

PRINCIPLES OF TAXATION Summary





تلخيص مبادئ الضريبة

ACCT_332

تاكسيشن

ضياء الدين صبح 

تم عمل التلخيص حسب نسخة الكتاب 2022

- ✓ التلخيص شامل لشرح الكتاب + الدكتور (ما في ضرورة ترجع ع الكتاب ، التلخيص كافي وبزيادة بإذن الله) 
- ✓ التلخيص خاص "تم نشره للإستفادة" ، ليس لي أي علاقة في كيفية دراستك للتلخيص و علاماتك (يعني إذا ما درست ما تحط الحق ع ضياء  ) 

النسخة الإلكترونية متوفرة فقط في BZU_HUB

CHAPTER 1

مدخل إلى الضريبة

رح نتكلم بهاد الشابتر عن :

- تعريف الضريبة وعناصرها (مقدمة / تعريف الضريبة / عناصر الضريبة)
- أهداف الضريبة وخصائصها وقواعد فرضها (أهداف الضريبة / خصائص الضريبة / قواعد فرض الضريبة (مبادئ الضريبة))
- التطور التاريخي لمفهوم ضريبة الدخل
- التطور التاريخي لضريبة الدخل في فلسطين
- أهمية الإدارة الضريبية الحديثة

تعريف الضريبة وعناصرها (مقدمة / تعريف الضريبة / عناصر الضريبة) المقدمة :

- ☒ تشكل الضرائب المورد المالي الأساسي للحكومات في الاقتصاديات الحديثة، وتشكل ضريبة الدخل القسم الأكبر من الإيرادات الحكومية
- ☒ تتناسب نسبة ضريبة الدخل من الإيرادات الكلية مع المستوى الاقتصادي ومستوى الدخل في هذه الاقتصاديات، وتكون النسبة مرتفعة في هذه الاقتصاديات المتقدمة ومدنية في الاقتصاديات النامية
- ☒ والضرائب مصدر من مصادر التمويل الهامة للزينة العامة، وتشكل مع الإيرادات الأخرى-كالاستثمارات والرسوم والمنح والهبات وغيرها-إيرادات الدولة التي تعتمد عليها في تسديد نفقاتها.
- ☒ ويتم تحصيل هذه الضرائب من المكلفين من خلال اقتطاع جبري من مدخولاتهم

تعريف الضريبة :

عدة تعريفات "ليست مطلوبة حفظ" ما يبجي الك عرف فقط ضع دائرة"

- **الضريبة:-** عبارة عن اقتطاع جبري تفرضه الدولة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بدون مغرض تغطية أعبائها العامة، وبما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وذلك وفق قانون أو تشريع
- **الضريبة:-** عبارة عن فريضة إلزامية تحددها الدولة ويلتزم المكلف بأدائها بلا مقابل لتمكين الدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع
- **الضريبة:-** مبلغ من المال تفرضه الدولة على المكلفين باعتبارهم أعضاء متضامنين في منظمه سياسية مشتركة بهدف تقديم الخدمات العامة .
- **الضريبة:-** هي فريضة إلزامية تفرضها الدولة وفق قانون أو تشريع معين وتحصل من المكلفين دون مقابل مباشر لتمكين الدولة من القيام بالخدمات العامة لتحقيق الأهداف التي تسعى إليها
- **الضريبة:-** مبالغ نقدية تدفع جبراً من قبل المكلفين بها إلى خزينة الدولة بصورة دورية أو غير دورية بهدف تمويل الخدمات العامة وتنفيذ سياسات اقتصادية واجتماعية، وهي محددة وفقاً لقوانين وأنظمة وأسس وقواعد و معدلات مقررّة لذلك، وبدون أي مقابل مباشر.

عناصر الضريبة :

من تعريفات الضريبة السابقة نستنتج انو عناصر الضريبة :

١. **الضريبة فريضة مالية:** أي أن الضريبة مبلغ من المال يدفعه المكلف نقداً لأن ذلك يحقق العدالة بشكل معقول، حيث تؤخذ أعباء المكلف الشخصية والنفقات الإنتاجية بالاعتبار، كما تفرض على الربح الصافي وليس الإجمالي، كما أن الضريبة النقدية أكثر مردوداً لأن جبايتها أسهل ونفقاتها أقل، كذلك فإنها أكثر ملائمة للسلطة العامة
٢. **الضريبة فريضة إلزامية:** تعتبر الضريبة وجبايتها من أعمال السلطة العامة، فالدولة هي الجهة الوحيدة والمخولة بفرض الضريبة دون اتفاق مع المكلف، ويتم ذلك بالقانون، فالضريبة تفرض جبراً والمكلف ملزم بدفعها وليس له الخيار في دفعها أو عدم دفعها .
٣. **الضريبة تضامنية:** فالمكلف يدفع الضريبة باعتباره عضواً متضامناً مع باقي أفراد المجتمع، حيث يتحمل جزءاً من أعباء المجتمع الذي يعيش فيه، ويقوم بدفع الضريبة بحكم انتمائه إلى المجتمع ومقدرته وبغض النظر عما يحصل عليه من منفعة، واعتبار المكلف عضواً في منظمة سياسية مشتركة .
٤. **الضريبة تفرضها الدولة بقوانين:** فالضريبة تفرض من قبل الدولة والإدارات العامة التابعة لها بناء على أنظمة وقوانين معلنة ومحددة بما في ذلك معدلاتها وشروطها
٥. **الضريبة نهائية ومباشرة:** أي أن المكلف دافع الضريبة لا يستطيع استرداد المبلغ الضريبي المدفوع مهما كانت الظروف والأحوال لأنها مشاركة منه في الأعباء العامة، كما أن الضريبة تقطع من المكلفين مباشرة. ودون مقابل مباشر
٦. **الضريبة وسيلة مالية لتمويل الخدمات العامة:** إن الدولة تستخدم الضريبة أداة مالية وذلك لتحقيق أهدافها العامة والضريبة ليست غاية في حد ذاتها وإنما وسيلة لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية، فزيادة العبء الضريبي أو تخفيفه يؤدي إلى نتائج اقتصادية كزيادة التوظيف، إضافة إلى نتائج اجتماعية كتخفيف حدة الفوارق الاجتماعية وتوجيه الأفراد نحو نشاطات معينة، كما أن زيادة العبء الضريبي يؤدي إلى نتائج سياسية كالثورات التي شهدتها العالم.
٧. **الضريبة تحقق أهداف الدولة العامة:** إن الضريبة تحقق أهداف الدولة العامة، ولا يجوز أن يكون الهدف من قيام المكلف بدفع الضريبة أن يعود عليه بنفع خاص أو لمنفعة عدد من الأفراد أو المنشآت الاقتصادية، وإنما يجب أن يكون الهدف هو تحقيق المنفعة العامة .

أهداف الضريبة وخصائصها وقواعد فرضها (أهداف الضريبة / خصائص الضريبة / قواعد فرض الضريبة (مبادئ الضريبة))

أهداف الضريبة

يشكل عام أهم أهداف الضرائب:-

١. الأهداف المالية :

- ✓ وذلك بالحصول على الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة بعد تزويد الخزينة العامة بالمال، وان أي التزام بنفقه يجب أن يكون له مصدر تمويل، والضرائب تعتبر أهم هذه المصادر
- ✓ كما يمكن للسياسات الضريبية العمل على إيجاد توازن في السياسات المالية للدولة، وخاصة توازن الأسعار والسيطرة على معدلات التضخم بالتعاون مع السياسات النقدية، فمثلا تقوم الدولة بتخفيض الضرائب في حالات الكساد والبطالة، والعكس عندما تصل الأمور إلى حالة التوظيف الكامل، من هنا تعتبر السياسات الضريبية من أكثر أدوات السياسة المالية في الاقتصاد الحديث. استخداما

٢. الأهداف الاجتماعية:

- ✧ تستطيع الدولة أن تستخدم الضريبة أداة لمعالجة الكثير من المشاكل الاجتماعية، إذ تستطيع أن تحقق السياسة السكانية من خلال الضرائب، وكذلك إعادة توزيع الدخل، ومنع تكثف الثروات بأيدي فئة قليلة من المجتمع، وكذلك تخفيف مدى الفوارق الاجتماعية التي تمنع تراكم الثروات
- ✧ إضافة إلى الحد من الظواهر الاجتماعية السيئة مثل الكحول والدخان وغيرها
- ✧ إضافة إلى حل مشكلة المساكن وذلك بإعفاء المستثمرين في قطاع الإسكان من الضرائب تشجيعا لهم للاستثمار في هذا المجال وتوفير المسكن.

٣. الأهداف الاقتصادية :

تعتبر الضرائب من الأدوات المالية التي تحقق الاستقرار الاقتصادي في الدولة حيث تستخدم ل:

- ✗ تحفيز الادخار والاستثمار
- ✗ تشجيع القطاعات الاقتصادية المختلفة مثل الصناعة والسياحة والزراعة وغيرها
- ✗ تساهم في معالجة الأزمات الاقتصادية بالتخفيف من العبء الضريبي في حالة الركود والتراجع الاقتصادي، وتزداد في حالة الازدهار والرخاء، وبالتالي فهي أداة لتوجيه السياسة الاقتصادية للدولة
- ✗ تعمل الضرائب على توازن الميزان التجاري لصالح الدولة أو للحد من عجزه، حيث تستخدم في الحد من استيراد سلع معينة من خلال رفع قيمة الرسوم والضرائب الجمركية عنها للحد من استيرادها وحماية الإنتاج المحلي من السلع المشابهة وجعلها أكثر منافسة في السوق المحلي، أو العكس لتشجيع استيرادها ودعمها.

خصائص الضريبة

١. ضريبة شخصية - تعتبر الضريبة على الدخل حسب القانون الضريبي شخصية تفرض على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بصفاتهم وأسمانهم ولكنها لا تأخذ بالاعتبار حالة المكلف الشخصية ولا بالمصاريف الخاصة له، ولكنها تأخذ بالاعتبار أوضاعه الشخصية، فأعطاه الإعفاءات المقررة له، وتجمع جميع مصادر الدخل المتحققة للفرد المكلف في كشف واحد ويحاسب هو عليها بصفة شخصية حسب الأنظمة والقوانين الضريبية
٢. ضريبة سنوية - تفرض الضريبة على الدخل الصافي الذي يحققه المكلف خلال سنة ميلادية تبدأ في 1/1 وتنتهي في 12/31 سواء حصل عليه بصورة دوريه أو دائمة أو متقطعة ويحاسب على هذا الدخل بعد نهاية السنة الميلادية حتى لو انقطع عمله أو اقل قبل نهاية السنة ، كما يمكن احتساب الضريبة على المكلف قبل نهاية السنة المالية في حالة انتهاء عمله ، وتسمى المدة التي تحتسب عليها الضريبة بالفترة الضريبية وقد نصت المادة (4) من قانون ضريبة الدخل الفلسطيني على :

✗ تحتسب الضريبة المستحقة على المكلف على أساس السنة الميلادية

✗ يجوز للمكلف الذي يقلل حساباته في موعد مختلف عن نهاية السنة الميلادية أن يحتسب الضريبة على أساس سنته المالية شريطة الموافقة المسبقة للمدير على ذلك. ويحصل المكلف على كافة الإعفاءات المقررة .

السنة المالية بانها الفترة المكونة متتالية والتي يقلل الشخص حساباته في نهايتها. من اثني عشر شهرا

الفترة الضريبية بانها الفترة التي تحتسب الضريبة على أساسها وفق أحكام هذا القرار بقانون

٣. ضريبة مكانية (إقليمية الضريبة) - أي أن الضريبة تفرض على الدخل الصافي الذي جناه المكلف داخل حدود الدولة فالضريبة تسري على كل مكلف مارس نشاطا داخل الحدود الإقليمية للدولة سواء كان مواطنا أو مهنة أو تقاضي أجرا أو راتبا أجنبيا (حسب المادة 3) ، كما اخذ قانون ضريبة الدخل الفلسطيني المعدل إضافة إلى الإقليمية بمعيار الإقامة والجنسية.

ضياء الدين صبح

٤. **ضريبة تصاعدية** – تفرض الضريبة على الدخل المتأني داخل حدود الدولة بنسب متزايدة حيث يتم تقسيم الدخل إلى فئات أو شرائح معينة ويؤخذ على كل شريحة نسبة مئوية تبدأ برقم صغير وتزداد بنسبه معينة حتى تصل إلى معدل عال حيث تزيد الشريحة ويرتفع سعرها كلما زاد الدخل

قواعد فرض الضريبة (مبادئ الضريبة)

يقصد بها تلك القواعد والأسس التي يتعين على المشرع مراعاتها وهو بصدد إقرار النظام الضريبي في الدولة.

- ✧ إن قيام الدولة باحترام هذه القواعد عند فرض الضريبة هو الذي يخفف من حدتها ويجعلها مقبولة لدى الأفراد
 - ✧ وكان آدم سميث أول من أشار إلى القواعد التي يجب أن تستند إليها الضرائب في كتابه ثروة الأمم سنة 1776 .
- تتلخص هذه القواعد فيما يلي:-

- 1- **قاعدة العدالة والمساواة:-** وتعني مساهمة أفراد المجتمع جميعاً في أداء الضريبة بما يتناسب ومقدرتهم المالية، فجميع الخاضعين للضريبة كأفراد أن يتحملوا عبئها ويخضعوا لها دون محاباة أو تفضيل، وضرورة اشتراك كل شخص في الدولة – طبيعياً أو معنوياً – في دفع الضرائب المقررة، وهو ما يعرف بمبدأ **عمومية الضرائب** كما توجب هذه القاعدة مراعاة المقدرة المالية لكل شخص عند إخضاعه للضريبة
- 2- **قاعدة اليقين (التحديد) :-** وتعني أن تكون الضريبة واضحة ومحددة ومعلنة وبسيطة دون غموض
- 3- **قاعدة الملائمة :-** وتعني هذه القاعدة ضرورة تنظيم أحكام الضريبة على نحو يتلاءم مع أحوال المكلفين وبما يبسر عليهم دفعها وتطبيقاً لهذه القاعدة فإن ميعاد تحصيل الضريبة يجب أن يكون في الوقت الذي يحصل فيه المكلف على دخله الخاضع للضريبة
- 4- **قاعدة الاقتصاد:-** ويقصد بها أن تختار الدولة في جباية الضريبة وتحصيلها الطريقة التي تكلفها أقل ما يمكن في النفقات، بحيث يكون الفرق بين ما يدفعه المكلف وما يدخل الخزينة أقل ما يمكن، وهذا ما يفرض على الدولة أن تتباعد عن أسباب الإسراف في تكاليف الجباية سواء فيما يتعلق بنفقات أعمال موظفي الضرائب أو نفقات وسائل التحصيل كالأوراق والدفاتر وغيرها، حتى تتحقق الفوائد المرجوة من الضرائب وخاصة المالية والنقدية منها

التطور التاريخي لمفهوم ضريبة الدخل

- ✦ كان الناس في العصور القديمة يعيشون كأفراد غير خاضعين لسلطه ما، ولذا لم يكن هنالك ضريبة
- ✦ عندما تمركزت الجماعات البشرية واستقرت وتكونت العشيرة ثم المدينة والأمة والدولة، تطلب ذلك وجود سلطه عامة ووجب توفير المال العام لهذه السلطه
- ✦ وفرض الضرائب ظهر منذ القدم حيث كانت السلطه السيادة للدولة أو للقبيلة أو الجماعة تجبي الضرائب طوعاً أو جبراً لتمويل نفقاتها خاصة العسكرية
- ✦ وتطور الدول الحديثة أصبحت جباية الضرائب من الأمور المهمة لجميع القضايا مع الأخذ بعين الاعتبار انه لا ضريبة إلا بقانون
- ✦ كان المظهر الأول للضريبة هو التضامن الشخصي
- ✦ ونتيجة لتطور مفهوم الدولة أصبح من الضروري تأمين الموارد المالية اللازمة للقيام بوظيفتها الأساسية فتطور المفهوم الاختياري الطوعي للضريبة إلى تكليف إلزامي سادت نظرية العقد التي نادى بها روسو والتي اعتبرت الضريبة صلة تعاقدية بين الفرد والدولة
- ✦ مع تطور الدولة وتطور النظريات الاقتصادية أصبحت الضريبة المصدر الأول بين مصادر إيرادات الدولة خاصة في النظام الرأسمالي (باعتباره مال فردي)
- ✦ في النظام الاشتراكي حيث تسيطر الدولة على وسائل الإنتاج استطاعت الاستغناء عن الضريبة (باعتباره مال جماعي)
- ✦ كانت بريطانيا أول دولة أقرت هذا المبدأ حيث أصدرت وثيقة إعلان الحقوق سنة 1628 والتي أوجبت موافقة ممثلي الشعب على كل ضريبة قبل جبايتها
- ✦ وبعد أن كانت الضريبة وسيله مالية تهدف إلى توفير الإيرادات اللازمة لتغطية النفقات العامة دون أن يكون لها أهداف اقتصادية واجتماعية وهو ما كان يسمى **بالنظرية التقليدية**، أصبحت الضريبة أداة سياسية تستخدم في تحقيق سياسة الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية دون إهمال وظيفتها المالية، وأداه إصلاحية توجيهية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وهو ما يعرف **بالنظرية الحديثة للضريبة**.

التطور التاريخي لضريبة الدخل في فلسطين

- ✓ فرضت ضريبة الدخل في فلسطين بصورة رسمية منذ الانتداب البريطاني، وصدر أول قانون لضريبة الدخل في فلسطين رقم 23 لسنة 1941 والذي بدأ العمل به من 1941/9/1 وكانت فلسطين الدولة العربية الرابعة التي تفرض فيها ضريبة الدخل
- ✓ فرض ضريبة تصاعدية على دخل الأشخاص بدأت من نسبة 5% إلى 30%، وضريبة نسبية على أرباح الشركات بنسبة 15%

ضياء الدين صبح

- ✓ واخذ هذا القانون بمبدأ تصاعد الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين، حيث خفض الشرائح الضريبية إلى ست شرائح تبدأ من نسبة 5% وبحد أقصى 50%، وفرض ضريبة نسبية على أرباح الشركات بنسبه 25%،
- ✓ التطور الكبير في مجال ضريبة الدخل حصل بصدور القانون الضريبي رقم 25 لسنة 1964، حيث لم يعرف الدخل مباشره بل اكتفى بسرد عناصر الدخل الخاضعة للضريبة، واعتبر الدخل الناجم عن صفقة واحده منفصلة خاضعا للضريبة مثل العوض المقبوض لقاء بيع العلامة التجارية وحقوق الطبع والخلو، كما توسع في شمول التكاليف الضريبية، وزاد في نسبة التصاعد في المعدلات الضريبية.
- ✓ وعندما أصبحت الأراضي الفلسطينية سنة 1967 بكاملها تحت الاحتلال الإسرائيلي، بقي وضع الضرائب كما هو عليه، إلا أن الحكم العسكري أصدر أمرا عسكريا حدد فيه الأمور الأساسية لممارسة السلطات التشريعية أثناء الاحتلال
- ✓ بقي الوضع في الأراضي الفلسطينية في كافة مجالات الحياة خاضعا لسلطات الاحتلال العسكري الإسرائيلي إلى أن تم انتقال المسؤولية الإدارية عن هذه الأراضي إلى السلطة الوطنية الفلسطينية بموجب الاتفاقيات الموقعة مع الجانب الإسرائيلي سنة 1993 "اتفاقية أوسلو" والذي تم فيها نقل صلاحيات إدارة المناطق الفلسطينية إلى السلطة الوطنية ومنها صلاحيات الضرائب التي نص عليها اتفاق باريس الاقتصادي سنة 1994 الذي ارتبط فيها الإقتصاد الفلسطيني بالإقتصاد الإسرائيلي ☹️
- ✓ بقي العمل بهذه القوانين إلى أن أقرت السلطة الوطنية الفلسطينية قانون ضريبة الدخل رقم 17 لسنة 2004 والذي بدأ سريانه اعتبارا من 2005/1/1، حيث وضع حزمة من التشريعات المالية والاقتصادية

أهمية الإدارة الضريبية الحديثة

تختص الإدارة الضريبية بتنفيذ القوانين الضريبية والتحقق من صلاحية تطبيقها واقتراح التعديلات والتشريعات اللازمة النظام الأمثل للإدارة الضريبية هو الذي يرسى دعائمه على أسس من الإدارة العلمية وعلى مجموعة من القواعد القانونية والأنظمة والتعليمات المالية ويتوقف النجاح في اختيار النظام الضريبي الفاعل على:-

1. معرفة الدولة والمسؤولين فيها بإعداد لنظام ضريبي يتناسب مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع
 2. معرفة بأوضاع المكلفين و الظروف المحيطة بهم و العوامل المؤثرة عليهم .
 3. فهم واع وإدراك واضح للأسس العلمية والفنية لربط الضرائب وتحصيلها وفقا للأثار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المتوقعة لهذه الضرائب والتي تتأثر بدورها بإمكانية نقل العبء الضريبي واستقراره على المكلف .
- يقع على عاتق الإدارة الضريبية مهمات كبيرة مثل التخطيط والتنظيم والتوجيه والإدارة
- ✓ التخطيط يعني تحديد الأهداف التي ينبغي العمل على تحقيقها وتحليل الأوضاع القائمة، وضرورة الاهتمام بالتوقعات المستقبلية
 - ✓ التنظيم الضريبي يهتم بحصر المهام الملقاة على عاتق الإدارة الضريبية في ظل النظام الضريبي السائد
 - ✓ التوجيه إعداد النماذج المتعلقة بعمل الإدارة الضريبية
 - ✓ الرقابة تقييم ما حققته الإدارة الضريبية من إنجازات ثم تحديد العقبات التي حالت دون التنفيذ الكامل لأهداف التخطيط الضريبي والعمل على إزالتها
- يشير الواقع إلى عدم قدرة جميع الأنظمة الضريبية على تحقيق الأهداف المنشودة بسبب المشاكل التي تعاني منها الإدارة الضريبية وبخاصة في الدول النامية، وبسبب حجم ونوعية القوى العاملة التي تعمل في الدوائر الضريبية.

نهاية تشابتر 1

CHAPTER 2

الأنظمة الضريبية وتطبيقاتها

رح نتكلم بهاد الشابتر عن :

- أنواع الأنظمة الضريبية (الضرائب الموحدة والضرائب المتعددة / الضرائب العينية والضرائب الشخصية / الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة / معايير التفريق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة)
- الأشكال التطبيقية للضرائب (الأشكال التطبيقية للضرائب المباشرة /الأشكال التطبيقية للضرائب غير المباشرة)
- أوجه الشبة والاختلاف بين الضريبة والرسوم الأخرى
- القوانين والتشريعات الضريبية في فلسطين (القوانين والتشريعات الضريبية للضرائب المباشرة / القوانين والتشريعات الضريبية للضرائب غير المباشرة /ملخص عن الدوائر والمسميات الوظيفية للضرائب في فلسطين)

أنواع الأنظمة الضريبية (الضرائب الموحدة والضرائب المتعددة / الضرائب العينية والضرائب الشخصية / الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة / معايير التفريق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة)

الضرائب الموحدة والضرائب المتعددة

الضرائب الموحدة

هذا النظام يفرض نوعا واحدا من الضرائب، فقط تسعى الدولة من خلاله إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. هذا النظام كان هو الأسلوب المميز للأنظمة الضريبية البدائية وتمتاز الضريبة الوحيدة بما يلي :

- ١- البساطة والسهولة في التحصيل والجباية بسبب معرفة المطرح الضريبية الخاضعة.
- ٢- يسهل فرضها وتعيينها حسب المقدرة لكل مكلف
- ٣- قلة النفقات التحصيلية بسبب قلة الإجراءات الإدارية لتحصيلها
- ٤- صعوبة التهرب منها بسبب تعذر إخفاء مصادر الطاقة المستخدمة في الإنتاج.

أما عيوب هذه الضريبة

- ١- قلة الحصيلة الضريبية بسبب تحديد مطرح واحد للضريبة فقط وبالتالي قد لا تسد حاجات الدولة.
- ٢- عدم تحقيق المساواة بين المنشآت والمكلفين حيث تدفع من قبل فئة محدده تملك المطرح المفروض عليه الضريبة.
- ٣- اعتماد الدولة على ضريبة وحيدة تؤدي إلى زيادة العبء الضريبي على المكلفين بها دون غيرهم.
- ٤- أداة ضعيفة في تحقيق أغراض الدولة الاقتصادية والاجتماعية على الشكل المطلوب اقتصاديا .

الضرائب المتعددة (النظام النوعي للضريبة)

هو النظام الذي يأخذ بتعدد الضرائب كتطبيق أنظمة الضرائب المباشرة وأنظمة الضرائب غير المباشرة وهذا يؤدي إلى تخفيض عبء كل منها واتساع نطاق هذه الضرائب واختلاف مواعيد استحقاقها الأمر الذي يزيد من حصيلتها الضريبية ويقلل من شعور المكلف بعبئها ويحد من انتشار ظاهرة التهرب الضريبي.

ومن ميزات هذا النظام

١. يسمح بتنوع المعاملة المالية تبعا لمصدر كل نوع من أنواع الدخل تبعا لمصدرها (دخل من رأس المال أو دخل من العمل أو دخل من العمل ورأس المال معا)
٢. يتلاءم هذا النظام مع تحقيق الأغراض التدخلية في النشاط الاقتصادي كتوجيه الاستثمار واجتذابه إلى نشاط معين دون آخر
٣. حرية أكثر للدولة في اختيار الطرق الملائمة في فرض الضرائب وجبايتها.

عيوبه :

١. ارتفاع نفقات التحصيل.
٢. زيادة التعقيد بسبب كثرة الإجراءات والأنظمة وكثرة أوعية الضريبة

الضرائب العينية والضرائب الشخصية

الضرائب العينية

وهي الضريبة التي تفرض على الأموال الخاضعة لها دون مراعاة لظروف المكلف الشخصية والاجتماعية والاقتصادية والعائلية، ومثالها الضرائب الجمركية والضريبة العامة على المبيعات.

وتمتاز هذه الضريبة بما يلي :

- ١- عدم تعسف الإدارة الضريبية بالمكلف بوسائل التقدير والمعانة والتدخل في شؤونه أو تكليفه بواجبات والتزامات مرهقه وحيث تهتم فقط بالمادة الخاضعة للضريبة .
- ٢- لا تحتاج إلى إدارة ضريبية ذات كفاءة عالية لأن هذه الضريبة تفرض على وعاء الضريبة حيث لا يمكن إخفاؤها.

عيوبها:-

- ❖ غير عادل للمكلف لأنها لا تراعي ظروفه الشخصية والعائلية وتتجاهل مقدرته التكليفية حيث تتعامل مع جميع المكلفين معاملة واحدة .
- ❖ عدم مرونتها لأن المشرع يحجم عن تغيير سعرها لأن ذلك يؤثر على القيمة الرأسمالية للمادة الخاضعة للضريبة.
- ❖ قلة الحصيلة لأن مطرحها غير واسع ومعدلها غير مرتفع.

ضياء الدين صبح

الضرائب الشخصية :- وهي الضريبة التي تفرض على الأموال الخاضعة لها بعد أن تأخذ بعين الاعتبار ظروف المكلف الشخصية والعائلية والاقتصادية والاجتماعية ومثالها الضريبة على الدخل.

مزاياها:-

- ☒ **عادلة** حيث تأخذ بعين الاعتبار ظروف المكلف الاجتماعية والاقتصادية ومقدرته التكلفية .
- ☒ **أكثر مرونة** بحيث يمكن زيادة معدلها عندما تحتاج الدولة إلى مزيد من الإيرادات العامة.

عيوبها :

١. مضايقة المكلف بمطالبته بالإقرارات والتبليغات وتدخل الإدارة في شؤونه بوسائل التقدير والمراقبة .
٢. قد تؤدي إلى إرهاب بعض المكلفين لاتساع مجال التقدير المتروك للقائمين بتطبيق الضرائب الشخصية .
٣. تتطلب هذه الضريبة إدارة ضريبية على جانب كبير من الكفاءة لكي تستطيع معرفة ظروف المكلف الشخصية والاجتماعية

الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

الضرائب المباشرة :- هي ما يفرض على الدخل أو على رأس المال أو فرض ضريبة بشكل مباشر على ما هو موجود في يد المكلف من ثروة ورأس مال مثل ضريبة الدخل و الأملاك.

الضرائب غير المباشرة :- هي الضريبة التي تفرض بصورة غير مباشرة على عناصر الثروة – الدخل ورأس المال- وليس على وجود الثروة بل على استعمالها مثل ضرائب المبيعات (ض.ق.م) والاستهلاك والاستيراد والتصدير (الجمارك).

**** هناك ميزة إدارية للضرائب غير المباشرة عن المباشرة، حيث من السهل إدارة الضرائب غير المباشرة وفرضها مقارنة بالضرائب المباشرة .**

معايير التفريق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة

معايير التفريق	الضرائب المباشرة	الضرائب الغير مباشرة
المعيار الإداري	تجبي بموجب جداول وكشوف اسمية تبين اسم المكلف وعمله ومقدار الضريبة عليه.	تجبي بموجب كشوف عامه مختلفة وغير ثابتة
معيار نقل عبء الضريبة	تستقر على دافعيها ولا تنقل لغيره مثل الضريبة على الدخل	يمكن لدافعيها نقلها إلى غيره ويمكن أن يكون وسيط مثل ض ق.م وضريبة الجمر
معيار ثبات الوعاء الجامع للضريبة	تفرض على عناصر تتمتع بالثبات والاستقرار مثل ثروة معينة أو حرفة أو مهنة، أي ما يفرض على دخل العمل ورأس المال	تفرض على أفعال عرضية أو غير منتظمة مثل الاستهلاك، استيراد السلع أو سجيل العقود، أي ما ينفق على التداول والإنفاق والاستهلاك.

الفرق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة:

الفرق من حيث	الضرائب المباشرة	الضرائب الغير مباشرة
سرعة التحصيل	تتأخر في التحصيل لحين انتهاء مدة تحصيلها المحدود في القانون وهي عادة سنة أي في نهاية السنة المالية كضريبة الدخل السنوية أو ضريبة العقارات السنوية.	جبايتها سريعة مرتبطة بحدوث الواقعة مباشرة مثل دفع رسوم الجمارك على المستوردات وقت استيرادها
المكلفين بدفعها	تفرض على أصحاب الدخول التي تخضع للضريبة فقط ويعفى منها أصحاب الدخول المنخفضة.	تصيب جميع فئات المكلفين لأنها تفرض على الاستهلاك بغض النظر عن قيمة هذا الاستهلاك (مثال ض.ق.م).
ملاءمتها للدولة	أكثر ملائمة للدول المتقدمة بسبب ارتفاع الدخل.	أكثر ملائمة للدول النامية والمتخلفة بسبب انخفاض الدخل.
أثرها على الإنتاج	لا تعيق حركة الإنتاج لأنها تركز على قيمة الإيرادات التي تنتج عن إنتاج.	تضايق حركة الإنتاج بسبب فرضها رقابه على المنتجين.
شعور المكلف بها	يشعر المكلف بها لأنه يدفعها وتخصم من دخله الصافي.	لا يشعر المستهلك النهائي بها، لأنها توضع فوق السعر الرسمي للسلع.
عدالتها على المكلفين	أكثر عدلا من غير المباشرة لأنها تفرض فقط على أصحاب الدخول العالية	تفرض على جميع فئات المجتمع

مزايا الضرائب المباشرة

- ✚ العدالة في التكلفة حيث أنها تتناول مقدرة الأفراد المالية .
- ✚ الثبات في الحصيلة .
- ✚ الاقتصاد في الجباية – أقل تكلفة.
- ✚ نمو الوعي الضريبي للمكلفين – حيث يشعر المكلف بهذا النوع من الضرائب لذا يزيد شعورهم ويقظتهم للشؤون العامة وبالتالي زيادة مراقبتهم لسياسة الإنفاق الحكومي.

محاذير (عيوب) الضرائب المباشرة

- ☹ يشعر المكلفون بثقلها وبالتالي يحاولون التهرب منها .
- ☹ قلة حصيلاتها نتيجة كثرة التهرب من المكلفين وعدم تصريحهم عن جميع مدخولاتهم .
- ☹ ضعف مرونتها، حيث يصعب زيادة الضرائب المباشرة بسرعة واضحة.

مزايا الضرائب غير المباشرة

- ✚ سهولة جبايتها .
- ✚ وفرة حصيلاتها – لان جميع الفئات تدفعها .
- ✚ عدم شعور المكلفين بها.

محاذير (عيوب) الضرائب غير المباشرة

- البعد عن الملائمة، قد لا تلائم كثير من المنتجات .
- البعد عن الثبات .
- البعد عن العدالة.

الأشكال التطبيقية للضرائب (الأشكال التطبيقية للضرائب المباشرة /الأشكال التطبيقية للضرائب غير المباشرة)

الأشكال التطبيقية للضرائب المباشرة

- (أ) **الضرائب على رأس المال (أو الثروة):** وهي ضريبة تفرض على رأس المال أو الثروة وليس على نواتجها فقط – مثل **ضريبة الشركات – ضريبة الزيادة على رأس المال دون جهد من المالك – ضريبة جوائز اليانصيب والاعتناء.....الخ**
- (ب) **الضرائب على الأملاك والعقارات:** وهو ما يدفع ضريبة سنوية على أملاك المكلفين وعقاراتهم الذين يملكون مثل هذه الأموال وعادة تدفع للبلديات، وتعتبر من **الضرائب العينية**، لأنها تفرض على العقارات بغض النظر عن حال صاحبها، وتفرض حسب القانون الفلسطيني بنسبة **17% على 80%** من قيمة إيجار العقار. ويتم تقاص ضريبة الأملاك من ضريبة الدخل التي تستحق على المكلف بشرط أن لا يزيد مبلغ ضريبة الأملاك المراد تقاصه عن مبلغ ضريبة الدخل المستحقة على هذا العقار.
- (ت) **الضرائب على الدخل:** تأخذ معظم الدول بهذه الضريبة كما أن قواعد المالية العامة المعاصرة تحبذ جعل الضرائب المباشرة مقتصرة على الدخل باعتباره دليلاً صحيحاً على مقدرة المكلف المالية ومصدراً متجدداً تتجدد معه الضريبة وناتجاً على الزيادة على رأس المال أو الثروة نتيجة استخدامهما مثل الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية والمهن الحرة والرواتب والأجور... الخ وتعتبر **ضريبة شخصية**، لأنها تراعي حالة المكلف وظروفه الاجتماعية.

الأشكال التطبيقية للضرائب الغير مباشرة

(أ) الضرائب النوعية على الاستهلاك:-

- أ. **الضرائب والرسوم الجمركية:** هي ما تفرض على الواردات والصادرات الخارجية وتهدف هذه الضرائب عادة إلى حماية المنتجات المحلية ودعمها في منافسة الواردات وذلك من خلال رفع الضرائب على الواردات وتخفيضها على الصادرات، وقد تفرض رسوم جمركية على الصادرات للحد من تصديرها، وتشكل الضرائب الجمركية نسبة عالية من واردات الدول النامية بسبب الاستعاضة بها عن ضرائب الدخل حيث أن تدني الدخل في هذه الدول يقلل من إسهام ضريبة الدخل والضرائب المباشرة الأخرى في الموارد العامة للدولة، لذا تفرض هذه الدول ضرائب جمركية على الواردات.
- ب. **ضريبة الإنتاج (المكوس):** هي الضريبة التي تفرض على بعض المنتجات لحظة إنتاجها بقصد تنظيم استهلاكها لأغراض اقتصادية أو للحد من استهلاكها لأسباب اجتماعية مثل الضرائب التي تفرض على التبغ والكحول للحد من استهلاكها أو التي تفرض على المحروقات بهدف الاقتصاد في استعمالها أو لتصليح الطرق العامة وتتميز هذه الضرائب بعدالتها حيث أنها واجبة التطبيق على العموم، دون تمييز كما أنها تتسم بالمرونة، أي أنها ترتفع بارتفاع كمية الاستهلاك مما يوفر للدولة فرصاً طيبة لزيادة دخلها، وتفرض بنسبة مئوية من سعر التكلفة أو حسب سعر الجملة،

ضياء الدين صبح

وتختلف النسبة من سلعة إلى أخرى. ومن أهم السلع التي تفرض عليها رسوم وضريبة إنتاج هي: الدخان، الكحول، منتجات البلاستيك، مواد التجميل، المحروقات، وتتميز ضريبة الإنتاج بسهولة تحصيلها بسبب حصر المنتجين بفترة قليلة من المكلفين

ت. ضريبة الشراء أو ضريبة المبيعات: تفرض على سلع وخدمات محدده سواء كانت منتجة محليا أو مستوردة، وتفرض على السلع أما في مرحلة بيعها بالجملة حيث تصنف على أنها **Tax Wholesales** أو في مرحلة بيعها بالمفرق وهنا تصنف على أنها **tax sales Retail** وإذا فرضت على المبيعات فتكون في المرحلة الأخيرة وهي البيع في محلات التجزئة وهي مستخدمة في الدول المتقدمة وفي بعض الدول العربية بدلا من ضريبة القيمة المضافة.

(٢) الضريبة العامة على الاستهلاك :

أ. ضريبة المبيعات العامة : هي ضريبة عامة على جميع السلع والخدمات التي تستهلك في الاقتصاد وهنا يقصد بها بشكل خاص الضريبة التي تفرض في مرحلة بيع السلع بالمفرق **tax sales Retail** لذلك تكون الضريبة فقط في المرحلة الأخيرة لاستهلاك السلع والتي يدفعها المستهلك النهائي لذا تعتبر **One stage turn over tax**.
ب. ضريبة القيمة المضافة (ض. ق. م): هي ضريبة غير مباشرة تفرض على أثمان جميع الصفقات (أموال وخدمات) بنسبه واحدة ومتفق عليها داخل المنطقه باستثناء ما نص عليه القانون

* لاقت أنواع الضرائب غير المباشرة مثل ضريبة الإنتاج والمبيعات هوى خبراء المال، نظرا لسهولة تحصيلها، وغزارة إنتاجها، وبعدها عن الاحتكاك المباشر بالمول ودفعها النهائي، كما أن هناك إمكانية مراعاة الظروف الاجتماعية مثل استثناء بعض السلع والخدمات لهذه الضرائب
** عرفت هذه الضريبة بـضريبة القيمة المضافة، حيث تفرض على القيمة المضافة خلال المراحل المختلفة على الإنتاج والتوزيع والبيع النهائي وطبقت لأول مره في فرنسا
*** تفرض ضريبة القيمة المضافة على إجمالي قيمة المبيعات لمنشأة الأعمال على أن يتم طرح قيمة مشترياتنا لنفس الفترة بنسبة مئوية تتراوح بين صفر% و 20% في الدول المختلفة
**** يمكن فرضها على كافة أنواع السلع والخدمات أو استثناء السلع والخدمات الأساسية مثل: إيجار العقارات وخدمات العلاج والمواد الغذائية والمنتجات الزراعية
* حساب ضريبة القيمة المضافة المستحقة على المكلف تستخدم دوائر الضرائب فواتير ونماذج خاصة والتي تحسب شهريا

** توجد مشاكل عدة في حساب ضريبة القيمة المضافة خاصة في حالة وجود إعفاءات لسلع معينة
*** ضريبة القيمة المضافة في فلسطين هي 16% ، وتكون على بعض السلع المعفاة % لأسباب مختلفة
* المكلف بدفع ض. ق. م، كل من سجل مشتغل مرخص بموجب أحكام القانون وملتزم بدفع الضريبة المتحقق عليها
*** تعتبر ض. ق. م ضريبة مبيعات متعددة المراحل تجبي في كل مرحلة أو نقطة من عمليات الإنتاج والتوزيع

أوجه الشبه والاختلاف بين الضريبة والرسوم الأخرى

الإيرادات الأخرى وهي كما يلي:-

١. الرسم:- هو مبلغ نقدي يدفعه المواطن إلى الدولة لقاء خدمة معينة ذات نفع عام تؤديها الدولة إليه مقترنة بمنفعة خاصة يجنيها المواطن شخصيا مثل رسوم التامين، رسوم المعاملات الشخصية كالبطاقة الشخصية وجواز السفر وغيرها

الشبه بين الضريبة والرسم :

- إن كلا منها مبلغ من المال نقدي أو عيني .
- إن كلا منهما يدفع للدولة .
- إن كلا منهما يهدف إلى النفع العام .
- كلا منهما يتم بقانون محدد من السلطة التشريعية.

الإختلاف بين الضريبة والرسم :

١. الضريبة تفرض جبرا بينما الرسوم حسب إرادة المكلف ورغبته في الرسوم .
٢. الضريبة تفرض وتدفع للدولة دون وجود منفعة خاصة للمكلف أما الرسم يدفع مقابل منفعة خاصة يجنيها الدافع.
٣. موارد الضريبة تنفق على المرافق والخدمات العامة أما موارد الرسوم فتنتفق على النفقات التي تحتاجها المرافق التي تقدم الخدمة الخاصة بالرسوم القابلة للتجزئة وما تبقى ينفق على المرافق العامة الأخرى حسب ما تراه الدولة.

٢. الثمن:- هو المبلغ الذي تفرضه الدولة بدلا لمنتجاتها الصناعية أو الزراعية.

الفرق بينه وبين الضريبة والرسم هو فقدان عنصر الإكراه والإلزام وبالتالي عدم توقف جباية الأثمان على أذن قانوني يشترط في تحديد الأثمان عدم وجود احتكار في تحديد الأثمان ويجب أن يكون التحديد بما يتناسب مع سعر المنتجات بما فيه ربح الأفراد في حالة عدم وجود احتكار أي السعر حسب أسعار السوق السائدة، مثل ثمن الكهرباء والمياه وغيرها

٣. الأتاوة:- هي مبلغ من المال يفرض إلزاما على المكلف الذي يستفيد من خدمه مباشره تقدمها الدولة له
- تكون الخدمة ذات نفع عام لكنها تعود على المكلف نفسه بنفع خاص مثل قيام الدولة بتعبيد شارع يؤدي إلى رفع سعر العقارات في ذلك الشارع وفي مثل هذه الحالة تفرض الدولة على كل من يملك عقار في هذا الشارع دفع مبلغ معين يسمى أتاوة نتيجة استفادته المباشرة من هذا الشارع
 - كذلك كل من يعمل باستخراج الموارد الطبيعية كالبتترول والفسفات والفحم يدفع للدولة أتاوة محدهه بالقانون وبنسبة معينة.
٤. الغرامة :- مبلغ من المال تفرضه الدولة على الأشخاص الذين يخالفون القوانين والنظم.
- الفرق الأساسي بين الضريبة والغرامة يقوم حول الحافز على فرض كل منهما
 - حافز الحكومة في فرض الضريبة هو في الأصل رغبتها بالحصول على موارد عامة تساعد على سد نفقاتها
 - الحافز في فرض الغرامة هو منع الأفراد من القيام بأعمال معينة حظرتها القوانين والنظم العامة
 - ✓ في حالة الضرائب يكون المبلغ استمرارا وانتفاعا
 - ✓ في حالة الغرامة يكون المبلغ عبارة عن زجر وعقاب، مثل غرامات مخالفات السير.

القوانين والتشريعات الضريبية في فلسطين (القوانين والتشريعات الضريبية للضرائب المباشرة / القوانين والتشريعات الضريبية للضرائب غير المباشرة / ملخص عن الدوائر والمسميات الوظيفية للضرائب في فلسطين) تطبق في فلسطين الأنواع التالية من الضرائب:-
القوانين والتشريعات الضريبية للضرائب المباشرة.

(١) ضريبة الدخل

(٢) ضريبة الأملاك

القوانين والتشريعات الضريبية للضرائب غير المباشرة

1. رسوم الجمارك والمكوس / 2. ضريبة الإنتاج / 3. قانون التبغ / 4. رسوم طوابع الواردات / 5. ضريبة القيمة المضافة

ملخص عن الدوائر والمسميات الوظيفية للضرائب في فلسطين

١. دائرة ضريبة الجمارك والمكوس والقيمة المضافة.

وتنطاط بهذه الدائرة كافة المسؤوليات عن الضرائب غير المباشرة والتي منها :-

1- الجمارك 2- القيمة المضافة 3- ضريبة الإنتاج 4- ضريبة المشتريات 5- ضريبة الطوابع والواردات.

ويرأسها مدير عام يتبع له مدير ودوائر إقليمية وبها عدد من الموظفين ومن مسمياتهم مأمور جمارك – فاحص حسابات – مدقق...الخ.

٢. دائرة ضريبة الدخل

يناط بهذه الدائرة مسؤولية تحصيل ضريبة الدخل، ويرأسها مدير عام يتبع له مديرو دوائر إقليمية، ويقوم بتقدير دخل المكلفين

موظفون يطلق عليهم مقدرين

٣. دائرة ضريبة الأملاك

يناط بهذه الدائرة مسؤولية تحصيل ضريبة الأملاك والعقارات والأراضي إضافة إلى رسوم رخص المهن

ومن أهم أقسام هذه الدائرة قسم التخمين الذي يقوم بتخمين قيمة الأملاك والعقارات التي ستجبي عنها الضريبة، مع العلم أن قيمة

ضريبة الأملاك المطبقة حاليا تبلغ 17% من قيمة تخمين العقار. ويرأسها مدير عام يتبع له مديرو دوائر إقليمية ربهها عدد من

الموظفين من مسمياتهم مخمن، محاسب، جابي.....الخ.

نهاية تشابتر 2

CHAPTER 3

الوعاء الضريبي وشرائح ونسب ضريبة الدخل

رح نتكلم بهاد الشابتير عن :

- تحليل الوعاء الضريبي (تعريف الدخل / مفاهيم الدخل)
- المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية (تحديد الربح المحاسبي والربح الضريبي / الفرق بين المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية / معايير تحديد الدخل الخاضع للضريبة / النظام الموحد والنظام النوعي لضريبة الدخل / مصادر الدخل الخاضعة للضريبة)
- شرائح ونسب ضريبة الدخل (سعر الضريبة)

تحليل الوعاء الضريبي (تعريف الدخل / مفاهيم الدخل)

تعريف الدخل

تعريف العالم الألماني هكس: يرى أن الدخل هو أقصى ما يمكن أن يستهلكه الفرد خلال فترة زمنية معينة بحيث يمثل تدفق المنافع القادرة على إشباع حاجات الفرد المادية والمعنوية
تعريف ارمغ فشر: هو المنافع المتدفقة من الثروة خلال فترة معينة، وبهذا التعريف يمكن اعتبار رأس المال يمثل مخزون الثروة، والدخل ويمثل المنفعة المتدفقة من هذا المخزون

مفاهيم الدخل

- أ- المفهوم المحاسبي للدخل – هو تحديد صافي الربح لفترة مالية معينة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها
- ب- المفهوم المالي للدخل – هو تحديد الربح على أساس المقارنة بين التدفق النقدي الداخل والخارج لنشاط المشروع لتحديد ما يعرف بصافي التدفق النقدي وهو ما يعرف بالدخل المالي، ويختلف صافي التدفق النقدي عن صافي الربح المحاسبي في بعض الأمور منها:-
- ١) لا يعتبر الاستهلاك مصروفا بل إيراداً يجري توفيره.
 - ٢) يستخدم الأساس النقدي بدلا من أساس الاستحقاق المستخدم في الربح المحاسبي.
 - ٣) يتم حساب تكلفة الفرصة البديلة في حساب جدول التدفق النقدي.
 - ٤) يستخدم معدل خصم يعادل تكلفة رأس المال.
- ج- المفهوم الاقتصادي للدخل – هو الزيادة في ثروة المكلف خلال فترة محددة بين تاريخين مختلفين، أو الزيادة في مقدرة الشخص الاستهلاكية خلال فترتين ماليتين معبر عنها بالنقود.
- د- المفهوم الضريبي للدخل - حسب قانون ضريبة الدخل الفلسطيني تكون كافة الدخول المتحققة لأي شخص من أي مصدر كان خاضعا لضريبة الدخل ما لم يرد نص في هذا القانون أو غيره على الإعفاء
- ** الوعاء الضريبي الذي يقصد به الدخل الذي سيخضع للضريبة
- الدخل الخاضع للضريبة :- مجموع الدخول الصافية بعد تنزيل الخسائر المدورة والإعفاءات والتبرعات على التوالي (تكاليف الدخل أو التنازلات)
- تكاليف الدخل أو التنازلات على الدخل : وهي التكاليف أو النفقات والمصاريف التي انفقت للحصول على الدخل والمحافظة على مصادره أو استحققت في سبيل إنتاج الدخل
- لا يخضع من الوعاء الضريبي إلا ما نص عليه القانون

المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية (تحديد الربح المحاسبي والربح الضريبي / الفرق بين

المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية / معايير تحديد الدخل الخاضع للضريبة / النظام الموحد والنظام النوعي لضريبة الدخل / مصادر الدخل الخاضعة للضريبة)

المحاسبة المالية - تسعى إلى إثبات العمليات المالية حسب الأصول المحاسبية واستخلاص نتيجة أعمال المشروع من ربح أو خسارة وعمل المركز المالي للمشروع

المحاسبة الضريبية – تسعى إلى تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة واحتساب المبالغ المالية المستحقة على المكلفين لصالح الخزينة العامة، وتبدأ من حيث تنتهي المحاسبة المالية.

تحديد الربح المحاسبي والربح الضريبي

الربح المحاسبي – هو الربح الصافي الناتج عن ممارسة نشاط معين بعد أن ينزل من الإيرادات كافة المصروفات التي أدت للوصول إلى ذلك الربح ويمكن تحديد الربح المحاسبي (أو نتيجة نشاط المشروع) بإحدى الطرق التالية:-

١. طريقة الميزانية : مقارنة صافي أصول المشروع في بداية السنة وفي نهايتها وذلك حسب المعادلة التالية :
ربح (أو خسارة) = صافي الأصول آخر المدة - الأصول أول المدة + المسحوبات - الزيادة في رأس المال
٢. طريقة حساب الاستغلال : مقارنة الإيرادات مع التكاليف والنفقات التي استخدمت في تحقيق الإيرادات وذلك حسب المعادلة التالية:-

ربح (أو خسارة) = الإيرادات - المشتريات - المصاريف المختلفة

الربح الضريبي (بعد ما ندفع الضريبة) : يكون الربح الضريبي هو الدخل المتأتي للأفراد والهيئات ويكون خاضعا للضريبة بعد إجراء الإعفاءات والتنازلات الواردة في القانون و تستبعد بعض الإيرادات المعفاة من الضرائب

الفرق بين المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية

الفرق	المحاسبة المالية	المحاسبة الضريبية
الهدف	تسعى إلى إثبات العمليات المالية حسب الأصول المحاسبية واستخلاص نتيجة أعمال المشروع من ربح أو خسارة وعمل المركز المالي للمشروع	تسعى إلى تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة واحتساب المبالغ المالية المستحقة على المكلفين لصالح الخزينة العامة، وتبدأ من حيث تنتهي المحاسبة المالية.
المفهوم	نشاط خدمي وظيفتها تزويد المعلومات الكمية ذات الطبيعة المالية أساساً بالنسبة لمنشأة معينة ، والتي يقصد منها أن تكون مفيدة لذوي العلاقة في اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة **يتم قياس وعرض تلك المعلومات والبيانات المالية وفق معايير معينة أو وفق المبادئ المحاسبية الدولية	هي تحديد الدخل الخاضع للضريبة لغاية تحديد مقدار ضريبة الدخل الواجب دفعها، ويتم تحديد الدخل الخاضع للضريبة وفق قانون ضريبة الدخل الساري المفعول.
الاعتراف بالإيرادات	تعتمد على مبدأ أساس الاستحقاق	فتعتمد على أساس الاستحقاق وأحياناً على الأساس النقدي وعلى أساس نسبة الانجاز
مبدأ الحيطة والحذر (احتساب المخصصات)	تعترف بوجود مخصصات واحتياطات حسب ظروف حالة الشركة	لا تعترف بأية مخصصات أو احتياطات إلا المخصصات والاحتياطات للمؤسسات المالية وبشروط محددة
الفترة المالية	تسمح باضافة الدخل او المصروفات في فترات مختلفة	تسمح باضافة الدخل او المصروفات في الاقرار الضريبي لفترة واحدة فقط

معايير تحديد الدخل الخاضع للضريبة

يوجد نظريتان مختلفتان لكل واحدة معايير محددة تعمل على تحديد الدخل الخاضع للضريبة وهي:-

- نظرية المنبع / المصدر:
يتم تعريف الدخل حسب هذه النظرية (هو كل ثروة قابلة للتقييم النقدي يحصل عليها المكلف بصفة دورية من مصدر قابل للبقاء ويمكن إشباع حاجاته باستهلاكها دون مساس بحاله الأصلي) ووفقاً لهذا التعريف فإن الدخل يجب أن يتصف بما يلي:-
أ- التقييم النقدي – أي كل ما يحصل عليه الفرد يكون نقداً أو يمكن تقييمه وتقديره بالنقد مثل بدل السكن والمأكل والتنقل.
ب- الدورية والانتظام – أي أن يكون دورياً ومنتظماً كل فترة زمنية قد تطول أو تقصر والحد الأقصى سنة والأدنى شهر كما في الرواتب، وفي حالة الانتظام الشهري تستوفي الضريبة عند المنبع أو المصدر.
ج- دوام المصدر وثباته - أي بقاءه فترة زمنية قد تطول أو تقصر، واستمرار تحقيق دخل كل فترة زمنية بغض النظر عن القيمة
د- المدة الزمنية: الدخل هو الإيراد الذي يحصل عليه الإنسان في مدة زمنية معينة غالباً ما تكون سنة ويقصد بالسنة، السنة السابقة التي تجب عنها الضرائب وليس السنة التي تجب فيها الضرائب، وهذا الدخل يكون نتيجة أعمال السنة من بدايتها إلى نهايتها.
ملاحظة : نظرية المنبع تطبق فكرة الدخل حيث تستبعد الدخول العرضية.
- نظرية الإثراء: (نظرية الزيادة الإيجابية في ذمة المكلف)
عرفت هذه النظرية الدخل بأنه:- كل زيادة في المقدرة الاقتصادية للمكلف بين فترتين أي كان مصدر هذه الزيادة سواء تمتعت بالدورية والانتظام أم لا بغض النظر عن المجهود الذي بذل لتحقيقها.
** تتبنى هذه النظرية المعنى الواسع للدخل بحيث تنطبق على كل زيادة في القيمة الإيجابية لذمة المكلف سواء أكانت هذه الزيادة ناتجة عن دخل دوري متجدد ومنتظم أم عن دخل عارض، حيث يدخل في هذا المفهوم كل الأرباح والأموال التي يحصل عليها المكلف بصورة منتظمة أو استثنائية، أي أنها تشمل أيضاً المكاسب والأرباح الرأسمالية والعرضية، والأرباح الرأسمالية التي تخضع للضريبة هي الأرباح المحققة فعلاً، ولا يشمل تعريف الدخل الأرباح الرأسمالية غير المحققة أو الناتجة عن إعادة تقييم الأصول.
** مفهوم الدخل ينصرف إلى الدخل الصافي وليس الدخل الإجمالي
*** نظرية المصدر تحدد مفهوم الدخل في أضيق الحدود ولا تأخذ في الحسبان المكاسب والخسائر الرأسمالية لأنها لا تتصف بالدورية ولصعوبة تحديد المكاسب والخسائر

النظام الموحد والنظام النوعي لضريبة الدخل

النظام الموحد يقصد بالنظام الموحد لضريبة الدخل أن الضريبة تفرض على مجموع دخل المكلف مهما تعددت مصادر ذلك الدخل.

فرض الضريبة بصورة موحدة، على مجموع مصادر الدخل الخاضعة

- الأفضل للدولة وهو المعمول فيه في فلسطين

مجموع مصادر الدخل = دخل وظيفة + دخل أرباح تجارية + دخل عقارات

حساب الضريبة (الاعفاء دائما 36000 ، الضريبة ع أول 75000_ 5% ، ثاني 75000_ 10% ، وما يزيد 15%

مثال على النظام الموحد:

إذا كان صافي الإيراد من الوظيفة 80000 شيكل سنويا، وكان صافي الإيراد من أرباح تجارية 100000 شيكل سنويا ، كان صافي الأرباح من تأجير عقارات 50000 شيكل سنويا. احسب الضريبة على النظام الموحد

الحل :

مجموع مصادر الدخل = دخل وظيفة + دخل أرباح تجارية + دخل عقارات

$$= 80000 + 100000 + 50000 = 230000 \text{ شيكل}$$

الضريبة المستحقة على المكلف = مجموع مصادر الدخل - الإعفاءات

$$= 230000 - 36000 = 194000$$

إذا عنا المبلغ الخاضع للضريبة هون عبارة عن 194000

منقسمها حسب قانون الضريبة (أول 75000 الضريبة 5% ، ثاني 75000 الضريبة 10% ، ما تبقى 15%)

$$\text{أول } 3750 = 5\% * 75000 = 75000$$

$$\text{ثاني } 7500 = 10\% * 75000 = 75000$$

$$\text{ما تبقى من } 194000 \text{ والي هم "44000" } = 15\% * 44000 = 6600$$

$$\text{الضريبة المستحقة} = 6600 + 7500 + 3750 = 17850 \text{ شيكل}$$

النظام النوعي: الضريبة تفرض على كل مصدر من مصادر الدخل للمكلف بصفة مستقلة تبعا لأنواع تلك المصادر مثل فرض ضريبة مستقلة على أجور المكلف وأخرى على أرباح أعماله التجارية....الخ.

مثال على النظام النوعي (نفس المثال على النظام الموحد ولكن منا نطبق على النظام النوعي عشان نشوف الفرق):

إذا كان صافي الإيراد من الوظيفة 80000 شيكل سنويا، وكان صافي الإيراد من أرباح تجارية 100000 شيكل سنويا ، كان صافي الأرباح من تأجير عقارات 50000 شيكل سنويا. احسب الضريبة على النظام النوعي

الحل :

١- الضريبة على الوظيفة (ملاحظة : الإعفاء يطبق على الوظيفة فقط)

$$\text{الدخل الخاضع للضريبة} = \text{صافي الإيراد من الوظيفة} - \text{الإعفاءات} = 80000 - 36000 = 44000$$

من الملاحظ هون انو "44000 يتقع بين 1-75000 فينتفرض عليها 5%"

$$2200 = 5\% * 44000 \text{ شيكل}$$

٢- الضريبة على صافي إيراد الأرباح التجارية

$$100000 \text{ هون عنا يتتكون أول } 75000 \text{ بكون عنا الضريبة } 5\% \text{ ، الباقي } 25000 \text{ بتكون الضريبة } 10\%$$

$$75000 * 5\% + 25000 * 10\% = 3750 + 2500 = 6250 \text{ شيكل}$$

٣- الضريبة على صافي إيراد العقار

$$\text{صافي إيراد العقارات} = 50000 \text{ (يتقع بين 1-75000) فذلك هون الضريبة المفروضة } 5\%$$

$$\text{الضريبة المستحقة ع الدخل} = 5\% * 50000 = 2500 \text{ شيكل}$$

$$\text{مجموع الضريبة على كافة مصادر دخل المكلف} = 2200 + 6250 + 2500 = 10950 \text{ شيكل}$$

ملاحظة: لا يستحق المكلف إعفاءات عائلية وشخصية عند حساب الضريبة على مصادر الدخل الأخرى، كونه استحقها عند حساب مصدر الدخل الأول

مصادر الدخل الخاضعة للضريبة:-

- ١- الدخل الذي يتأتى في فلسطين لأي شخص نتيجة قيامه بممارسة أي نشاط بقصد تحقيق الربح.
- النشاط : هو النشاط التجاري أو الصناعي أو الزراعي أو المهني أو الحرفي الذي يمارسه شخص بقصد تحقيق ربح أو مكسب.
- ٢- الدخل من الاستثمارات المتحققة داخل فلسطين.
- ٣- الدخول المتحققة خارج فلسطين لأي شخص وتكون ناشئة عن أمواله وودائعه في فلسطين.
- ٤- الدخل من الوظيفة أو الاستخدام.

نص القانون على جواز تنزيل أي مصاريف أو نفقات أو خسائر ترتبت على إنتاج الدخل، كما أوجب استهلاك الموجودات على

أساس سعر التكلفة

معظم مكونات الدخل الخاضع تتصف بالانتظام والدورية الأمر الذي يتفق ونظرية المنبع

يأخذ قانون ضريبة الدخل الفلسطيني بنظرية الإثراء ، علما بان هذه الدخول لا تتصف بالدورية أو قابلية التكرار.

قانون ضريبة الدخل الفلسطيني لم يميز بين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي من حيث الخضوع لضريبة الدخل

قانون ضريبة الدخل الفلسطيني لم يفرق بين الدخل الناشئ عن رأسمال، والناشئ عن عمل أو الناشئ عن كليهما معا، ويعود سبب

ذلك إلى أن المشرع اخذ بمبدأ الضريبة الموحدة (تجميع مصادر الدخل للشخص الواحد من أي مصدر في وعاء ضريبي واحد)

ضياء الدين صبح

- ✚ معيار الجنسية فان كل مواطن فلسطيني له مصدر دخل يخضع للضريبة بغض النظر عن مكان إقامته أو مصدر تحقيق الدخل وناشئة عن امواله وودائعها في فلسطين
- ✚ كل شخص مقيم في فلسطين وحقق دخلا فيها فانه يخضع للضريبة بغض النظر عن جنسيته
- ✚ وكل دخل تحقق داخل فلسطين فإن هذا الدخل يخضع للضريبة استنادا إلى معيار الإقليمية بغض النظر عن جنسية صاحبه أو مكان إقامته
- ✗ قانون ضريبة الدخل الفلسطيني لم ينص صراحة على إخضاع أو عدم إخضاع الأرباح المتأتية من الأعمال التجارية غير المشروعة
- ✗ عقوبة المخالف للقانون لا تكون بإعفائه من الضريبة بل يجب إخضاعه لها بالإضافة إلى العقوبة
- ✗ العمل التجاري : يطلق على صفقه تجارية واحدة ، بالتالي يخضع الربح الناشئ من العمل التجاري لضريبة الدخل
- الصفقة حتى تعتبر صفقه تجارية لابد من توفر نية البيع لأجل الكسب عند الشراء، وعليه ليس ضروريا اشتراط الاحتراف لإكساب العمل صفة التجارة.
- عليه فانه يخضع للضريبة على سبيل المثال أرباح الأعمال التجارية والصناعية والخ....
- وكذلك الأعمال الحرة مثل البنوك والسيارة وأعمال التأمين والنقل وغيرها .
- ✗ ويمكن تقسيم مصادر الدخل الخاضعة إلى ثلاثة مصادر:
 - ١- الدخل من العمل (الرواتب والأجور)
 - ٢- الدخل من رأس المال .
 - ٣- الدخل من العمل ورأس المال معا
- ✚ تفرض ضريبة مرتفعة على الإيراد الناتج عن رأس المال
- ✚ ضريبة أقل منها على الإيراد الناتج منها العمل
- ✚ تفرض ضريبة وسط بينهما إذا كان الإيراد ناتجا عن تضافر رأس المال والعمل معا.

شرائح ونسب ضريبة الدخل (سعر الضريبة)

هي النسب التي يتم اقتطاعها من الدخل الصافي الخاضع ، و تزداد هذه النسب مع زيادة الدخل الخاضع.

فئات نسب ضريبة الدخل :

١- الضريبة على الأشخاص الطبيعيين

تستوفي الضريبة على الدخل الخاضع لأي شخص طبيعي (بعد الأخذ بعين الاعتبار الإعفاءات)

الفئة الضريبية	المبلغ الخاضع	النسبة	مبلغ الضريبة	المبلغ التراكمي
من 1-75000	75000	5%	3750 شيكل	3750
من 75001-150000	75000	10%	7500 شيكل	11250
150001 وأكثر		15%		

٢- الضريبة على الأشخاص المعنوية (الشركات والهيئات المختلفة)

الضريبة على شركات الاتصالات والشركات التي لها امتياز او احتكار في السوق الفلسطيني تخضع لنسبة ضريبة ثابتة 20 %

باقي الاشخاص المعنوية الاخرى فتخضع لنسبة ضريبة ثابتة 15%.

الدخل الخاضع الصافي بعد تنزيل كافة المصاريف المعترف بها من الدخل الإجمالي

لا يستحق لهذا النوع من المكلفين أية إعفاءات عائلية أو اجتماعية، لكنها قد تكون مستفيدة من الإعفاءات الاقتصادية أو السياسية

٣- الضريبة على الأشخاص غير المقيمين

- ١- حسب النسب الضريبية التي يخضع لها الشخص الطبيعي إلا انه لا يستحق إعفاء الإقامة
- يعتبر المقيم الذي يكون وكيلًا قانونيًا أو تجاريا أو فرعا أو شريكا لشخص غير مقيم أو يكون له علاقة تجارية معه مسؤولا عن القيام بالنيابة عنه بخضم الضريبة المستحقة وتوريدها لحساب الدائرة .
- ٢- يلزم القانون الضريبي الشخص المقيم في حال دفعه لأي شخص غير مقيم مبلغ خاضع للضريبة بخضم نسبة 10% كضريبة مقطوعة ونهائية وتوريدها لحساب ضريبة الدخل ومكلف بدفعها
- يستثنى من ذلك أفساط إعادة التأمين التي تدفع لشركات التأمين في الخارج وفي حال عدم قيامه بذلك تحصل هذه النسبة منه باعتباره مكلفا بدفعها

٤- الضريبة على شركات التأمين التي تقوم بالتأمين على الحياة:

تستوفي الضريبة بنسبة واحدة ومحددة وهي 5% من مجموع أفساط التأمين على الحياة الكلية

٥- الضريبة على الشراكات وشركات الأفراد
يتم التوصل إلى مقدار الدخل الخاضع للشركة أولاً ثم تقسيم هذا الدخل على الشركاء حسب نسبة كل منهم في الشركة، ويوزع الدخل الصافي بين الشركاء وتضاف حصته في الشركة إلى مصادر دخله الأخرى إذا وجدت ويحاسب ضريبياً على هذا الأساس (إذا كان الشخص طبيعي)
الشخص الطبيعي : المكلف الفرد والشريك في شركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وأية شركات أشخاص يحددها القانون

٦- الضريبة على حصص الأرباح والتوزيعات النقدية وفوائد برامج التمويل
يخضع الدخل المتحقق من الأرباح الموزعة بنسبة 10% تقطع من المصدر
✓ تستوفي الضريبة بنسبة 10% على الأرباح سواء كانت على شكل حصص أرباح أو توزيعات نقدية على أن تقطع من المصدر
✓ تستوفي الضريبة بنسبة 10% على الفوائد الناجمة على برامج التمويل المخصصة لتحفيز الشركات الصغيرة

أسئلة إضافية على الفصل الثالث

س1: كيف يتم تحديد الربح المحاسبي (أو نتيجة نشاط المشروع) بطريقة حساب الاستغلال؟
من خلال المعادلة **ربح (أو خسارة) = الإيرادات - المشتريات - المصاريف المختلفة**

س2: اذكر مصادر الدخل التي تخضع للضريبة؟

1- الدخل من العمل (الرواتب والأجور) 2- الدخل من رأس المال. 3- الدخل من العمل ورأس المال معا

س3: إذا كان صافي الإيراد من الوظيفة 90000 شيكل سنوياً، وكان صافي الإيراد من أرباح تجارية 100000 شيكل سنوياً، كان صافي الأرباح من تأجير عقارات 60000 شيكل سنوياً. احسب الضريبة على النظام الموحد
مجموع مصادر الدخل = إيراد وظيفة + إيراد أرباح تجاريه + إيراد عقارات
 $90000 + 100000 + 60000 = 250000$ شيكل
الدخل الخاضع للضريبة = مجموع الإيرادات - الإعفاءات = $250000 - 36000 = 214000$ شيكل
تحسب الضريبة: $75000 * 5\% + 75000 * 10\% + 64000 * 15\% = 9600 + 7500 + 3750 = 20850$ شيكل

س4: شركة تأمين على الحياة قدمت حساباتها الختامية لدائرة ضريبة الدخل وقد صرحت فيها عن إيرادات كما يلي :

إيراد أقساط تأمين 120000 شيكل

إيراد استثمارات مختلفة 200000 شيكل

ما هو مبلغ الضريبة الذي يستحق على هذه الشركة ؟

الضريبة هي 5% حسب القانون "ثابتة"

١- حساب ضريبة أقساط التأمين = $120000 * 5\% = 6000$ شيكل

٢- حساب ضريبة استثمارات مختلفة "هون بتخضع للشرائح المختلفة" شركات المساهمة" وهون الضريبة 15% =

$200000 * 15\% = 30000$

مبلغ الضريبة على مصدري الدخل (يجب على الشركة دفع) = $30000 + 6000 = 36000$ شيكل

نهاية تسابير 3

CHAPTER 4

الإعفاءات والتنزيلات لضريبة الدخل

رح نتكلم بهاد الشابتير عن :

- الإعفاءات الضريبية (مفهوم الإعفاء الضريبي/أنواع الإعفاءات الضريبية/الدخول المعفاه من الضريبة)
- التنزيلات (النفقات الإنتاجية المسموح بتنزيلها من الوعاء الضريبي / شروط خصم النفقات / النفقات والمصاريف غير المقبولة ضريبيا / تنزيل الخسارة / تنزيل التبرعات / التقاص من ضريبة الدخل)
- المعاملات الوهمية (معاملات التصرف لصالح الأولاد / تشكيل شركات تضامن فردية / تشكيل الشركات العادية الوهمية والمصطنعة / رواتب الشركاء)

الإعفاءات الضريبية (مفهوم الإعفاء الضريبي / أنواع الإعفاءات الضريبية / الدخول المعفاة من الضريبة)

مفهوم الإعفاء الضريبي

- ✧ يطلق اصطلاح صافي الدخل للإشارة إلى الدخل بعد تنزيل كافة التخفيضات المرتبطة بنفقات المشروع باستثناء الإعفاءات
- ✧ الدخل الخاضع للضريبة هو عبارة عن صافي الدخل مطروحا منه الإعفاءات الضريبية
- ✧ الإعفاء الضريبي تنازل الدولة عن حقها في فرض وتحصيل الضريبة على إيراد خاضع أصلا لها بناء على القوانين الضريبية

أنواع الإعفاءات الضريبية

يمكن تقسيم الإعفاءات إلى إعفاءات كلية شاملة وأخرى جزئية:-

أولاً: الإعفاءات الشاملة

- ✧ الأصل في كل ضريبة أن تكون شاملة تفرض على جميع الأشخاص دون تمييز
- ✧ التشريعات الضريبية وان كانت تبحث عن الوفرة في الحصيلة والشمول في كل ضريبة إلا أنها في الواقع لا تنقيد بها دائما وتترك عدد من المداخل الاقتصادية خارجة بكاملها عن نطاق الضريبة أو أنها لا تخضع إلا جزئاً منها للضريبة رغبة في تشجيع بعض الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية وراء تحقيق بعض الأهداف وتمنح الإعفاءات الشاملة للأسباب التالية:-

١- الإعفاءات لاعتبارات عامة (سياسية ودولية):-

- ✧ هذه الفئة من الإعفاءات تستند إلى اعتبارات مشتركة مستمدة من الطبيعة الحديثة للدولة كصاحبة سلطه من جهة وكأداة عامه لتقديم الخدمات العامة من جهة أخرى
- ✧ تهدف إلى توثيق الروابط والعلاقات السياسية مع الدول الأخرى أو تمنع الازدواج الضريبي مثل رواتب ومخصصات السلك الدبلوماسي شريطة المعاملة بالمثل، أو الدخول المعفاة بموجب اتفاقيات مع الدول الأخرى.

٢- الإعفاءات لاعتبارات اقتصادية:

- تشجيع بعض الفعاليات الاقتصادية بقصد جذب رؤوس الأموال لاستثمارها في المشاريع الصناعية والتجارية والزراعية.
- لتحقيق التقدم والازدهار الاقتصادي
- الإعفاءات تحقق الفلسفة السياسية للسلطة السياسية ، مثل: دخل الأراضي الزراعية، أرباح وعوائد التوزيع، وحصص الأرباح الموزعة من قبل الشركات المقيمة والتي استوفيت الضريبة على دخلها الخاضع للضريبة، والمشاريع المعفاة بموجب قانون تشجيع الاستثمار، ودخل صناديق التقاعد والادخار.

٣- الإعفاءات لاعتبارات اجتماعية:-

- إن الهدف هو تشجيع المكلفين على المساهمة في خدمة المجتمع ودعم المؤسسات الخيرية والإنسانية والعمل المشترك
- كما تهدف إلى إعفاء الهيئات الاجتماعية التي تستهدف الربح ولكن عملها مقصور على النفع العام وليس لمصلحة أعضائها
- يقصد المشرع من هذه الإعفاءات كفاءة مستوى معين من المعيشة للمكلف وأسرته بالقدر الذي يتوافق مع الفلسفة السياسية السائدة في المجتمع
- المشرع إلى إعفاء عدد من الدخول والمؤسسات من الضريبة لاعتبارات اجتماعية وإنسانية ، فالمؤسسات الدينية والخيرية والتعاونية والصحية والرياضية مثلا تعفى من الضريبة تشجيعا لها
- يخفف عن كاهل الدولة التضامنية الملزمة بمثل هذه الإعفاءات مثل: دخل السلطات المحلية والجمعيات الخيرية والتعاونية والثقافية، والدخل المتحقق من راتب التقاعد ودخل الاعمى او المصاب بعجز او اعاقه جسدية.

ثانياً: الإعفاءات الجزئية :-

ذات طابع شخصي اجتماعي ، والأساس التي تقوم إليه هذه الإعفاءات الرغبة بترك جزء من الدخل غير خاضع للضريبة، وذلك لتحقيق الحد الأدنى اللائق لمعيشة مواطنيها

يمكن تصنيف الإعفاءات للشخص الطبيعي كما يلي :

- ١- إعفاء الإقامة: يحصل الشخص على إعفاء بقيمة 36000 شيكل ، اذا كان مقيما وتعريف المقيم هو:
 - الفلسطيني الذي أقام في فلسطين مدة لا تقل عن (120) يوم في السنة "سواء متقطعة أو دائمة الـ120 يوم"
 - الفلسطيني إذا كان خلال أي فترة من السنة موظفاً أو مستخدماً للسلطة أو الهيئة سواء داخل أو خارج فلسطين
 - الشخص الطبيعي غير الفلسطيني الذي أقام في فلسطين خلال السنة التي تحقق فيها الدخل مدة لا تقل عن 183 يوم "دائم او متقطع"
 - لشخص المعنوي إذا كان مسجلاً في فلسطين وكان له فيها مركز أو فرع يمارس الإدارة والرقابة على العمل فيها.

ضياء الدين صبح

- ٢- إعفاء المواصلات : إعفاء المبلغ المدفوع كمواصلات ثابتة لموظفي القطاع العام(بالكامل)،بينما موظفي القطاع الخاص يحصلون على إعفاء كمواصلات فعلية أو 10 % من إجمالي الراتب أيهما أقل .
- ٣- إعفاء الإشتراك في صناديق التقاعد والتأمين الصحي الموافق عليها من الوزير :يعفى من الضريبة مساهمة الموظف أو المستخدم في صناديق التقاعد أو الادخار أو التأمين الصحي أو الضمان الاجتماعي وأي صناديق أخرى موافق عليها الوزير
- ٤- إعفاء شراء وبناء المساكن:- إعفاء جزئي بقيمة 30000 أو 4000 شيكل سنويا ل10سنوات "في حالة القروض"
- ٥- إعفاء طالب جامعي : الإعفاء للطالب هو 6000 شيكل ، ومسموح كحد أقصى طالبين "12000"
- ٦- إعفاءات الزوج والزوجة : فرض الضريبة تكون منفردة ، باستثناء إعفاء شراء أو بناء السكن أو الطالب تكون لواحد منهم .
ملاحظة: في كل الأحوال يجب ان لا تزيد الاعفاءات الشخصية الممنوحة للشخص الطبيعي عن قيمة الدخل الخاضع للضريبة.

مثال 1: مكلف لديه محل تجاري تم تحديد دخله المعدل الخاضع للضريبة بقيمة 150000 شيكل وعند إجراء التقدير تبين للمقدر انه مقيم ولديه مواصلات من مكان عمله إلى بيته مبلغ 5000 شيكل سنويا وتأمين صحي بقيمة 6000 شيكل سنويا وفوائد قرض بنكي للسكن بقيمة 6000 سنويا وطلاب جامعين عدد 3 . المطلوب : إيجاد مبلغ الضريبة المستحق على هذا المكلف؟
الحل :

$$\begin{aligned} \text{الدخل الخاضع للضريبة} &= \text{الدخل المعدل} - \text{مجموع الإعفاءات} \\ &= 150000 - (36000 \text{ "مقيم"} + 12000 \text{ "طلاب 2 كحد أقصى"} + 4000 \text{ قرض سكني}) \\ &= 150000 - (52000) = 98000 \text{ شيكل} \\ \text{الضريبة المستحقة} &= (75000 * 5\%) + (23000 * 10\%) = 3750 + 2300 = 6050 \text{ شيكل} \end{aligned}$$

ملاحظة: هون المكلف لا استحق مواصلات ولا تأمين صحي لانو ليس موظفا ، بينما استحق 36000 شيكل لانو مقيم ، واستحق 12000 إعفاء لطلاب كحد أقصى ، واستحق كمان 4000 إعفاء عن القرض البنكي "هون 4000 لانو سنوي مش 30000"

مثال 2 : مكلف موظف في القطاع الخاص تم تحديد دخله المعدل الخاضع للضريبة بقيمة 150000 شيكل وعند إجراء التقدير تبين للمقدر انه مقيم ولديه مواصلات من مكان عمله إلى بيته مبلغ 5000 شيكل سنويا وتأمين صحي بقيمة 6000 شيكل سنويا وفوائد قرض بنكي للسكن بقيمة 6000 سنويا وطلاب جامعين عدد 3 . المطلوب : إيجاد مبلغ الضريبة المستحق على هذا المكلف؟
الحل :

$$\begin{aligned} \text{الدخل الخاضع للضريبة} &= \text{الدخل المعدل} - \text{مجموع الإعفاءات} \\ &= 150000 - (36000 \text{ "مقيم"} + 5000 \text{ "إعفاء مواصلات"} + 6000 \text{ "إعفاء تأمين"} + 12000 \text{ "طلاب 2 كحد أقصى"} + 4000 \text{ قرض سكني}) \\ &= 150000 - (63000) = 87000 \text{ شيكل} \\ \text{الضريبة المستحقة} &= (75000 * 5\%) + (12000 * 10\%) = 3750 + 1200 = 4950 \text{ شيكل} \end{aligned}$$

ملاحظة : هون زي المثال الأول ، ولكن هون يستحق إعفاء 5000 إعفاء مواصلات فعلية أو 10% كحد أقصى (10% * 15000 = 15000) فالأفضل هون نؤخذ الإعفاء على المواصلات الفعلية "أيهما أقل حسب القاعدة" + 6000 إعفاء التأمين

الدخول المعفاة من الضريبة

يعفى من الضريبة المفروضة بموجب القانون الدخول الآتية:

١. دخل الهيئات المحلية والمؤسسات العامة من أي عمل لا يستهدف الربح.
٢. دخل الأوقاف، وصناديق الأيتام المنشأة وفقا لأحكام القانون.
٣. أي مبلغ مدفوع كتعويض بسبب الإصابة أو الوفاة وفقا للتشريعات السارية.
٤. مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة بمقتضى التشريعات النافذة بما لا يتجاوز شهر عن كل سنة. وشهرين عن كل سنة للعاملين في الجامعات الفلسطينية فقط (التشريعات = القانون)
٥. الراتب التقاعدي.
٦. مهمة السفر أو بدل التمثيل المدفوعة لموظفي القطاع العام أو الخاص شريطة إنفاقها في سبيل الوظيفة.
٧. المستردات من الضرائب نتيجة تسوية أو ضاع عن سنوات سابقة.
٨. الدخل من الوظيفة أو الاستخدام المتحقق للأعمى أو المصاب بعجز أو عاقلة لا تقل عن (50 %) وفقا لتقرير اللجنة الطبية المختصة.
٩. الدخول المعفاة بموجب قانون خاص أو اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تعدها السلطة الوطنية.
١٠. المبالغ الإضافية التي تدفع كبدايات أو علاوات بحكم العمل في الخارج لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي الفلسطيني لدى ابتعائهم للعمل في الخارج ولا يشمل هذا الإعفاء علاوة غلاء المعيشة.
١١. الرواتب والمخصصات التي تدفعها هيئة الأمم المتحدة من ميزانيتها إلى موظفيها ومستخدميها.

ضياء الدين صبح

١٢. الدخل المتحقق لأي صندوق موافق عليه من قبل الوزير كصناديق التقاعد والتوفير والضمان والتأمين الصحي شريطة أن يقتصر الإعفاء على دخل الصندوق من مساهمات كل من المستخدمين و المستخدمين "بفتح وكسر الدال"
١٣. الدخل من الوظيفة المدفوع لأعضاء السلك الدبلوماسي أو القنصلي غير الفلسطينيين الممثلين للدول الأخرى في فلسطين شريطة المعاملة بالمثل.
١٤. دخل الشخص المتحقق في الخارج ما لم يكن ناشئا عن أمواله أو ودائعه في فلسطين .
١٥. الأرباح الرأسمالية الناجمة عن بيع الأوراق المالية من المحافظ الاستثمارية.
١٦. الإرث، ولا يعفى بعد ذلك الإيراد السنوي للممتلكات الموروثة.
١٧. دخل الجمعيات التعاونية فيما يتعلق بمعاملاتها مع أعضائها.
١٨. دخل الجمعيات الخيرية والشركات غير الربحية والنقابات والاتحادات المهنية والجمعيات التعاونية ولجان الزكاة والصناديق الخيرية المرخصة شريطة:

- ✓ يكون الدخل من عمل لا يستهدف الربح. (مش يروح يفتح مطعم أو مغسلة مثلا ، بصير عليها ضريبة)
- ✓ أن لا يكون الدخل ناتجا عن أعمال تجارية أو استثمارية ذات طبيعة تؤثر على القدرة التنافسية للقطاع الخاص.
- ✓ الالتزام بتقديم نسخة من الحسابات الختامية سنويا مصادق عليها من المدقق القانوني.

١٩. دخل الشخص الطبيعي المتأتي من النشاط الزراعي و أول (300000) ثلاثمائة الف شيكل من الدخل الصافي للشخص المعنوي المتأتي من النشاط الزراعي

ملاحظة : ويشمل النشاط الزراعي لأغراض الضريبة الأنشطة النباتية والحيوانية والسلكية والطيور والاسماك

التنزيلات (النفقات الإنتاجية المسموح بتنزيلها من الوعاء الضريبي / شروط خصم النفقات / النفقات والمصاريف غير المقبولة ضريبيا / تنزيل الخسارة / تنزيل التبرعات / التقاص من ضريبة الدخل)

التنزيلات : يقصد بها المبالغ التي يتم خصمها من مصدر الدخل قبل إخضاعه للضريبة

النفقات الإنتاجية المسموح بتنزيلها من الوعاء الضريبي

١. للتوصل إلى مقدار الدخل الخاضع للضريبة لأي شخص تنزل النفقات والمصاريف التي نفقت أو استحققت كليا وحصرها في سبيل إنتاج الدخل الإجمالي خلال الفترة الضريبية بما فيها:

- أ- مصروفات البيع والنقل والتسويق والتوزيع.
- ب- المصروفات الإدارية والرسوم القانونية والإيجارات.
- ج- المرابحة وفوائد القروض.
- د- ضريبة القيمة المضافة على الرواتب والأجور وعلى أرباح المصارف والشركات المالية والمؤسسات المالية.
- هـ- الرواتب والأجور المدفوعة.
- و- مصاريف التأمين، وبدل الخلو والمفتاحية والشهرة المدفوعة شريطة توزيعها على خمس سنوات بالتساوي من تاريخ دفعها. على أن تحسب بدل الخلو والمفتاحية والشهرة إيراد للشخص الذي استلمها.
- ز- مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة وفق التشريعات النافذة، (شهر عن كل سنة)، باستثناء العاملين في الجامعات الفلسطينية حيث يتم منحهم شهرين عن كل سنة.
- ح- التعويضات المدفوعة بدل إصابة العمل أو الوفاة ونفقات معالجة المستخدمين (بفتح الدال) وعائلاتهم وأقساط التأمين على حياتهم ضد إصابة العمل.
- ط- المبالغ التي يدفعها المستخدم (بكسر الدال) لأي صندوق موافق عليه من الوزير كصندوق الادخار والتوفير والضمان والتأمين الصحي.
- ي- نفقات التدريب الفعلية للموظفين والمستخدمين بما لا يزيد عن (2%) من الدخل الصافي السنوي.
- ك- النفقات الفعلية للبحث والتطوير الداخلية والبحث العلمي والشراكة مع المؤسسات العلمية بهدف التطوير بما لا يزيد عن (2%) من الدخل الإجمالي، أو (500000 شيكل) أيهما أقل سنويا.
- ل- النفقات الفعلية لتبني المواصفات والمعايير الفلسطينية والتطبيق الأمثل لإدارة المؤسسات بما يشمل تطوير الأنظمة المحاسبية الإلكترونية وتبني معايير المحاسبة الدولية بما لا يزيد عن (2%) من الدخل الإجمالي، أو (500000 شيكل) أيهما أقل سنويا.
- م- النفقات الفعلية للاستطلاع والبحث عن أسواق أو آفاق جديد لتصدير وترويج المنتجات الفلسطينية بما لا يزيد عن (2%) من الدخل الإجمالي، أو (500000 شيكل) أيهما أقل سنويا.
- ن- فروقات العملة المدينة.
- س- النسبة المحددة من كلفة الأصول كالمكانن والآلات والمعدات والأثاث والمفروشات والأبنية التي تحتوي على آلات شغالة و لغرض احتساب الاستهلاك لأغراض ضريبة الدخل يجب مراعاة ما يلي :

ضياء الدين صبح

١. لا تستهلك قيمة الارض والابنية والعقارات غير الصناعية.
 ٢. يجب ان لا يزيد مجموع الاستهلاك والتلف عن الكلفة الاصلية للاصل.
 ٣. يكون الاستهلاك حسب القسط الثابت، ويجوز تغييره اذا تبين للمقدر وجود ظروف غير طبيعية لدى المكلف.مثل وجود مناوبات او عمل اضافي او تلف غير عادي واقتنع بها المقدر.
 ٤. الاستهلاك يكون من كلفة الاصل على اساس الشراء
 ٥. ان لا يقل عمر الاصل عن سنة.
 ٦. يجب الالتزام بنسب الاستهلاك المحددة لكل اصل بموجب التعليمات الصادرة عن وزير المالية
- ع- نفقات الضيافة بنسبة لا تزيد عن (1%) من الدخل الإجمالي أو (150000 شيكل) سنويا أيهما أقل للشخص الطبيعي والمعنوي باستثناء الشركات المساهمة العامة حيث يتم قبول هذه النفقة لها بنسبة لا تزيد عن (1%) من الدخل الإجمالي أو (300000 شيكل) أيهما أقل سنويا .
- ف- الديون المدومة، على ما يلي:
١. يجري تنزيل الديون المدومة الناجمة عن أي مصدر دخل خاضع للضريبة ضمن النفقات والمصاريف التي أنفقت أو استحققت كلياً و حصراً في سبيل إنتاج الدخل الخاضع خلال الفترة الضريبية التي تم إثبات إعدام الدين فيها
 ٢. يعتبر الدين أو أي جزء منه معدوماً وبعد استنفاد الدائن لكافة الوسائل لتحصيل الدين في أي من الحالات الآتية:
 - (١) صدور قرار قطعي من المحكمة يقضي بإفلاس المدين وكفيله أو إعسارهما.
 - (٢) وفاة المدين دون تركه تكفي لسداد ديونه كلياً ولا يوجد للكفيل أموال يمكن التنفيذ عليها
 - (٣) اختفاء المدين أو سفره وانقطاع أخباره لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات من تاريخ إعلام الدائرة بذلك ولا يوجد للمدين والكفيل أموال يمكن التنفيذ عليها ولمدة لا تقل عن 5 سنوات فيما يتعلق بالبنوك وشركات الإقراض المتخصصة
 - (٤) جراء المدين الصلح الوافي من إفلاسه مع الدائنين.
٣. تنزل الديون المدومة بما لا يتجاوز مبلغ (500000 شيكل) خمسمائة ألف شيكل أو 20% من الدخل السنوي أيهما أقل
٤. يشترط لتنزيل الديون المدومة المشمولة بأحكام هذه التعليمات الشروط الآتية:
- (١) أن يحتفظ بحسابات أصولية وصحيحة وفقاً للقوانين السارية ومبادئ ومعايير المحاسبة الدولية مدققة ومصادق عليها من مدقق حسابات قانوني مرخص ومزاوول.
 - (٢) تقديم البيانات والمستندات والمعلومات المتعلقة بالديون المدومة.
٥. لا يجوز إعدام أية ديون لذوي الصلة في البنوك ومؤسسات الإقراض المتخصصة وذلك حسب تعليمات سلطة النقد
٦. كل مبلغ يسترد في أي فترة ضريبية من المبالغ التي تم تنزيلها باعتبارها ديون مدومة سابقاً يعتبر دخلاً خاضعاً للضريبة خلال تلك الفترة الضريبية التي استرد فيها.
- ص- الخسارة الناجمة عن استبدال الماكينات والألات والمعدات أو بعض أجزائها المستخدمة في العمل، ويتم حساب هذه الخسارة على أساس تكلفة الماكينات مطروحا منها ما حصل عليه المكلف من ثمنها وما سبق تنزيلها عن استهلاكها
- ق- حصة الفروع من نفقات المركز الرئيسي الموجود خارج فلسطين وبنسبة لا تتجاوز 2% سنوياً من مجموع دخل الفروع في فلسطين الخاضع للضريبة.
- ر- مخصص الأخطار السارية والإدعاءات تحت التسوية المبلغ عنها لشركات التأمين وتنص التعليمات على ما يلي:-
١. تعني عبارة مخصص الأخطار السارية الأقساط غير المكتسبة .
 ٢. تطبق هذه التعليمات على شركات التأمين باستثناء التأمين على الحياة.
 ٣. وفقاً لأحكام القانون تقبل المخصصات الآتية:
 - أ. مخصص الأخطار السارية.
 - ب. مخصص ادعاءات تحت التسوية للحوادث المبلغ عنها.
٤. باستثناء مخصص الأخطار السارية ضد أخطار النقل فإن مخصص الأخطار السارية يشمل :
- أ. المبلغ الذي ترصده شركة التأمين في نهاية الفترة الضريبية لمقابلة الالتزامات التي قد تنشأ خلال الفترة الضريبية المتبقية لعقود التأمين المبرمة خلال الفترة الضريبية الحالية وتنتهي خلال الفترة الضريبية التالية
 - ب. بحسب مخصص الأخطار السارية على النحو التالي:
 - ج. بحسب مخصص الأخطار السارية لأعمال التأمين ضد أخطار النقل بنسبة (30%) من قيمة أقساط عقود التأمين التي ما زالت سارية المفعول بتاريخ نهاية الفترة الضريبية بعد استبعاد حصة معيدي التأمين.

٥. **مخصص ادعاء تحت التسوية**
- أ. **مخصص ادعاء تحت التسوية:** المبلغ الذي ترصده شركة التامين في نهاية الفترة الضريبية لمقابلة الالتزامات التي قد تنشأ عن حوادث وقعت خلال الفترة الضريبية الحالية وتم التبليغ عنها ولم يتم التوصل إلى تسوية بشأنها عند نهاية تلك الفترة.
- ب. يحسب مخصص ادعاءات تحت التسوية باعتماد القيمة الحقيقية المقدرة بموجب تعليمات هيئة سوق رأس المال للمطالبات المقدمة من المؤمن لهم مطروحت منها حصة معيدي التامين
- ت. لا يقبل صافي مخصص (ادعاءات تحت التسوية) للحوادث غير المبلغ عنها.
٦. **عند احتساب الدخل الخاضع للضريبة للشركات يجب مراعاة الآتي:**
- أ- تعني عبارة (صافي مخصص) لغايات هذه المادة المخصص مطروحا منه حصة معيدي التامين
- ب- يضاف إلى هذا الدخل صافي مخصص الأخطار السارية، وصافي مخصص ادعاءات تحت التسوية والتي تم تنزيلها من الدخل خلال الفترة الضريبية السابقة.
- ج- ينزل من هذا الدخل صافي مخصص الأخطار السارية، وصافي مخصص ادعاءات تحت التسوية والتي تم تكوينها في نهاية الفترة الضريبية الحالية
- د- لا يجوز أن يزيد صافي هذه المخصصات عن المخصصات المعلنة في حسابات شركة التامين.
٧. تحسب المخصصات المشار إليها في هذه التعليمات لكل فرع من فروع التأمين على حده
٨. لغايات تطبيق أحكام هذه التعليمات تلتزم شركات التأمين بتقديم كشوف تفصيلية يمكن من خلالها تدقيق المخصصات المشار إليها
- ش- **مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والفوائد والعمولات المترتبة عليها للبنوك وشركات الإقراض المتخصصة، وفق تعليمات تصدر عن الوزير بتتسيب من المدير. وتنص هذه التعليمات على ما يلي:-**
- ١- **تقبل لغايات الضريبة مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة التي يكونها البنك ومؤسسات الإقراض المتخصصة وفقا للتعليمات الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية.**
- ٢) **لا يقبل لغايات الضريبة المخصصات الآتية:**
- أ. مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة التي لم يتم تخصيصها لكل عميل على حدة.
- ب. المخصص العام المتعلق بالتسهيلات الائتمانية.
- ت. مخصصات التسهيلات الائتمانية دون النموذجية التي يقل عمرها عن (181) يوم وذلك حسب تعليمات سلطة النقد
- ث. المخصصات مقابل التسهيلات الائتمانية المتعثرة المباعة
- ٣) **تتم معالجة الديون المدعومة المقبولة ضريبيا والتي تم قبول مخصصاتها ضريبيا بحيث تعالج الفروقات فيما بينهما ضمن قائمة الدخل في الفترة الضريبية التي اعتبر فيها الدين مدعوما**
- ب. وفقا لأحكام تعليمات الديون المدعومة تتم معالجة الديون المدعومة المقبولة ضريبيا والتي لم يتم تكوين مخصصات لها ضمن قائمة الدخل في الفترة الضريبية التي اعتبر فيها الدين مدعوما .
- ت. تتم عملية تكوين مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة لكل دين على حده .
- ٤) **أ. تخضع للضريبة مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة المقبولة ضريبيا إذا تم إلغاؤها أو تخفيضها في أي سنة وذلك في الفترة الضريبية التي تم فيها الإلغاء أو التخفيض وبحدود مبلغ التخفيض.**
- ب. لا تخضع للضريبة مخصصات التسهيلات الائتمانية التي لم تقبل ضريبيا وتم تحصيلها في فترات ضريبية لاحقة.
- ٥) **لقبول المخصصات المشار إليها في المادة يجب مراعاة الآتي :**
- أ- ان لا تتضمن مخصصات التسهيلات الائتمانية أية فوائد معلقة.
- ب- ان لا تتضمن مخصصات التسهيلات الائتمانية أية مخصصات مقابل كل دين عامل.
- ٦) **يلتزم البنك وشركات الإقراض بإبراز كافة التفاصيل المتعلقة بمخصصات التسهيلات الائتمانية المتعثرة وفقا متطلبات الدائرة وعلى أن يقدم كشفا مصادق عليه من المدقق القانوني ولكل عميل على حده.**
- ٢- **تستبعد المصاريف والنفقات المتعلقة بالدخل المعفي من الضريبة وتنص هذه التعليمات على ما يلي:-**
١. يكون للعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:
- الدخل الإجمالي:** دخل المكلف القائم من جميع مصادر الدخل الخاضعة للضريبة. الدخل المعفي: الدخل الذي لا يدخل ضمن الدخل الإجمالي للمكلف خلال الفترة الضريبية
- مجموع الدخول:** الدخل الإجمالي إضافة إلى الدخول المعفاة خلال الفترة الضريبية
- المبيعات أو الإيرادات الكلية:** إجمالي المبيعات و/ أو إيرادات المكلف الخاضعة والمعفاة من الضريبة خلال الفترة الضريبية .
- المصاريف الكلية:** إجمالي مصاريف المكلف المطالب بها خلال الفترة الضريبية.

ضياء الدين صبح

المصاريف المقبولة ضريبيا : المصاريف المقبولة وفقا لأحكام القانون والتي أنفقت أو استحققت كليا وحصرها في سبيل إنتاج الدخل الإجمالي خلال الفترة الضريبية.
المصاريف المشتركة: المصاريف المتعلقة بالدخول الخاضعة و المعفاة و التي لا تدخل ضمن التكلفة المباشرة لنشاط الأعمال.

٢. لا يجوز ان تزيد المصاريف التي تم ردها في أي حال من الأحوال عن المصاريف المقبولة ضريبيا وفقا لأحكام القانون.
٣. تحدد النفقات والمصاريف المتعلقة بأرباح الأسهم وحصص الأرباح الموزعة من قبل الشخص المقيم والمعفاة من الضريبة بنسبة (20%) من قيمتها الموزعة، أو بمعدل قيمة الاستثمارات بالأسهم السنوية مضروبا بمعدل الفائدة المعتمدة من قبل سلطة النقد خلال فترة ضريبية أيهما أكثر، على ان ترد لأرباح الشخص المستفيد.
- ٤.

أ. يلتزم الشخص الذي يمارس نشاط أعمال معفي من الضريبة وفقا لقانون ضريبة الدخل أو بموجب أي قانون آخر بتنظيم سجلات ومستندات مستقلة لذلك النشاط طوال فترة الإعفاء
ب. يتم تحديد النفقات والمصاريف وفقا للآتي:

١. يتم استبعاد نفقات ومصاريف الدخل المعفي بالكامل من نفقات ومصاريف المكلف الكلية.
 ٢. في حال عدم فصل نفقات ومصاريف الدخل المعفي من الضريبة عن النفقات والمصاريف الكلية يتم احتساب نفقات ومصاريف النشاط المعفي من الضريبة حسب المعادلة الآتية:
 ٣. في حال وجود مصاريف مشتركة يتعلق جزء منها بالنشاط المعفي بحيث لا يمكن فصلها يتم رد ما يخص الدخل المعفي منها حسب المعادلة الآتية:
- (نسبة (المبيعات أو الإيرادات للنشاط المعفي) إلى المبيعات الكلية + نسبة مصاريف النشاط المعفي إلى المصاريف الكلية) / 2 * المصاريف المشتركة**
**** يتم رد مصاريف الدخل الخاضعة للضريبة المقطوعة وفقا للمعادلة الآتية:**
(الدخل الخاضع للضريبة المقطوعة / مجموع الدخول الخاضعة) * المصاريف المقبولة ضريبيا

مثال:

قدم مكلف -شخص طبيعي- الكشف التعديلي لإقراره الضريبي عن سنة 2014 كما يلي :
مجمل ربح من محل تجاري 100,000 مجمل ربح إنتاج زراعي 50,000 ... مجموع الربح 150,000
- المصاريف إيجارات متنوعة 10000 / مياه 30000 / أجور عمال 30000 / رسوم حكوميه 5000 /م. إدارية 5000 /
م.زراعية مختلفة 2000 مجموع المصاريف 82000 صافي الربح 68000
وعند إجراء التقدير من قبل المقدر تبين للمقدر ان ما يخص القطاع الزراعي 5000 من الإيجارات و22000 من مصاريف المياه 10000 من أجور العمال 2000 المصاريف الزراعية المختلفة.
المطلوب : إيجاد الضريبة المستحقة على المكلف إذا اعتبرنا أن النشاط الزراعي غير خاضع للضريبة ؟
بما أن النشاط الزراعي معفي من الضريبة لذا تستبعد المصاريف الخاصة به كذلك ويتم محاسبة المكلف على الدخل الخاضع ومصاريفه

مجموع المصاريف - مصاريف الدخل الزراعي = المصاريف الخاصة بالنشاط الخاضع
82000 - 39000 = 43000
مصاريف الدخل الزراعي (5000 إيجارات + 22000 مياه + 10000 أجور عمال + 2000 مصاريف زراعية مختلفة = 39000)
الدخل المعدل = الإيراد النشاط التجاري الخاضع للضريبة - مصاريفه المختلفة
100000 = 43000 - 57000 = 57000
الدخل الخاضع للضريبة = الدخل المعدل - الإقامة = 36000 - 57000 = 21000
الضريبة المستحقة = 5% * 21000 = **1050 شيكل**

مثال 2 :

مكلف لديه مصدري دخل كما يلي : صافي ارباح تجارية 100000 / صافي ارباح صناعية 80000 / المجموع 180000
وقد قدم المكلف حساباته الختامية دامجا مصاريف الإيرادات التجارية مع الإيرادات الصناعية ، وقد اعترف المقدر بمبلغ 90000 شيكل من المصاريف المختلفة
المطلوب - حساب الضريبة المستحقة على المكلف مع الأخذ بعين الاعتبار ان الإيراد الصناعي معفي من الضريبة.
اولا - يتم اخذ الربح التجاري الخاضع (100000) شيكل واستبعاد الربح الصناعي لانه معفي (80000) شيكل
ثانيا- يتم استبعاد مصاريف الربح المعفي من المصاريف الكلية بالاعتماد على المعادلة التالية:

(الدخل الخاضع للضريبة المقطوعة / مجموع الدخول الخاضعة) * المصاريف المقبولة ضريبيا
(180000 / 80000) * 90000 = 40000 مصاريف النشاط الفعلي

وبالتالي تكون مصاريف النشاط غير المعفي تساوي :- المصاريف الكلية - مصاريف النشاط المعفي
 $50000 = 40000 - 90000$
 الدخل المعدل = الإيراد النشاط التجاري الخاضع للضريبة - مصاريفه المختلفة
 $50000 = 50000 - 100000$
 الدخل الخاضع للضريبة = الدخل المعدل - الإقامة = $36000 - 50000 = 14000$
 الضريبة المستحقة = $14000 * 5\% = 700$ شيكل

شروط خصم النفقات

حدد القانون الضريبي شروطا يجب توفرها في النفقة حتى يتم خصمها للوصول إلى صافي الربح وهي:-

- ١- أن تكون النفقة مؤكدة وحقيقية:-
لا يجوز أن تكون النفقة محتملة بل يجب أن تكون مؤكدة وحقيقية مدفوعة أو مستحقة بموجب سندات رسمية، فمثلا الاحتياطات والمخصصات هي نفقات غير مدفوعة ويحتمل حدوثها لذا لا يؤخذ بها إلا بشروط معينة
- ٢- أن تكون النفقة إيرادية وليست رأسمالية:-
المصروفات الإيرادية هي المصروفات التي تنفقها المنشأة لزيادة الإنتاج أو للمحافظة على المستويات التشغيلية للأصول القائمة ولا يترتب عليها زيادة في القدرة الإنتاجية للأصول الثابتة
المصروفات الرأسمالية تنفق بغرض الحصول على أصول ثابتة جديدة أو زيادة القدرة الإنتاجية للأصول القديمة أو تحقيق وفرا في النفقات الإنتاجية تؤدي إلى زيادة في رأس المال أو حقوق الملكية
**بذلك يتم تحميل المصروفات الإيرادية على حساب الأرباح والخسائر الخاصة بنفس السنة أما الرأسمالية فتحمل لعدة سنوات ويحسب عليها استهلاك لها
- ٣- أن تكون النفقة قد أنفقت في سبيل إنتاج الدخل الخاضع للضريبة:-
أي أن يكون استعمال النفقة في سبيل إنتاج الدخل الخاضع للضريبة وتستبعد أية نفقة لا تكون لها علاقة بزيادة الإنتاج فمثلا المصروفات الشخصية لصاحب المنشأة لا تعتبر نفقة للإنتاج
- ٤- أن تكون النفقة متعلقة بالسنة الضريبية:-
يشترط في النفقات حتى يتم تنزيلها من الإيرادات السنوية أن تكون خاصة لنفس السنة الضريبية موضع الحساب، لان أساس سريان الضريبة هو الاستحقاق بغض النظر عن قبض الإيرادات أو دفع المصروفات
- ٥- أن لا تكون النفقة مبالغ فيها:-
يجب أن تكون معقولة ومعتمدة فلا تمثل إسرافا أو تبذيرا، أو تضخيما لها بهدف تقليل الربح الخاضع للضريبة

النفقات والمصاريف غير المقبولة ضريبيا

لا يتم قبول أو تنزيل اية نفقات او مصاريف لم يتم انفاقها لغايات انتاج الدخل الخاضع للضريبة خلال الفترة الضريبية وهي:-

- ١- النفقات المنزلية أو الشخصية أو الخاصة
- ٢- كلفة أي عمران أو تحسيناته التي تزيد في رأس المال. (يحسب عليها استهلاك).
- ٣- الخسارة أو أي نفقات يمكن استردادها بموجب بوليصة تأمين أو عقد تعويض.
- ٤- المخصصات والاحتياطات على اختلاف أنواعها، باستثناء
أ. الاخطار السارية ومخصص الادعاءات تحت التسوية للحوادث المبلغ عنها لشركات التأمين
ب. مخصص الديون المشكوك فيها للبنوك وشركات الاقراض المتخصصة
- ٥- المبالغ المدفوعة كضريبة دخل
- ٦- المصاريف الرأسمالية. (يحسب عليها استهلاك).
- ٧- الرواتب أو الأجور أو أي مبلغ آخر خاضع للضريبة ما لم تكن الضريبة قد اقتطعت منه ودفعت للدائرة.
- ٨- الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول. (البيع يعتبر مقبول ضريبيا)
- ٩- الغرامات الجزائية
- ١٠- المصاريف والنفقات المتعلقة بالدخل المعفي من الضريبة

مثال

شركة مساهمة عامة قدمت حساباتها الختامية كما يلي: حساب الأرباح والخسائر لشركة النصر المساهمة العامة لسنة 2012

الإيرادات 5000000 شيكل

- تكلفة الإيرادات 3000000

الربح الإجمالي = 2000000

المصاريف (مصاريف بيع وتسويق _ 100000 / م. إدارية مختلفة _ 50000 / رواتب وأجور _ 250000 / م. تأسيسية _ 300000 / مكافأة نهاية خدمة _ 100000 / مساهمة في صندوق تقاعد _ 20000 / تدريب موظفين _ 100000 / نفقات بحث و

تلخيص CH4 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

تطوير _ 50000 / نفقات تبني المواصفات والمعايير _ 50000 / استهلاك معدات _ 200000 / بدل ضيافة _ 40000 / ديون
معدومة _ 100000 / خسارة استبدال الآلات _ 80000 / م. د. م. فيها _ 50000 / تبرعات _ 100000)
مجموع المصاريف = 1590000
الدخل الصافي المعن = 410000
الضريبة الأولية حسب تصريح الشركة (00) (15%) = 61500 شيكل

بعد تسليم المكلف لإقراره الضريبي يقوم المقدر بدراسة الإقرار والحسابات المرفقة معه ويعطي المكلف موعد لمناقشته، وبدراسة المقدر لحسابات المكلف المرفقة مع إقراراته تبين له ما يلي:-
- إن مبلغ 50000 من الرواتب لم يقتطع عنها ضريبة اقتطاعات.
- إن مصاريف التأسيس بلغت 1000000 شيكل (وحسب القانون توزع على 5 سنوات بالتساوي)
- مكافأة نهاية الخدمة دفعت لموظف عمل لدى الشركة مدة 15 سنة وكان آخر راتب له 5000 شيكل.
- من ضمن الاستهلاكات - قسط استهلاك آلة قيمته 40000 شيكل عمرها الإنتاجي 6 سنوات وتستهلك بنسبة 20%
- الديون المعدومة حسب القانون.
- خسارة استبدال الآلات ناتجة عن استبدال آلة قيمتها 200000 شيكل تستهلك بنسبة 25% ، وتم بيعها بمبلغ 120000 شيكل في نهاية السنة الأولى.
- تم معالجة بنود تدريب الموظفين ونفقات البحث والتطوير ونفقات تبني المواصفات والمعايير وبدل الضيافة و م.د.م. فيها حسب القانون.

الحل:-

الربح الإجمالي	2000000	
المصاريف المعترف به		
- م. بيع وتسويق	100,000	
- م. إدارية مختلفة	50,000	
رواتب وأجور	200,000	تم استبعاد 50000 غير مسدد عنه غير مسددة
م. تأسيس	200,000	تم استبعاد 100000 لأن قيمة م. التأسيس بلغت 1000000 شيكل توزع على 5 سنوات وبالتالي يكون نصيب كل سنة 200000 وليست 300000.
مساهمة صندوق التقاعد	20,000	
مكافأة نهاية الخدمة	75,000	يستحق للموظف راتب شهر عن كل سنة أي أن هذا المصروف يعترف بقيمة 5000 شيكل / سنة × 15 سنة = 75000 شيكل وما زاد يخضع للضريبة.
استهلاك معدات	160,000	تم استبعاد قسط استهلاك آلة بقيمة 40000 شيكل لأنها مستهلكة بنسبة 20 % ومدتها 5 سنوات فقط
ديون معدومة	-----	(تؤجل الى ما بعد احتساب الدخل الصافي المعدل)
خسارة استبدال آلة	30,000	قيمة الآلة 200000 شيكل وتستهلك بنسبة 25 % أي بقيمة 50000 شيكل سنويا وبالتالي قيمة الآلة في نهاية السنة تساوي 150000 شيكل وبيعت بمبلغ 120000 شيكل أي أن الخسارة هي فقط 30000 شيكل والباقي تم استهلاكه
م.د.م. فيها	-----	لا يعترف بالمخصصات لهذه الشركة لأنها ليست من ضمن الشركات المالية
نفقات بحث وتطوير	40,000	تم رد 10000 لأنه يجب أن لا تزيد عن 2 % من الدخل الإجمالي - 2000000 × 2 = 40000 يعترف بها ويرد الباقي للربح
نفقات المواصفات والمقاييس	40,000	يجب أن لا تزيد عن 2 % من الدخل الإجمالي والباقي يرد = 2000000 × 2% = 40000 شيكل والباقي يرد
بدل ضيافة	20,000	يجب أن لا تزيد عن 1 % من الدخل الإجمالي أو 300000 أيهما أقل - وما زاد يرد = 2000000 × 1% = 20000 وما زاد 20000 يرد
مجموع المصاريف المعترف بها	935,000	
الدخل الصافي المعدل	1,065,000	2,000,000 - 935,000 = 1,065,000
نفقات التدريب	21,300	يجب أن لا تزيد عن 2 % من قيمة الدخل الصافي المعدل
ديون معدومة	100,000	يجب أن لا تزيد عن 500000 شيكل أو 20 % من الدخل الصافي المعدل أيهما أكثر، لذا يعترف بها جميعها كونها ضمن هذا النطاق

	943,700	الدخل الخاضع قبل التبرعات
	100000	- التبرعات
	843,700	= الدخل الخاضع
	126,555	الضريبة المستحقة 15%
	61,500	تقاص المدفوع (00)
	65,055	الباقى للدفع

تنزيل الخسائر

يتم تحويل وتقاص الخسارة التي لحقت بمكلف في سنة ضريبية من مصادر دخله الأخرى التي حققت ربح في نفس السنة الضريبية وفي حالة عدم وجود مصادر دخل أو عدم كفايتها

تحول إلى السنوات اللاحقة، حيث نصت قانون ضريبة الدخل على:

- إذا لحقت خسارة بأي شخص خلال الفترة الضريبية في أحد مصادر دخله الخاضع للضريبة بمقتضى هذا القرار بقانون فيجري تنزيلها من مجموع دخله الصافي في الفترة الضريبية نفسها من المصادر الأخرى
 - إذا بلغت الخسارة مقدارا لا يمكن تنزيله بالكامل على الوجه المبين (يدور رصيدها إلى الفترة الضريبية التالية مباشرة ثم إلى الفترة الضريبية التي تليها بحد أقصى لا يزيد عن خمس فترات ضريبية).
 - لا يجوز تنزيل الخسارة التي إن كانت ربحا لما خضعت للضريبة بمقتضى أحكام هذا القرار بقانون .
 - على الرغم مما ورد فلا يتم تنزيل الخسارة أو تدويرها إلا إذا أبرز المكلف حسابات أصولية صحيحة.
- مما سبق يتبين ان تنزيل الخسارة يشترط بها ما يلي:

- تنزل الخسارة بنفس السنة من مصادر الدخل الأخرى للمكلف التي حققت أرباح
- أن يكون الدخل خاضعا للضريبة أما إذا كان الدخل غير خاضع أو معفي فلا يعترف بالخسارة، مثل خسارة النشاط المعفي بموجب قانون تشجيع الاستثمار.
- أن يبرز المكلف حسابات أصولية صحيحة.
- عدم ترحيل الخسارة لأكثر من خمس سنوات تالية لسنة تحقيق الخسارة.

مثال على تنزيل و ترحيل الخسارة

قدم أحد المكلفين المعنويين (شركة) حساباته إلى دائرة ضريبة الدخل لسنة 2014 حيث تم الاعتراف بالخسائر المقدمة بقيمة 200000 شيكل، وفي السنوات اللاحقة تم تقديم حساباته الضريبية حيث تم تعديل الدخل الخاضع كما يلي:-

السنة _ الدخل الخاضع المعدل والمتفق عليه : 2015 _ 50000 / 2016 _ 40000 / 2017 _ 50000 / 2018 _ 40000 / 2019 _ 60000 / 2020 _ 30000

المطلوب: إجراء تقاص الخسارة لسنة 2021

الحل : يتم تقاص الخسارة بمبلغ سنوي لا يزيد عن قيمة الدخل الخاضع المعدل وبما لا يزيد عن 5 سنوات سواء تم إنهاء مبلغ الخسارة أو لم يتم إنهاؤه - ويكون التقاص كما يلي:

السنة	2020	2019	2018	2017	2016	2015
الربح الخاضع المعدل	30000	60000	40000	50000	40000	50000
تقاص الخسارة	0	20000	40000	50000	40000	50000
الدخل الخاضع /الخسارة	30000	40000	0	0	0	0
الضريبة المستحقة 15%	4500	6000	-----	-----	-----	-----

ويلاحظ من الحل أن مبلغ الربح الخاضع المعدل في سنة 2014 بلغ 60000 شيكل، حيث نزلت الخسارة المتبقية وهي 20000 شيكل وذلك من الخسارة الكلية البالغة 200000 شيكل حيث تم تقاص 180000 شيكل في السنوات السابقة وبقي 20000 من هذه السنة وبالتالي يتبقى دخل خاضع لهذه السنة 40000 شيكل

تنزيل التبرعات

ينزل من الدخل الخاضع للضريبة التبرعات المدفوعة لصناديق الزكاة، والجمعيات الخيرية والجمعيات غير الهادفة للربح والمسجلة رسميا في فلسطين ، والتبرعات لمؤسسات السلطة الوطنية، والصناديق الخاصة والعامة بموجب دعوة رسمية بحيث لا تزيد عن (20%) من الدخل الخاضع خلال الفترة الضريبية نفسها. يتم تنزيل هذه المبالغ من الدخل الخاضع بعد تنزيل الخسارة المدورة والمقبولة ضريبيا والاعفاءات التي منحها القانون للشخص الطبيعي

مثال:- قدم أحد المكلفين بيان دخله إلى دائرة ضريبة الدخل كما يلي

إيرادات مهنة 150000 ، إيرادات صناعية 100000 ، مجموع الإيرادات 250000
 - تكلفة الإيرادات 120000 = مجمل الربح 130000
 - مصاريف: (م. إيجار محلات _ 6000 ، م.بيعية_ 15000 ، م.تبرعات_ 10000 ، م. استهلاك_ 16000 ، م.ضيافة_ 5000 ديون معدومة _ 8000) مجموع المصاريف = 60000 /// صافي الإيراد = 70000
 وعند إجراء الفحص من قبل المقدر تبين ما يلي :-

- الإيرادات الصناعية من نشاط معفي من الضريبة بموجب قانون تشجيع الاستثمار.
- ان نسبة 50% من تكلفة الإيرادات خاصة بالمهنة
- ان ما قيمته 2000 شيكل من بند الإيجارات هي للمهنة
- الديون المعدومة مثبتة فقط بنسبة 50%
- من ضمن بند الاستهلاك آلة قيمتها 10000 شيكل للمهنة استهلكت بنسبة 20% وعمرها الآن 6 سنوات
- تم إجراء تعديل على التبرعات والضيافة حسب القانون

المطلوب : تحديد الدخل الخاضع للضريبة.

الإيرادات المعترف بها	150000	هون عنا الإيرادات الصناعية معفية يعني ما منحظها +
- تكلفة الإيرادات	- 60000	انو تكاليف الإيرادات نصها "50%" هي تابعة للمهنة
= مجمل الربح	= 90000	(60000 = %50 * 120000)
- المصاريف المعترف بها		
م. إيجار محل	2000	2000 فقط منها للمهنة (4000 الأخرى معفيات)
م. بيعية	15000	
م. تبرعات	-----	
م. استهلاك	14000	تم استبعاد 2000 شيكل لانه خاص باستهلاك اله انتهى عمرها الانتاجي واخذت جميع استهلاكاتها سابقا يجب ان لا تزيد عن 1% من الدخل الاجمالي أو 150000 سنويا "أيهما أقل"
م. ضيافة	900	
مجموع المصاريف	31900	
الربح الصافي	58100	(31900 - 90000) = 58100
ديون معدومة	4000	مثبت منها 50% فقط
الربح الصافي المعدل	54100	
- الإعفاءات	36000	(36000 - 54100) = 18100
الدخل الصافي بعد الإعفاءات	18100	
تبرعات معترف بها	3620	يجب أن لا تزيد عن 20% من الربح الصافي المعدل
الدخل الخاضع	14480	
الضريبة المستحقة	724	(14480 * 5%) = 724

التقاص من ضريبة الدخل

- مفهوم التقاص: هو خصم مبلغ من ضريبة الدخل المحسوبة لتحديد ضريبة الدخل المستحقة.
- ويعني هذا انه يتم تنزيل أية ضريبة ترتبت على مصدر الدخل الذي يحسب عليه ضريبة دخل ويعترف بها القانون الضريبي من الضريبة المستحقة على هذا المصدر، وذلك منعاً للازدواج الضريبي مثل تقاص ضريبة الأملاك عن أية عقارات مؤجره يستحق عليها ضريبة دخل، أو تقاص الضريبة المقطوعة عن المكلف خلال السنة.
- ونص قانون ضريبة الدخل المعدل على انه: يتم تنزيل و تقاص ضريبة المسققات المدفوعة من قبل أي شخص في أي سنة عن الأبنية والأراضي المؤجرة التي تحقق له منها دخل من ضريبة الدخل على النحو التالي:-
1. تنزل ما نسبته (40%) من قيمة ضريبة المسققات المدفوعة كمصروفات .
 2. تقاص ما نسبته (60%) من قيمة ضريبة المسققات المدفوعة من ضريبة الدخل المستحقة بموجب أحكام القانون شريطة أن لا يتجاوز التقاص قيمة الضريبة المستحقة عن تلك السنة للإيجارات

مثال على تقاص ضريبة الأملاك

قدم أحد المكلفين إقراره الضريبي عن سنة 2012 كما يلي:- إيراد من وظيفة_ 100000 / إيراد من عقارات مؤجرة _ 60000
 مجموع الإيرادات = 160000

وقد تبين للمقدر ما يلي:-

1. أبرز المكلف إيصال دفع صادر عن دائرة ضريبة الأملاك بقيمة 8160 شيكل كضريبة أملاك
2. تبين للمقدر من كشوفات اقتطاعات الموظفين المقدمة من الشركة التي يعمل بها انه مقتطع عنه ضريبة رواتب بقيمة 100 شيكل شهريا

المطلوب: إيجاد الضريبة المستحقة للدفع على هذا المكلف ؟

إيرادات الوظيفة	100000	
صافي دخل العقارات	60000	منضيف على إيرادات الوظيفة
الإعفاءات	36000	(يتم منحه إعفاء الإقامة لدخل واحد فقط)
= الدخل الخاضع للضريبة	124000	$36000 - (60000 + 100000)$
حساب الضريبة المستحقة على إيراد الوظيفة		$64000 = (60000 - 124000)$ (لوظيفة فقط)
الضريبة المستحقة على إيراد الوظيفة	3200	$3200 = 5\% \times 64000$
تقاص ضريبة الراتب (100 * 12 شهر)	1200	اقتطاعات 100 شهر شهريا * 12 "سنويا" = 1200
صافي ضريبة الراتب	2000	$2000 = (1200 - 3200)$

- حساب ضريبة الأملاك

إيرادات عقارات	60000	
- 40% من قيمة ضريبة الأملاك المدفوعة (مصرف)	3264	$3264 = (40\% * 8160)$
دخل خاضع من العقارات	56736	$56736 = (3264 - 60000)$
ضريبة دخل العقارات	5124	دخل الوظيفة كان عليه ضريبة 64000 يعني ظل أول 11000 من الضريبة التي تحتسب ع أول 75000 _ 5% بينما الي بظل 45736 هي ثاني 75000 _ 10%
تقاص ضريبة الأملاك (60% من ضريبة الأملاك المدفوعة)	4896	$4574 = 10\% * 45736$
صافي الضريبة المستحقة على الأملاك	228	$228 = (4896 - 5124)$
الضريبة المستحقة على الدخلين (228+3200)	3428	
الضريبة الباقية للدفع (228+ 2000)	2228	

المعاملات الوهمية (معاملات التصرف لصالح الأولاد / تشكيل شركات تضامن فردية / تشكيل الشركات العادية الوهمية والمصطنعة / رواتب الشركاء)

إجراء عمليات يكون الهدف منها تقليل مبلغ الدخل الذي يخضع للضريبة وتشمل معاملات التصرف للمعاملات الوهمية وقف الموجودات أو هبتها أو التعاقد أو إجراء أي اتفاق أو ترتيب بشأن انتقالها أو دخلها ولا يوجد شكل معين للمعاملات الوهمية أو المصطنعة وتختلف أشكالها باختلاف أساليب التهرب الضريبي من أهم الأشكال التي يواجهها المقدر ما يلي:-

1. معاملات التصرف لصالح الأولاد

- 1- إذا نشأ دخل من معاملة تصرف أجراها الشخص لصالح من يعيلهم لم يكمل سن الثامنة عشره من عمره عند بدء السنة التي تحقق فيها الدخل، يعتبر هذا الدخل لأغراض هذا القرار بقانون دخلا للشخص الذي أجرى معاملة التصرف ** هذه يعني بان يقوم المكلف بإفراغ أو تسجيل أملاكه المنتجة للدخل الخاضع للضريبة بإسماء أولاده القصر الذين لم يكملوا سن الثامنة عشره من العمر معاملة وهمية وفي كافة الأحوال إذا توافر فيها الشرطان التاليان:
 - أ- أن يجري المكلف معاملة التصرف لصالح ولد من أولاده وتشمل وقف الموجودات أو هبتها أو التعاقد أو إجراء أي اتفاق أو ترتيب بشأن انتقالها أو ربيعها بمعنى أن تكون هنالك معاملة تصرف سواء كانت بيع أو هبة أو أي عقد آخر
 - ب- أن يكون الولد الذي أجريت المعاملة لصالحه دون سن الثامنة عشره من عمره عند بدء السنة التي تحقق فيها الدخل، والمعيار هنا سن الأولاد لتمييز المعاملات الوهمية أو المصطنعة من غيرها.
 القرينة القانونية التي يستطيع المكلف إثبات عكس قرار المقدر هو إثبات أن الولد قد بلغ سن 18 عند بدء السنة التي تحقق فيها الدخل.
- 2- إذا نشأ دخل من معاملة تصرف يصح الرجوع عنها فإنه يبقى هذا الدخل دخلا للشخص الذي أجرى معاملة التصرف وتعتبر معاملة التصرف معاملة يصح الرجوع عنها إذا تضمنت نصا يمكن من تحويل الدخل أو إعادة تحويله إلى الشخص الذي أجرى معاملة التصرف أو إذا مكن من الاضطلاع بالسيطرة على الدخل أو الموجودات التي يتأتى منها الدخل مباشرة أو غير مباشر

ضياء الدين صبح

- ٣- إذا رأى المقدر أن معاملة من المعاملات التي تنزل أو ترمي إلى تنزيل مقدار الضريبة المستحق على شخص من الأشخاص مصطنعة أو وهمية، أو رأى أن معاملة تصرف لم تنفذ في الواقع يجوز له أن يهمل تلك المعاملة، ومن ثم تقدير الضريبة المستحقة على الأشخاص المعنيين بناء على ذلك الأساس
- ٤- إذا تعاطى شخص غير مقيم أي عمل أو نشاط أو مهنة خاضعة للضريبة بموجب أحكام هذا القرار بقانون مع شخص مقيم، وتبين للمقدر أن السيطرة لغير المقيم على العمل إلى حد لا يترك للمقيم دخلاً أو ربحاً أو تحقق له دخلاً أقل مما يمكن الحصول عليه، تقدر الضريبة بالنظر إلى الأرباح الحقيقية على غير المقيم وعليه دفع الضريبة، وفي حال تخلفه عن الدفع يلزم الشخص المقيم بدفع الضريبة على هذا الأساس.

٢. تشكيل شركات تضامن فردية

يستطيع المقدر إذا وجد أن أحد المكلفين قد ادخل " أحد أقاربه (زوجته، ولده، الخ)" في مصلحته التي يتأتى له منها دخل خاضع للضريبة ويرى أن الهدف من وراء ذلك التهرب من ضريبة الدخل أن يرفض هذه الشركة لغايات ضريبة الدخل، ويعتبر دخلها بالكامل لأحد من الشركاء أو أكثر وذلك باعتبار أن هذه الشراكة معاملة تصرف وهمية أو مصطنعة وان يقدر الضريبة على المكلف المعني كان لم تكن شراكة وان يدون الأسباب التي استند إليها في قراره، ويجوز للمكلف الطعن في قرار المقدر.

٣. تشكيل الشركات العادية الوهمية والمصطنعة

يوزع دخل الشركات العادية بين الشركاء فيها كل حسب حصته في رأس المال ومن ثم إخضاع حصة كل شريك للضريبة بصورة مستقلة ويكون الفائدة في التقدير لكل شريك وتتجلى هذه الفائدة في نقصان مقدار الضريبة المستحقة.

وذلك للأسباب التالية

١. تجزئة دخل الشركة إلى حصص بحسب عدد الشركاء فيها .
 ٢. منح كل شريك فيها الإعفاءات والتنازلات المستحقة له قانوناً
 ٣. تجنب الدخل الخاضع للضريبة لكل شريك من ارتفاع معدل الضريبة المفروضة عليه ما دام أنه تصاعدي وقد يصل إلى الحد الأعلى من الشريحة.
- وسوف يتبين عكس ذلك تماماً في زيادة مقدار الضريبة في ما لو كانت هذه الشركة مؤسسه فرديه تخص شريكا واحدا
- وهناك قرانن قانونية يمكن من خلالها أن يستدل المقدر على أن الشركة وهمية منها:-
١. أن يكون الشريك زوج المكلف أو أحد أولاده دون سن الثامنة عشرة من عمره.
 ٢. عدم مساهمة الشريك في رأس المال حقيقة سواء كان نقداً أو عملاً
 ٣. عدم اشتراك الشريك في إدارة الشركة بصورة فعلية.....الخ.
- ويستطيع الشركاء في الشركة العادية إثبات شراكتهم بكافة وسائل الإثبات المتاحة كالوثائق والمستندات وشهادات الشهود ورخص المهن وغير ذلك من أدلة
- هذا لا يعني بأي شكل من الأشكال إن مجرد تسجيل الشركة والحصول على رخص المهن وما إلى ذلك من الوثائق الرسمية تعتبر حقيقية وليست وهمية

٤. رواتب الشركاء

المبالغ التي يتقاضاها كل من الشركاء كرواتب هي جزء من الأرباح المتحققة لكل منهم وليس أجراً. يحق لأي شخص قدرت الضريبة عليه برد المعاملات الوهمية الاعتراض على التقدير وفي الاستئناف للمحكمة المختصة على تقدير الضريبة.

مثال:-

قام أحد المكلفين بتأسيس شركة عادية من ثلاثة شركاء هم أ، ب، ج من أولاده بنسبة ثلث لكل منهم، وقدم دخل الشركة السنوي كما يلي:-

إيراد مبيعات _ 320000 - تكلفة المبيعات _ 140000 = مجمل الربح 180000
- المصاريف... إيجار محل _ 15000 / رواتب _ 25000 / رسوم ترخيص _ 2000 / م.ضيافة _ 5000 / إيجار منزل _ 10000
مجموع المصاريف = 57000 / الدخل المعن 123000

نصيب كل شريك 41000 شيكل وبالتالي تكون الضريبة المدفوعة عن كل شخص كما يلي حسب التقدير الأولي (00)

الشريك أ	الشريك ب	الشريك ج	
41000	41000	41000	الدخل المعن
36000	36000	36000	الإعفاءات
5000	5000	5000	الدخل الخاضع حسب ميزانية الشركة
250	250	250	الضريبة المستحقة للدفع

المطلوب - إجراء التقدير حسب القانون حيث تبين للمقدر

1. أن الشركاء ب و ج هم أبناء المكلف أ وهم دون سن 18 .
2. أن إيجار المحل مدفوع عن سنتين السنة الحالية وسنة قادمة .
3. إن ما قيمته 10000 من الرواتب هي رواتب لصاحب الشركة (المكلف أ) .الحل:-
يتبين من الملاحظات السابقة أن هناك معاملات وهمية قام بها المكلف لا يعترف بها القانون والتي أدت إلى تخفيض مبلغ الدخل الخاضع على المكلف و بالتالي انخفاض مبلغ الضريبة ولذا يقوم المقدر بإجراء التقدير كما يلي:-

مجمّل الربح	180000	$180000 = (140000 - 320000)$
-المصاريف المعترف بها		
-إيجار محل	7500	تم رد مبلغ 7500 شيكل كونها تخص سنة لاحقة
-رواتب	15000	تم رد 10000 شيكل من الرواتب لأن الشركاء في الشركة العادية لا يستحق لهم رواتب ولا تكون عبئا على الدخل الخاضع إنما جزء منه.
رسوم ترخيص	2000	
- مصاريف الضيافة	1800	لا تزيد عن 1% من الدخل الإجمالي ($1800 = 180000 * 1\%$)
مجموع المصاريف	26300	$(26300 = 1800 + 2000 + 15000 + 7500)$
الدخل الصافي المعدل	153700	
- الإعفاء	36000	
= الدخل الخاضع	117700	$(117700 = 36000 - 153700)$
الضريبة المستحقة	8020	$3750 = 5\% \times 75000$ $4270 = 10\% \times 42700 +$

أو

الدخل المعدل	123000	$(123000 = 57000 - 180000)$
+المصاريف غير المعترف بها		
إيجار محل مدفوع مقدم	7500	لأنه مقدما دافعيه عن سنة
رواتب شركاء	10000	10000 شيكل الي تم ردهم
م. ضيافة	3200	
إيجار منزل	10000	تم رد 10000 شيكل إيجار منزل لأنه لا يعتبر مصروفا للعمل بل هو مصروف شخصي يخص صاحب العمل
مجموع الرديات	30700	$(30700 = 10000 + 3200 + 10000 + 7500)$
الدخل الخاضع	153700	
- الإعفاء	36000	
=الدخل الخاضع	117700	$(117700 = 36000 - 153700)$

أسئلة إضافية

- س1: -اذكر الحالات التي يعتبر فيها الدين معدوما لإغراض الضريبة؟
ج: يعتبر الدين أو أي جزء منه معدوما وبعد استنفاد الدائن لكافة الوسائل لتحصيل الدين في أي من الحالات الآتية:
1. صدور قرار قطعي من المحكمة يقضي بإفلاس المدين وكفيله أو إعسارهما.
 2. وفاة المدين دون تركه تكفي لسداد ديونه كليا ولا يوجد للكفيل أموال يمكن التنفيذ عليها
 3. اختفاء المدين أو سفره وانقطاع أخباره لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات من تاريخ إعلام الدائرة بذلك ولا يوجد للمدين والكفيل أموال يمكن التنفيذ عليها ولمدة لا تقل عن 5 سنوات فيما يتعلق بالبنوك وشركات الإقراض المتخصصة.
 4. إجراء المدين الصلح الوافي من إفلاسه مع الدائنين.

- س2: قدم المكلف سامر إقراره الضريبي لسنة 2014 إلى دائرة ضريبة الدخل وذلك كما يلي:-
إذا كان : إيرادات مهنة 180000 شيكل / إيرادات زراعي 60000 شيكل // مجموع الإيرادات 240000 شيكل
تكلفة الإيرادات (100000) //مجمّل الربح 140000
يطرح المصاريف (م. إيجار محلات 5000 / م. ادارية 7000 / م. تبرعات 10000 / ديون معدومة 4000 / م. استهلاك 10000 / م. ضيافة 4000) مجموع المصاريف (40000) صافي الربح 100000

إذا علمت أن

1. الإيراد الزراعي معفي من الضريبة بموجب قانون .
 2. إن المصاريف المعلنة هي مصاريف مختلطة بين النشاطين .
 3. إن ما قيمته 2000 شيكل من الإيجارات تخص سنوات سابقة .
 4. إن ما نسبته 50 % من الديون المعدومة مثبتة حسب القانون .
 5. يوجد خسارة من سنوات سابقة معترف بها بقيمة 10000 شيكل
 6. تم إجراء تعديل على التبرعات والضيافة حسب القانون
- المطلوب:- حساب المبالغ الضريبية المستحقة على المكلف بناء على المعطيات السابقة ؟ والمكلف مقيم فقط.
الحل:-

اولا : بما ان المصاريف مختلطة بين النشاطين فيجب تحديد المصاريف المعترف بها ضريبيا
المصاريف المعترف بها :- (م. الإيجارات 3000 /// م. ادارية 7000 /// م. ديون معدومة 2000 /// م. استهلاك 10000 /// م. ضيافة 1400 (1% * 140000 = 1400) مجموع المصاريف (23400) شيكل

ثانيا : معرفة ما يخص كل نشاط من مصاريف معترف بها حسب المعادلة التالية:-

إيراد النشاط المعفي / الإيرادات الكلية * المصاريف المقبولة ضريبيا

$$5850 = 23400 * 240000 / 60000$$

مصاريف النشاط الخاضع = 23400 - 5850 = 17750 شيكل

بعد ذلك يتم تحديد الدخل الخاضع والضريبة كما يلي:

مجموع الإيرادات	240000
- إيراد النشاط المعفي	(60000)
الإيراد الخاضع للضريبة	180000
- تكلفة الإيراد الخاضع	75000 (100000 * 75%)
- المصاريف المعترف بها للنشاط الخاضع	17750
= صافي الربح المعدل	87250
يطرح منه الخسارة المعترف بها من سنوات سابقة	10000
الدخل بعد الخسارة	77250
يطرح الاعفاء	36000
= الدخل بعد الاعفاءات	41250
يطرح التبرعات	8250 (يجب ان لا تزيد عن 20% من الدخل بعد الاعفاءات)
= الدخل الخاضع للضريبة	33000
الضريبة المستحقة	1650

ملاحظة: بما ان النشاط المعفي يشكل 25% من الإيرادات لذا يتم استبعاد 25% من تكلفة الإيرادات التي تخص النشاط المعفي لان هذه التكلفة مختلطة مثل المصاريف

س3: قدم المكلف محمد إقراره الضريبي عن سنة 2014 وذلك كما يلي:-

دخل من وظيفة 70000 شيكل /// دخل من عقارات مؤجرة 60000 شيكل /// إجمالي الدخل 130000 شيكل
وقد تبين للمقدر ما يلي

1. ابرز المكلف إيصال دفع صادر عن دائرة ضريبة الأملاك بقيمة 8160 شيكل ضريبة الأملاك .
2. تبين من كشوفات اقتطاعات ضريبة الموظفين المقدمة من الشركة التي يعمل أنه تم اقتطاع ضريبة عن رواتبه بقيمة 100 شيكل شهريا

المطلوب: الضريبة المستحقة على المكلف، والضريبة الواجب دفعها
الحل

دخل من وظيفة	70000
دخل من العقار	60000
ينزل منه 40 % من ضريبة الأملاك	3264 (8160 * 40%)
صافي دخل الأملاك	56736
= مجموع الدخل	126736 (56736 + 70000)
- ينزل الإعفاءات	36000

تلخيص CH4 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

	90736	= الدخل الخاضع
3750 = %5 × 75000	5324	الضريبة المستحقة
1574 = %10 × 15736		

يتم حساب ضريبة الدخل على كل مصدر (لمعرفه الضريبة المستحقة للدفع عن كل مصدر وذلك كما يلي:
حساب ضريبة المهنة

	70000	ايراد الوظيفة
	36000	يطرح الإعفاءات
	34000	صافي دخل الوظيفة
34000 * %5	1700	الضريبة المستحقة على الوظيفة
	1200	تقاص ضريبة الراتب
	500	ضريبة الوظيفة الباقية للدفع

حساب ضريبة الأملاك

	60000	ايراد الاملاك
(8160 * %40)	3264	ينزل منه 40% من ضريبة الأملاك
	56736	صافي دخل الاملاك
2050 = %5 * 41000 1574 = %10 * 15736	3624	ضريبة الدخل المستحقة على الاملاك
4896 = 8160% × 60	4896	تقاص ضريبة الاملاك
	0000	الضريبة المستحقة للدفع على الاملاك
(وهي ضريبة الوظيفة فقط)	500	ضريبة الدخل للدفع عن المصدرين

س4: قدم المكلف أحمد إقراره الضريبي لسنة 2014 إلى دائرة ضريبة الدخل وذلك كما يلي:-
إيرادات مهنة 200000 شيكل /// إيرادات صناعية 70000 شيكل /// مجموع الإيرادات 270000 شيكل
تكلفة الإيرادات (110000) /// مجمل الربح 160000
يطرح المصاريف (م. إيجار محلات 5000 /// م. بيعه 10000 /// م. تبرعات 5000 /// ديون معدومة 6000 /// م. استهلاك 10000 /// م. ضيافة 4000) مجموع المصاريف (40000) /// صافي الربح 120000
إذا علمت أن :-

1. الإيرادات الصناعية من نشاط معفي من الضريبة بموجب قانون تشجيع الاستثمار .
2. إن نسبة 70 % من تكلفة الإيرادات تخص إيرادات المهنة .
3. إن ما قيمته 3000 شيكل من الإيجارات تخص إيرادات المهنة .
4. إن ما نسبته 50 % من الديون المعدومة مثبتة حسب القانون .
5. من ضمن بند الاستهلاك آلة قيمتها 10000 شيكل استهلكت بنسبة 20 % وعمرها الآن 6 سنوات .
6. تم إجراء تعديل على التبرعات والضيافة حسب القانون.

الحل

	200000	الإيرادات
	77000	يطرح تكلفة الإيرادات
	123000	مجمل الربح
		يطرح المصاريف المعترف بها:-
	3000	م. الإيجار
	10000	م. بيعية
	3000	م. ديون معدومة
	8000	م. استهلاك
%1 * 123000	1230	م. ضيافة
	25230	مجموع المصاريف
	97770	صافي الربح
	36000	يطرح منه الإعفاءات
	61770	= صافي الربح

يطرح التبرعات	5000	بما انها اقل من 20 %يعترف بها جميعه
=الدخل الخاضع	56770	
الضريبة المستحقة	2839	$2839 = 5\% \times 56770$

س5: بلغ الدخل الصافي للمهندس جاسر الجنيدي لسنة 2015 من مكتب الهندسة 150000 شيكل ومن إيجار عمارة 100000 شيكل.

وعند إجراء المقدر الفحص لتقدير المكلف تبين له ما يلي:

- يوجد خسارة مقبولة ضريبيا من سنوات سابقة بقيمة 20000 شيكل (حصة هذه السنة)
 - يوجد فوائد مدفوعة على قرض سكني بقيمة 6000 شيكل سنويا
 - يوجد ضمن المصاريف مصروف تبرعات بقيمة 70000 شيكل لجهات رسمية معترف بها
 - ابرز المكلف إيصال ضريبة أملاك بقيمة 13600 شيكل .
 - المكلف لديه 3 أولاد يدرسون في الجامعة .
- المطلوب / احتساب ضريبة الدخل المستحقة على هذا الشخص.

الحل:

	250000	الدخل الصافي المعلن
	70000	+ التبرعات
	320000	الدخل المعدل
	5440	- مصروفات الأملاك
	(5440 = 40% × 13600)	
	314560	=الدخل الصافي المعدل
	20000	- الخسارة المقبولة ضريبيا
	294560	الدخل المعدل
		يطرح الإعفاءات
	36000	- إعفاء مقيم
	12000	- إعفاء طالب جامعي عدد 2
	4000	- إعفاء فائدة قرض سكني
	242560	= الدخل المعدل
	48512	- تبرعات
	194048	الدخل الخاضع
	17857	الضريبة المستحقة
		$3750 = 5\% \times 75000$
		$7500 = 10\% \times 75000$
		$6607 = 15\% \times 44048$
	8160	تقاص ضريبة الاملاك 60%
	9697	الضريبة للدفع

نهاية تشابتر 4

CHAPTER 5

المحاسبة على ضريبة الدخل وطرق فرضها وتقديرها

رح نتكلم بهاد الشابتر عن :

١. حساب ضريبة الدخل

❖ الأسس المحاسبية لأغراض ضريبة الدخل

❖ عملة التحاسب الضريبي

٢. طريقة فرض ضريبة الدخل

٣. طرق تقدير ضريبة الدخل

❖ لتقدير الذاتي للمكلف

١. حساب ضريبة الدخل

❖ الأسس المحاسبية لأغراض ضريبة الدخل

وقد نص قانون ضريبة الدخل الفلسطيني على:

١. يتم احتساب دخل المكلف على أساس الاستحقاق ويستثنى من ذلك الفوائد والعمولات المترتبة على الديون المشكوك في تحصيلها (لدى البنوك وشركات الإقراض المتخصصة وشركات الرهن العقاري وشركات التأجير التمويلي) بحيث يحتسب الدخل المتحقق عنها في سنة قبضه
٢. للمدير أن يحدد مكلفين أو فئات من المكلفين من ذوي المهن الحرة يتم محاسبتهم على الأساس النقدي
٣. يتم احتساب الضريبة عن عقود التأجير التمويلي وفقا لتعليمات يصدرها الوزير بتتسيب من المدير

قانون ضريبة الدخل الفلسطيني يعتمد على عدة أسس محاسبية لتحديد الدخل الخاضع للضريبة :

١- أساس الاستحقاق (طريقة السنة المالية)

يعني هذا الأساس أن تتضمن حسابات الفترة المالية جميع الإيرادات والمصروفات المترتبة على نشاطات وأعمال تمت خلالها دون اعتبار للتاريخ الذي تحققت فيه الإيرادات أو أنفقت فيه المصاريف

- ❖ فالإيرادات طالما أنها تخص السنة تدرج في حسابات ودفاتر الشركة و إقرارها الضريبة لنفس السنة بغض النظر عما إذا كان تم تحصيل الإيراد أو لا وكذلك بالنسبة للنفقات (المصروفات) سواء تم تسديدها أم لا
- ❖ يدرج في قائمة الدخل ما يخص كل سنة من إيرادات ومصروفات وفقا لمبدأ الاستحقاق ويترتب على ذلك إجراء تسويات في نهاية كل سنة بحيث تدرج قيمة الإيرادات التي لم تحصل والمصروفات التي لم تسدد في قائمة المركز المالي (الميزانية العمومية)
- ❖ ومن مزاياه :

١. يصور كل سنة مالية تصويرا صحيحا بإيراداتها ومصروفاتها وبمقابلة الإيرادات بنفس النفقات المتعلقة بها لنفس الفترة المالية

٢. وتحدد نتيجة الأعمال من ربح أو خسارة بناء على مقابلة المصروفات بالإيرادات

❖ وتتبع معظم الدول هذا الأساس كما تتبعه الشركات المساهمة والشركات العادية الكبيرة وشركات التأجير التمويلي

مثال – قدمت شركة النصر المساهمة إقرارها الضريبي مرفقا به حساب الأرباح والخسائر كما يلي :

ح/أ.خ شركة النصر لسنة 2012	
المصاريف	شيكل
رواتب موظفين	40000
إيجار مقر الشركة	20000
م. بيع وتوزيع	10000
م. إدارية مختلفة	20000
م. تأسيس	50000
رسوم غرفة تجارية	10000
الربح المعلن	150000
مجمل الأرباح	300000

-وبعد دراسة المقدر لحسابات الشركة تبين له ما يلي :-

- ☞ ان إيجار الشركة مدفوع عن سنتين
- ☞ ان مبلغ 5000 شيكل من المصاريف الإدارية كانت ديون سابقة على الشركة من سنوات قديمة
- ☞ ان مصاريف التأسيس الكلية بلغت 150000 شيكل (وحسب القانون يجب أن توزع على 5 سنوات)

المطلوب - إيجاد الدخل الخاضع لهذه الشركة.

الربح المعلن في الميزانية	150000	
+المصاريف غير المعترف بها		
+إيجار الشركة	10000	يتم الإقرار فقط بمصاريف هاي السنة "حسب أساس الإستحقاق" يعني منرد 10000
م. إدارية	5000	تم رد 5000 لانها لا تخص الفترة الحالية
م. تأسيس	20000	تم رد مبلغ 20000 لانو عنا مصاريف التأسيس 150000 / 5 سنوات حسب القانون
مجموع الردييات	35000	
الربح الخاضع	185000	الربح الخاضع = مجموع الردييات + الربح المعلن = 150000 + 35000
الضريبة المستحقة	27750	(185000 × 15%)

٢- الأساس النقدي

- ✚ ما يتم تحصيله من إيرادات أو صرف نفقات نقدا فقط حتى لو كانت الإيرادات أو المصروفات خاصة بفترة مالية لاحقة أو سابقة لفترة المقبوض أو المدفوع
- ✚ وتمتاز هذه الطريقة بالبساطة والسهولة
- ✚ قانون ضريبة الدخل الفلسطيني أقر هذا المبدأ لفئات محددة والتي يتميز عملها بالبساطة أو الأعمال الروتينية المتكررة مثل أصحاب المهن الحرة والوحدات الحكومية أو المنشآت غير الهادفة للربح أو منشآت الأعمال الصغيرة
- ✚ اضافة القانون الضريبي الى ذلك الفوائد والعمولات المترتبة على الديون المشكوك في تحصيلها

وقد صدرت تعليمات بشأن الفوائد والعمولات المعلقة التي تنص على ما يلي:

١. لغايات هذه التعليمات يقصد بتعليق الفوائد والعمولات: الانتقال في إخضاع الفوائد والعمولات للضريبة من مبدأ أساس الاستحقاق إلى مبدأ الأساس النقدي

١- تسري هذه التعليمات على البنوك وشركات الإقراض المتخصصة وشركات الرهن العقاري وشركات التأجير التمويلي.

٢-

- أ. لغايات هذه التعليمات تعامل جميع حسابات العميل لدى البنك أو الشركات كوحدة واحدة
- ب. لا يجوز ان تتضمن الشهادات التي تصدرها البنوك والشركات أية فوائد أو عمولات معلقة.

٣-

أ. تعتبر الفوائد والعمولات معلقة بعد مرور (180) يوم على الأقل من توقف العميل عن الدفع ويلغى التعليق في أي من الحالات الآتية:

- ١. إذا تم منح العميل أية تسهيلات ائتمانية جديدة، باستثناء المعاد جدولته
- ٢. إذا قام العميل خلال الفترة الضريبية بتسديد نسبة لا تقل عن (20%) من أصل الدين و/ أو الفوائد و/أو العمولات
- ب. يلغى تعليق الفوائد والعمولات التي تم تسديدها فقط في حالة التنفيذ على ضمانات العميل المقدمة للسداد على أن لا تقل عن 20%

٤-

أ. تخضع للضريبة أية مبالغ يتم تحصيلها من الفوائد والعمولات التي تم قبول تعليقها

ب. لا تخضع للضريبة الفوائد والعمولات التي يتم إعفاء العميل من تسديده

٥- على كافة الأشخاص الخاضعين لأحكام هذه التعليمات الالتزام بإرفاق بيانات مصدقة من قبل مدقق قانوني مع إقرارهم السنوي بشأن الفوائد والعمولات المعلقة تتضمن الآتي:

- أ. اسم المدين
- ب. مبلغ الدين الأصلي ونوع الدين
- ت. تاريخ منح الدين
- ث. ضمانات الدين
- ج. تاريخ التوقف عن الدفع
- ح. الإجراءات التي اتخذت للتحصيل
- خ. رصيد ومقدار الفوائد والعمولات المعلقة عن الفترة الضريبية
- د. المبلغ المسدد خلال السنة من كل من أصل الدين والفوائد
- ذ. حسابات العميل الأخرى.

وهذا يعني أنه بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية فان الفوائد والعمولات التي تتعلق بالديون المشكوك في تحصيلها يطبق الأساس النقدي

كما استثنى القانون الضريبي بعض المكلفين من ذوى المهن الحرة من أساس الاستحقاق واعتماد الأساس النقدي:

- أ. الأطباء .
- ب. المهندسين .
- ت. المحامين .
- ث. مدققي الحسابات (المحاسبين) والمفوضين عن المكلفين .
- ج. الخبراء والمستشارين .
- ح. المترجمين .

ضياء الدين صبح

- ☒ يحتسب دخل الشخص الطبيعي من ذوي المهن الحرة على الأساس النقدي بحيث يتحقق الإيراد عند قبضه بغض النظر عن تاريخ استحقاقه.
- ☒ للأشخاص الطبيعيين من ذوي المهن الحرة مسك حسابات على أساس الاستحقاق
- ☒ يلتزم الأشخاص الطبيعيون ذوي المهن الحرة بتنظيم دفترية يومية

مثال : قدم الدكتور توفيق السلطان إقراره الضريبي عن سنة 2015 متضمنا كشف الأرباح و الخسائر كما يلي :

ح/أ.ح لسنة 2015	
إيرادات	150000 شيكل
- مشتريات	40000
= مجمل الربح	110000
- المصاريف	
إيجار عيادة	10000
رواتب موظفين	18000
م . إدارية مختلفة	12000
نفقات تدريب	5000
رسوم نقابة أطباء	3000
رسوم لوزارة الصحة	2000
مجموع المصاريف	50000
الربح الصافي	60000 شيكل

و عند دراسة المقدر للحسابات المقدمة من المكلف تبين له ما يلي :

- ☒ ان إيجار العيادة دفع بشيكات آجلة منها شيك بقيمة 5000 شيكل يستحق في شهر 2016/2 .
- ☒ ان راتب موظف بقيمة 2000 شيكل عن شهر 2015/12 يستحق صرفه في 2016/1/15.
- ☒ ان رسوم وزارة الصحة عن سنة 2015 لم يتم دفعها .
- ☒ ان المكلف متزوج وله ابن يدرس في الجامعة مبعوث من الحكومة

المطلوب: إيجاد الضريبة المستحقة على المكلف والذي يدير حساباته على الأساس النقدي.

الحل :

الربح الصافي المعلن	60000
+الردديات (المصاريف غير المعترف بها)	
إيجار عيادة	5000
راتب موظف	2000
رسوم وزارة الصحة	2000
نفقات تدريب	5000
مجموع الردديات	14000
الربح الخاضع	74000
- م. تدريب	1480
- الإعفاءات	36000
الدخل الخاضع	36520
الضريبة المستحقة	1826 شيكل

٣- أساس نسبة الانجاز

يطبق هذه الأساس على الدخل الذي يتحقق للمشاريع والمنشآت من عقود يتطلب تنفيذها وانجازها في أكثر من فترة مالية وتعرف بالعقود الطويلة المدى ، مثل عقود البناء والعطاءات الكبيرة والتي لا يتم انجازها خلال الفترة الضريبية التي بدأ العمل فيها.

مثال:

تعمل شركة السهم في مجال المقاولات ، وقد قامت بتنفيذ عقد بناء برج سكني لإحدى المؤسسات بقيمة 5000000 شيكل يمتد لمدة 3 سنوات ، وقدرت التكاليف الكلية للعقد بقيمة 4000000 شيكل وتم البدء بتنفيذ العقد في 2016/8/1

- قدمت الشركة بياناتها المالية لسنة 2016 وصرحت عن تكاليف فعلية لهذه السنة بقيمة 900000 وسنة 2017 بلغت التكاليف الفعلية 2000000 شيكل

المطلوب : احتساب الإيرادات المتحققة للسنوات 2016 و 2017 و 2018 على أساس نسبة الانجاز وحساب الضريبة المستحقة على الشركة

الحل :

سنة 2016

$$1125000 = 5000000 \times \frac{900000}{40000000} = \text{قيمة العقد} \times \frac{\text{التكاليف الفعلية خلال السنة}}{\text{التكاليف الكلية للعقد}}$$

$$\text{ضريبة 2016} = \text{الإيراد المتحقق} * \text{نسبة الضريبة} = 15\% * 1125000 = 168750$$

سنة 2017

$$2500000 = 5000000 \times \frac{2000000}{40000000} = \text{قيمة العقد} \times \frac{\text{التكاليف الفعلية خلال السنة}}{\text{التكاليف الكلية للعقد}}$$

$$\text{ضريبة 2017} = \text{الإيراد المتحقق} * \text{نسبة الضريبة} = 15\% * 2500000 = 375000$$

سنة 2018

يتم المحاسبة لهذه السنة باستبعاد الإيرادات التي تم المحاسبة عنها في السنوات السابقة كما يلي:-

الإيراد الكلي	5000000
إيراد سنة 2016	(1125000)
إيراد سنة 2017	(2500000)
الإيراد المتبقي لسنة 2018	1375000

$$\text{ضريبة 2018} = \text{الإيراد المتحقق} * \text{نسبة الضريبة} = 15\% * 1375000 = 206250 \text{ شيكل}$$

❖ عملة التحاسب الضريبي

ان العملة التي تحسب بها الضريبة في الربط والتحصيل هي الشيكال إلى حين صدور العملة الوطنية (الجنيه الفلسطيني)

وتنص تعليمات احتساب الضريبة في حالة إدارة الحسابات بعملات متداولة أخرى غير الشيكال على ما يلي:

1. وفقاً لأحكام القانون يعتبر الشيكال العملة المعتمدة لغايات احتساب الضريبة وتسديدها حين إصدار عملة وطنية.
2. في حال إدارة الحسابات بعملات متداولة أخرى غير الشيكال يتم اعتماد أسعار العملات مقابل عملة الشيكال الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ الاستحقاق
3. في حال إدارة حسابات بعملة متداولة أخرى يعتمد سعر الصرف الرسمي لهذه العملة المتداولة الصادر عن سلطة النقد الفلسطينية في نهاية الفترة المالية لنتيجة النشاط ويحتسب الدخل والضريبة على أساسه
4. تحتسب السلفيات والدفعات على الحساب في حال الدفع بعملة متداولة أخرى غير الشيكال على أساس سعر صرف هذه العملة مقابل الشيكال عند تاريخ الدفع
5. دفع الضريبة :
 - أ. يدفع رصيد الضريبة المستحقة بالشيكال.
 - ب. في حال الدفع بعملة متداولة أخرى يحدد سعر الصرف لهذه العملة مقابل الشيكال بتاريخ الدفع.
 - ت. يعالج الفرق الناتج عن التسديد بالعملة الأخرى بإلزام المكلف بدفع النقص وتدور له الزيادة
6. في حال كان هناك زيادة في السلفية المدفوعة عن الضريبة المستحقة فيتم رد أو تدوير المبلغ الزائد
7. في جميع الأحوال تصدر إشعارات التقدير بعملة الشيكال.

2. طريقة فرض ضريبة الدخل

تفرض الضريبة بصورة موحدة (الضريبة على المكلفين سواء أكانوا أفراداً أو أشخاصاً وهيئات معنوية)

3. طرق تقدير ضريبة الدخل

نص قانون ضريبة الدخل الفلسطيني على هذه الطرق وهي كما يلي:

❖ لتقدير الذاتي للمكلف

يقوم النظام الضريبي الحديث على الالتزام الطوعي

ضياء الدين صبح

- ☞ الإقرار الضريبي عبارة عن كشف يتضمن تفصيلات عن الدخل الاجمالي والدخل الصافي والنفقات والمصاريف والإعفاءات والدخل الخاضع والضريبة المستحقة عن أي فترة ضريبية معينة
- ☞ التقدير الذاتي الطوعي هو أسلوب من أساليب حساب الضريبة حيث يقوم المكلف بإعداد حساباته وتحديد التزامه الضريبي ويسدد قيمته

☞ ويحتوي كشف التقدير الذاتي أو الإقرار الضريبي على ما يلي:-

١. كافة مصادر الدخل المختلفة والخاضعة للضريبة
 ٢. المصاريف والتنزيلات المتعلقة بنفقات العمل
 ٣. الإعفاءات الشخصية والعائلية
 ٤. الدخل الخاضع للضريبة والضريبة المستحقة.
 ٥. التعليمات والإرشادات الخاصة المتعلقة بكشوف الدخل وكيفية تعبئتها والشرائح الضريبية وفئاتها
- ☞ وبعد تقديم المكلف هذا الإقرار إلى دائرة ضريبة الدخل يقوم المكلف بدفع الضريبة المستحقة عليه بناء على هذا الإقرار ويعطي تقدير مؤقت
 - ☞ إذا مضى سنة على تقديم الإقرار ولم يتم إرسال إشعار أو خطاب للمكلف يخبره فيه بعدم صحة بعض بنود الإقرار يعتبر هذا الإقرار مقبولاً بشكل نهائي، ويلزم المقدر باصدار اشعار تقدير نهائي

الفئات المكلفة بتقديم الإقرار الضريبي (التقدير الذاتي)

كل شخص مكلف بدفع الضريبة ملزم بتقديم الإقرار الضريبي المعزز بالمستندات والمعلومات اللازمة، وتكون تلك الإقرارات والمعلومات خاضعة للتدقيق من قبل المقدر وبخلاف ذلك يتعرض المكلف للعقوبات والغرامات المنصوص عليها في هذا القانون، وعليه :

1. يلزم كل مكلف بتقديم الإقرار الضريبي المعزز بالمستندات والمعلومات اللازمة
2. على الأشخاص المعفاة دخولهم من الضريبة بموجب التشريعات الاستثمارية السارية المفعول تقديم الإقرار الضريبي.
3. على الورثة أو من يمثلهم تقديم الإقرار الضريبي عن مورثهم خلال (6) أشهر من تاريخ الوفاة ودفع الضريبة المترتبة قبل توزيع التركة
4. على كل مصفٍ لأي شركة أن يبلغ الدائرة خطياً ببدء إجراءات التصفية ؛ لبيان وتثبيت المبالغ الضريبية المستحقة على الشركة ويلزم بدفع الضريبة حال استحقاقها
5. للوزير بتنسيب من المدير إصدار تعليمات يعفي بموجبها فئات معينة

وقد نص القانون الفلسطيني بشأن إعفاء الأشخاص الطبيعيين المكلفين من تقديم القرار الضريبي التي تنص على ما يلي:-

1- تعفى الفئات التالية من تقديم الإقرار الضريبي:

- أ- الشخص الطبيعي المقيم الذي يقتصر دخله على نشاط الأعمال ولم تتجاوز مبيعاته أو إيراداته مبلغ (50000) خمسون ألف شيكل خلال الفترة الضريبية قبل تنزيل أي تكلفة أو نفقة
- ب- الشخص الطبيعي المقيم الذي يقتصر دخله على الراتب
- ج- الشخص الطبيعي الذي يقتصر دخله السنوي على دخل خاضع للضريبة المقطوعة
- د- يستثنى من الفقرة (أ) أعلاه الشخص الطبيعي المقيم الذي يقتصر دخله على النشاط الزراعي ولم تتجاوز مبيعاته أو مشترياته مبلغ (300000) ثلاث مائة ألف شيكل خلال الفترة الضريبية قبل تنزيل أي تكلفة أو نفقة.
- هـ- الشخص الطبيعي المقيم الذي يقتصر دخله الإجمالي من الإيجارات فقط ولا يتجاوز مبلغ (30000) ثلاثون ألف شيكل خلال الفترة الضريبية

٢- إن إعفاء الفئات المذكورة في هذه التعليمات من تقديم الإقرارات الضريبية لا يعني إعفاءهم من الضريبة.

٣- إن إعفاء الفئات المذكورة في هذه التعليمات من تقديم الإقرارات الضريبية لا يمنع من تقديمها إذا رغب الشخص الطبيعي

٤- يجوز للمدير إلغاء الإعفاء من تقديم الإقرار الضريبي لأي شخص في حال توفر أسباب تستدعي ذلك

وبناء على ما تقدم فإن أنواع الإقرارات الضريبية تختلف حسب طبيعة المكلف حيث أن الإقرارات الضريبية تشمل الأنواع التالية:-

- ١- اقرار ضريبي لدخل الشركات المساهمة العامة والخصوصية (تجارية /صناعية /مقاولات /زراعية / اخرى)
- ٢- اقرار ضريبي لدخل الشركات المساهمة العامة والخصوصية (مالية / بنوك /تامين / وساطة /صرافة / تجير تمويلي)
- ٣- اقرار ضريبي لدخل شركات الأشخاص بما في ذلك الشراكات.

- ٤- اقرار ضريبي لدخل الشخص الطبيعي الذي يقوم بممارسة أي نشاط أعمال او استثمار (اقرار افراد)
٥- اقرار ضريبي لدخل الشخص الطبيعي الذي يقتصر دخله على الدخل من الرواتب والاجور (اقرار موظف / مستخدم).

موعد تقديم الإقرار الضريبي

حسب قانون ضريبة الدخل الفلسطيني فان مواعيد تقديم التقدير الذاتي للمكلفين يكون:-

- 1- يلزم كل مكلف بتقديم الإقرار الضريبي ويرسل إلى الدائرة خلال الأربعة أشهر التالية لانتهاء الفترة الضريبية
- 2- يمنح المكلف الذي يسلم الإقرار الضريبي ومرفقاته خلال المدة المحددة خصمًا تشجيعيًا :
 - أ- خصم (4 %) من رصيد الضريبة المستحق بعد حسم السلفيات المدفوعة التي منح عليها خصم سابق من الدائرة، إذا تم تسليم الإقرار في الشهر الأول من الفترة الضريبية التالية
 - ب- خصم (2 %) من رصيد الضريبة المستحق بعد حسم السلفيات المدفوعة التي منح عليها خصم سابق من الدائرة إذا تم تسليم الإقرار في الشهر الثاني أو الثالث من الفترة الضريبية التالية
- 3- في حالة عدم تقديم المكلف للإقرار الضريبي في الموعد المحدد وهو حتى نهاية شهر نيسان من السنة التالية للسنة الضريبية المنتهية تفرض غرامة تأخير عليه حسب القانون الفلسطيني :
 - أ- تفرض على كل مكلف ملزم بتقديم الإقرار الضريبي ولم يقدمه في الموعد المحدد بموجب أحكام هذا القانون غرامة تعادل (3%) من الضريبة المستحقة عن كل شهر تأخير و**بحد أقصى** لا يتجاوز (20%) من الضريبة المستحقة
 - ب- في جميع الأحوال يجب أن لا تقل غرامة التأخير عن (300 شيكل) للشخص الطبيعي و(3000 شيكل) للشخص المعنوي

نهاية تسابتر 5

CHAPTER 6

احتساب وتقدير ضريبة الدخل

رح نتكلم بهاد الشابتر عن :

١. تقدير الضريبة على الرواتب والأجور (خصائص الضريبة على الرواتب والأجور / النماذج الضريبية المستعملة في عملية الاقتطاع من الرواتب / العلاوات المضافة إلى الرواتب / الرواتب المعفاة كليا من الضريبة)
٢. تقدير الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية والمهن الحرة (مميزات الضريبة على هذه المصادر/ تقدير الضريبة على المشروعات الفردية / تقدير الضريبة على أرباح المهن الحرة والحرف اليدوية)
٣. تقدير الضريبة على دخل الزوج والزوجة
٤. تقدير الضريبة على الشراكات والشركات والعقود (تقدير الضريبة على شركات الأفراد تقدير الضريبة على الشركات المساهمة / تقدير الضريبة على الدخل من العقود طويلة المدى / تقدير الضريبة المقطوع)
٥. تقدير الضريبة على المؤسسات المالية والمصرفية (مصادر إيرادات المؤسسات المالية / تقدير الضريبة على البنوك / تقدير الضريبة على شركات التأمين)
٦. الاعتراض والطعن في قرارات التقدير

تقدير الضريبة على الرواتب والأجور (خصائص الضريبة على الرواتب والأجور / النماذج الضريبية المستعملة في عملية الاقتطاع من الرواتب / العلاوات المضافة إلى الرواتب / الرواتب المعفاة كلياً من الضريبة)

الرواتب هي المبالغ التي يتقاضاها أي شخص من جهة العمل التي يعمل بها موظفاً بعقد عمل وذلك لقاء عمل عقلي أو ذهني يقوم به.

الأجور- فهي المبالغ التي يحصل عليها العامل لقاء عمل يدوي أو عقلي ويحصل على هذا الأجر على فترات قد تكون أسبوعية أو شهرية أو نصف شهرية أو يومية، وتسري الضريبة على إيراد الموظف سواء كان ذلك الإيراد شهرياً أو مياومة أو بالقطعة وسواء تلقى الإيراد نقداً أو عيناً.

**** يضاف إلى الراتب أو الأجر وما في حكمهما أي علاوة أو أي مكافأة أو أي امتيازات نقدية أو عينية بما فيها العمولة التي يدفعها المستخدم إلى المستخدم**

المستخدم: أي شخص مسؤول قانوناً عن دفع أي راتب أو أجر وما في حكمهما بالأصالة عن نفسه أو بالنيابة عن شخص آخر.
المستخدم: الشخص الطبيعي الذي يتحقق له راتب أو أجر من الوظيفة أو الاستخدام في القطاع العام أو القطاع الخاص.

يلزم القانون الضريبي صاحب العمل الذي يدفع رواتب أو أجور أو أية علاوات للعاملين عنده بضرورة اقتطاع ما يستحق على هذه الرواتب والأجور والعلاوات ضريبتها والبنود التالية :

1. للمقدر اعتبار المبالغ المقتطعة ضرائب نهائية و له إعادة النظر فيها خلال السنتين التاليتين لتاريخ الدفع إذا توفرت لديه أدلة وبيانات خلافاً لما قدم في الكشف ويتم الاقتطاع وفقاً لنسب الضريبة والشرائح والإعفاءات المقررة بمقتضى أحكام هذا القرار بقانون.
- ☒ يتوجب على كل صاحب عمل الاحتفاظ بسجل خاص يتضمن أسماء المستخدمين لديه ورواتبهم وأجورهم وأية علاوات أخرى والإعفاءات المستحقة لهم والتعديلات التي تطرأ عليها.
- ☒ للمقدر الإطلاع على السجل للتأكد من الالتزام بأحكام هذا القرار بقانون.
- ☒ للمقدر أن يطلب من صاحب العمل تخفيض أو زيادة الضريبة الواجب اقتطاعها من الرواتب والأجور وما في حكمها لتصويب أي اقتطاع ضريبي وعلى صاحب العمل أن يستجيب لطلبه تحت طائلة المسؤولية
- ☒ إذا تخلف صاحب العمل أو المسؤول عن خصم أو دفع الضريبة التي يترتب عليه خصمها أو دفعها بموجب أحكام هذا القرار بقانون تحصل منه كما لو أنها ضريبة مستحقة عليه.

2. على المستخدم عند دفعه راتب أو أجر شهري وما في حكمهما خاضع للضريبة يزيد على 12/1 من مجموع الإعفاءات المستحقة للمستخدم أن يقتطع الضريبة من تلك الزيادة على النحو الآتي:

5% عن كل شيكل	(1 - 6250 شيكل)
10% عن كل شيكل	(2651 - 12500 شيكل)
15% عن كل شيكل	(12501 - الخ)

☞ على المستخدم عند دفعه راتب أو أجر غير شهري أو بدل حضور جلسات بما في ذلك مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ان يقتطع ما نسبته (10%) من إجمالي المبلغ المدفوع

☞ تورد المبالغ المقتطعة بموجب كشف تفصيلي يبين أسماء المستخدمين والمبالغ المدفوعة والمقتطعة للدائرة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الدفع.

3. على المستخدم ان يزود المستخدم لديه في نهاية كل سنة أو عند انتهاء خدمته شهادة تتضمن مجموع الرواتب والأجور والعلاوات المدفوعة ومقدار الضريبة المقتطعة خلال السنة أو السنوات المطلوبة.

• على المستخدم تزويد الدائرة في نهاية كل فترة ضريبية بكشف يتضمن أسماء مستخدميهم ورواتبهم وأجورهم وما في حكمهما وأية مزايا أخرى والضريبة المقتطعة منها.

4. في حال عدم التزام أي مستخدم تسديد المبالغ التي قام بخصمها أو التي يتوجب عليه خصمها يترتب عليه الآتي:

- ✧ تحصل منه كما لو أنها ضريبة مستحقة عليه.
- ✧ غرامة تأخير بنسبة 2% عن كل شهر تأخير.
- ✧ إيقاع العقوبات المنصوص عليها في القانون.
- ✧ عدم قبول الرواتب والأجور ضمن التنزيلات.

كيفية حساب ضريبة الراتب الشهري

الراتب الأساسي
+ جميع العلاوات
+ جميع المكافآت

= الراتب الإجمالي
ي طرح منه
- إعفاء مقيم 3000 شيكل (12 / 36000)
- مبلغ المواصلات المدفوعة او 10% من الراتب الاجمالي ايهما اقل (للقطاع الخاص) أما العام كل المبلغ مقبول
- مبلغ التقاعد والادخار المدفوع
- مبلغ التأمين الصحي المدفوع
- إعفاء طالب جامعي 500 شيكل شهرياً (بحد أقصى طالبين) (12 / 6000)
- مبلغ شراء سكن بقيمة 30000 شيكل لمرة واحدة في العمر (2500 شيكل شهرياً) أو فوائد على شراء سكن بقيمة 4000 شيكل سنوياً (333 شهرياً) وبحد أقصى لمدة 10 سنوات.
= صافي المبلغ الخاضع للضريبة
× نسبة الضريبة 5% / 10% / 15%
= مبلغ الضريبة

خصائص الضريبة على الرواتب والأجور

1. ضريبة مباشرة: حيث تفرض على دخل الشخص المرتبط بعمل مع الغير ويتقاضى راتب أو أجر دائم
2. ضريبة شخصية: تفرض على الدخل الناتج عن العمل وتتسم بالشخصية بسبب الإعفاءات التي اقرها القانون للمكلف
3. ضريبة تسري على الإيرادات الفعلية: تسري على الدخل والإيرادات الفعلية للمكلف وهي إيرادات محددة ومعروفة
4. ضريبة سنوية السعر نسبية الاستحقاق شهرية التحصيل: يتم حساب الضريبة على رواتب وأجور المكلفين على الأساس السنوي وتمنح الإعفاءات المستحقة له على أساس السنة جميعها وتقسّم الإعفاءات السنوية على أساس شهري كما يلي:-

البيان	سنوي	شهري	ملاحظات
مقيم	36000 شيكل	3000 شيكل	
مواصلات	المبلغ الفعلي - أو 10%	المبلغ الفعلي - أو 10% أيهما اقل	لموظفي القطاع العام للقطاع الخاص - المبلغ الفعلي المدفوع كبديل مواصلات ثابتة
الصناديق	المبلغ الفعلي	المبلغ الفعلي	تقاعد- ادخار- تأمين صحي
شراء سكن أو فوائد فعلية مدفوعة لقاء	30000 شيكل	2500 شيكل	لمرة واحدة
قرض للسكن	4000 شيكل	333 شيكل	سنوياً وبحد أقصى 10 سنوات
طالب جامعي	6000 شيكل	500 شيكل	بحد أقصى 2

5. ضريبة تحجر من المنبع حيث ألزم القانون الضريبي أرباب العمل (المستخدمين) الذين يدفعون رواتب وأجور لموظفيهم بحجز الضريبة المستحقة على كل مستخدم لديهم عن ما يدفعون لهم وتوريدها إلى الخزينة العامة
6. ضريبة سعرها تصاعدي - يطبق على الإيراد الناتج من العمل أسعار الضريبة التصاعدية كما في المهن الأخرى، فكلما زاد الدخل زادت معدلات الضريبة المفروضة
7. إجراءات تحصيلها ملائمة: إن تحصيلها يتم عند استلام المستخدم للراتب أو الأجر المستحق له وذلك بشكل شهري
8. سهولة حصر الإيرادات الخاضعة لها: ألزم المشرع كلا من الشخص المكلف والجهة التي تدفع الإيراد بتقديم إقرار يبين فيه الرواتب المدفوعة للمستخدمين وقيمة الضريبة المحتجزة عنهم والتي ستورد للخزينة العامة

النماذج الضريبية المستعملة في عملية الاقتطاع من الرواتب

1. نموذج كشف الدخل السنوي للمستخدمين

وهو عبارة عن نموذج يقوم الموظف المستخدم بتعبئته بشكل سنوي بحيث يتضمن كافة المبالغ السنوية التي تقاضاها والمبالغ الضريبية المقطوعة بشكل شهري وكذلك الإعفاءات الممنوحة له حسب القانون ومبلغ الضريبة المستحقة عليه ويقوم بتسليمه إلى دائرة ضريبة الدخل

مثال: قدم أحد الموظفين في الوظيفة العمومية نموذج كشف الدخل السنوي له كما يلي:- الراتب الشهري الأساسي_ 4000 / علاوة مهنة_ 400 / مواصلات_ 400 / علاوة عائلية_ 200 / الراتب الإجمالي_ 5000

المطلوب: حساب الضريبة المستحقة على هذا الموظف مع الأخذ بعين الاعتبار انه يتم خصم 200 شيكل شهري بدل تقاعد وتأمين من راتبه.
الحل

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

الراتب الإجمالي	5000
- مصاريف معترف بها	
مصاريف مواصلات	400
بدل تقاعد وتأمين	200
إعفاء مقيم شهري (36000 سنوي)	3000
الدخل الخاضع للضريبة	1400
الضريبة المستحقة (5x %)	70 شيكل

مثال: إذا فرضنا أن الموظف في المثال السابق لديه دخل من عقارات مملوكة له بقيمة 50000 شيكل سنويا وقد دفع المكلف ضريبة عنها حسب الإيصالات المبرزة منه 6800 شيكل، فإن الضريبة عليه يتم حسابها عليه في نهاية السنة المالية كما يلي:-

الدخل الصافي من الرواتب (1400 * 12 شهر بعد الاعفاءات)	16800
الدخل من العقارات	50000
- مصروف 40% من ضريبة الاملاك	(2720)
صافي الدخل من العقارات	47280
= مجموع الدخل الصافي من مصادر الدخل	64080
الضريبة المستحقة (على المهنة 5% x 16800 = 840) (على الاملاك 5% x 47280 = 2364) مجموع الضريبة	3204 شيكل
- تقاص ضريبة أملاك (يتم تقاص ضريبة الأملاك بنسبة 60% من ضريبة الاملاك المدفوعة وبما لا يزيد عن قيمة ضريبة الدخل المستحقة عن إيراد العقار 60% x 6800 = 4080)	(2364)
الضريبة للدفع	840 شيكل

حساب ضريبة الأملاك

إيراد الأملاك	50000
- م . الأملاك	(2720)
= صافي دخل الأملاك	47280
الضريبة المستحقة على الأملاك	2364
-تقاص (يتم تقاص ضريبة الاملاك بما لا يتجاوز ضريبة الدخل المستحقة على هذا المصدر)	(2364)

ملاحظات على الحل:-

- مبلغ ضريبة الدخل الذي استحق على إيراد الأملاك 2364 وبالتالي يتم تنزيله ولا ينزل مبلغ آل (4080 X 60%)

٢. نموذج كشف الاقتطاع من المستخدمين (نموذج استقطاعات ضريبة الدخل)

يعبأ هذا النموذج على نسختين من قبل صاحب العمل ويشمل تفاصيل صاحب العمل ومكان عمله وعنوانه ورقم ملف الاقتطاعات المسجل لدى دائرة ضريبة الدخل كما يشمل على قائمة بأسماء جميع العاملين والموظفين والحالة الشخصية والراتب الإجمالي والمبلغ المقتطع منه.

وعلى صاحب العمل بعد جمع المبالغ المقتطعة من جميع العاملين لديه تحويلها إلى دائرة الضريبة للمصادقة عليها وللحصول على إيصال للدفع في حساب الخزينة العامة في البنك، ويعبأ هذا النموذج شهريا.

٣. إيصال الدفع

وهو نموذج يعبأ فيه مجموع الرواتب لجميع العاملين وخدمهم والمبلغ المقتطع من جميع الرواتب، حيث يلزم القانون صاحب العمل بدفع المبالغ التي خصمها عند دفع رواتب وأجور العاملين لديه في البنك لصالح الخزينة العامة وفي مده لا تتجاوز الخامس عشر من تاريخ الدفع

مثال:- شركة الأهرام لديها 4 موظفين يتقاضون رواتب شهرية وقدموا بياناتهم الشخصية ورواتبهم كما يلي:-

الاسم	الراتب الأساسي	العلاوات	الراتب الإجمالي
احمد	4000	1000	5000
علي	4000	900	4900
محمد	3500	600	4100
خالد	4000	800	4800

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

المطلوب: حساب المبالغ الضريبية المستحقة عليهم، والمبلغ الواجب على الشركة دفعه لصالح الخزينة العامة مع العلم أن جميع العلاوات هي علاوات دائمة خاضعة للضريبة.

الحل:- الضريبة المستحقة على الموظفين

خالد	محمد	علي	احمد	
4800	4100	4900	5000	الراتب الإجمالي
3000	3000	3000	3000	الإعفاء
1800	1100	1900	2000	صافي الدخل الخاضع
				الضريبة المستحقة
90	55	95	100	5% x 6750
				10% x 6750
				ما زاد x 15%
90	55	95	100	مجموع الضريبة

العلاوات المضافة إلى الراتب

العلاوات: هي مبالغ نقدية أو عينية يحصل عليها الشخص مقابل اختصاص أو مهام ومتطلبات طبيعة العمل، وتعتبر خاضعة للضريبة إلا ما استثني منها حسب القانون أو بتعليمات وأنظمة تصدر عن وزير المالية ومن هذه العلاوات غير الخاضعة :-

1. مكافأة نهاية الخدمة - مكافآت يحصل عليها الموظف - عند انتهاء خدمته كموظف - غير خاضعة للضريبة
- ❖ { يعفى من الضريبة المفروضة مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة بما لا يتجاوز شهر عن كل سنة و للعاملين في الجامعات الفلسطينية بما لا يتجاوز شهرين عن كل سنة }
- ❖ إذا كان الدخل المتحقق من مكافأة نهاية الخدمة متحقق بشكل طبيعي كوصول العامل الى السن القانوني لانتهاء خدماته أو انتهاء خدمته بالتوافق بينه وبين صاحب العمل أول لاسباب مرضية .
- ❖ إذا كان الدخل المتحقق من مكافأة نهاية الخدمة ناتج عن فصل العامل بشكل تعسفي يستحق العامل في هذه الحالة شهرين مكافأة عن كل سنة قضاها في العمل تكون معفاة من الضريبة .

مثال : أحمد موظف في شركة الاتصالات- عمل اتفاق مع الشركة على إنهاء خدماته مقابل مبلغ مكافأة نهاية خدمة 120000 شيكل، حيث أنه عمل في هذه الشركة مدة 10 سنوات وكان اخر راتب تقاضاه هو 5000 شيكل وأن الشركة دفعت له مبلغ مكافأة نهاية الخدمة بعد انتهاء عمله في الشركة.

المطلوب - حساب الدخل الخاضع والضريبة المستحقة مع الاخذ بعين الاعتبار عدم وجود مصادر دخل اخرى له ؟
الحل : بما انه لا يوجد له مصادر دخل اخرى فيتم اجراء التقدير كما يلي :

120000		مبلغ نهاية الخدمة
(50000)	(5000 X 10 سنوات)	- مبلغ نهاية الخدمة المعفي
70000		= الدخل الصافي
(36000)		- اعفاء
34000		الدخل الخاضع
1700 شيكل		الضريبة المستحقة

مثال اذا افترضنا في المثال السابق ان الشركة ستدفع مبلغ نهاية الخدمة لهذا الموظف في شهر 12 من السنة الاخيرة التي عمل بها في هذه الشركة ، مع الاخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- انه عمل في هذه السنة مدة 8 شهور فقط .
- انه كان يقطع من راتبه 100 شيكل ضريبة دخل 125 شيكل لصندوق الادخار.
- ان مواسلاته الشهرية بلغت 600 شيكل. (8 شهور = 4800)

المطلوب - حساب الدخل الخاضع والضريبة المستحقة مع الاخذ بعين الاعتبار عدم وجود مصادر دخل اخرى له ؟
الحل :

في هذه الحالة وكون المكلف اصبح له مصدري دخل (دخل من راتب ودخل من مكافأة) في نفس الفترة الضريبية ، ففي هذه الحالة يتوجب عليه تقديم اقرار ضريبي عن هذه الفترة يبين فيه مصادر الدخل والمصاريف المترتبة عليه .
يتم اجراء التقدير من قبل مقدر الضريبة بعد دراسة الاقرار الذاتي المقدم من المكلف كما يلي:

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

ايراد وظيفه (راتب)	40000	(8×5000 شهور)
ايراد مكافأة نهاية الخدمة	120000	
مجموع الايرادات	160000	
الاعفاءات		
مبلغ نهاية الخدمة المعفي	(50000)	(10 X 5000 سنوات)
=الدخل المعدل	110000	
- مقيم	(36000)	
- مواصلات	(4000)	لا تزيد عن 10% من اجمالي الراتب
- اندخار	(1000)	8 × 125 شهور
= مجموع الاعفاءات	(41000)	
الدخل الخاضع	69000	
الضريبة المستحقة	3450	
-تقاص ضريبة راتب	(800)	(8 × 100 شهور)
=الضريبة للدفع	2650 شيكل	

٢. **بدل المواصلات** - وهي المبالغ التي تدفع للشخص لتغطية نفقات السفر المتعلقة بالعمل فقط أي من وإلى مكان العمل - المبلغ الفعلي المدفوع كبديل مواصلات ثابتة لموظفي ومستخدمي القطاع العام.
- المبلغ الفعلي المدفوع كبديل مواصلات فعلية أو (10%) من إجمالي الراتب السنوي أيهما أقل لمستخدمي القطاع الخاص.
٣. **علاوة بدل السفر والتمثيل** - وهي المبالغ التي تدفعها بعض المؤسسات لموظفيها من أجل إنفاقها على متطلبات الوظيفة ولتمثيلها حيث لا تخضع هذه العلاوة لضريبة الدخل لموظفي القطاع العام والخاص
٤. **بدل الملابس** - إذا كانت طبيعة العمل تقتضي تزويد الموظفين والعمال بملابس خاصة فتكون هنا غير خاضعة للضريبة
- ** أية علاوات أخرى تكون خاضعة للضريبة سواء أكانت نقدية كالتعويضات والمكافآت عينيه كالسكن المجاني والمأكل المجاني والملابس المجانية والهدايا والمنح التي تقدمها المؤسسات لمستخدميها.

الرواتب المعفاة كلياً من الضريبة

١. أي مبلغ مدفوع كتعويض بسبب الإصابة أو الوفاة وفقاً للتشريعات السارية. (ويقصد بالتشريعات السارية تشريعات وانظمة قانون العمل الفلسطيني)
٢. مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة بمقتضى التشريعات النافذة بما لا يتجاوز شهر عن كل سنة. (ويقصد بالتشريعات النافذة تشريعات وانظمة قانون العمل الفلسطيني)
٣. مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة بمقتضى التشريعات النافذة للعاملين في الجامعات الفلسطينية بما لا يتجاوز شهرين عن كل سنة الراتب التقاعدي.
٤. مهمة السفر أو بدل التمثيل المدفوعة لموظفي القطاع العام أو الخاص شريطة إنفاقها في سبيل الوظيفة
٥. الدخل من الوظيفة أو الاستخدام المتحقق للأعمى أو المصاب بعجز أو إعاقة لا تقل عن (50%) وفقاً لتقرير اللجنة الطبية المختصة.
٦. المبالغ الإضافية التي تدفع كبدايات أو علاوات بحكم العمل في الخارج لأعضاء السلك الدبلوماسي والتقنصلي الفلسطيني لدى ابتعائهم للعمل في الخارج ولا يشمل هذا الإعفاء علاوة غلاء المعيشة.
٧. الرواتب والمخصصات التي تدفعها هيئة الأمم المتحدة من ميزانيتها إلى موظفيها ومستخدميها.
٨. الدخل من الوظيفة المدفوع لأعضاء السلك الدبلوماسي أو التقنصلي غير الفلسطينيين الممثلين للدول الأخرى في فلسطين شريطة المعاملة بالمثل.

مثال - على كيفية احتساب ضريبة راتب / موظف جامعي.

الراتب الأساسي	1800 دينار
علاوة درجة	600 دينار
علاوة شهادة	400 دينار
علاوة عائلية	250 دينار
مكافأة عمل أبحاث	500 دينار
الراتب الإجمالي	3550 دينار

موظف جامعي يتقاضى راتب كما يلي:-

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

مع العلم أن هذا الموظف لديه ما يلي:-

- 1- انه شخص مقيم في فلسطين.
 - 2- يقطع من راتبه مبلغ 100 دينار لصندوق الادخار من قبل الجامعة.
 - 3- يقطع من راتبه مبلغ 50 دينار بدل تأمين صحي. 4- الجامعات لا تعطي بدل مواصلات (لذا لا يوجد مصروف مواصلات في راتبه).
 - 5- لديه طالب جامعي واحد يدرس على حسابه الخاص.
- لديه قرض لأغراض السكن يدفع فائدة سنوية عليه مبلغ 5000 شيكل.
المطلوب- ما هو مبلغ الضريبة الذي يستحق على هذا الموظف لصالح الخزينة العامة؟
خطوات الحل:-

أولاً- يجب تحويل العملة إلى عملة القانون وهي الشيكال - ولنفرض أن سعر الدينار = 5.5 شيكل، فيصبح الراتب الإجمالي $19525 \times 5.5 = 107387.5$ شيكل.

صندوق الادخار = 100 دينار $\times 5.5 = 550$ شيكل .

التأمين الصحي = 50 دينار $\times 5.5 = 275$ شيكل.

ثانياً - يتم إتباع الخطوات التالية للوصول إلى الدخل الخاضع والضريبة المستحقة

الراتب الإجمالي	19525 شيكل
يطرح منه	
- إعفاء مقيم	(3000)
- المساهمة في صندوق الادخار	(550)
- التأمين الصحي	(275)
-مواصلات	
-م. طالب جامعي	(500)
قرض سكن (4000 شيكل ÷ 12 فقط) (ولا يعتمد مبلغ الـ 5000 الذي يدفعه سنوياً)	(333)
مجموع الإعفاءات	(4658)
الراتب الخاضع للضريبة	14867 شيكل

ويتم حساب الضريبة على صافي الراتب الخاضع كما يلي:-

الشريحة الأولى	-أول 6250 تخضع لنسبة 5%	أي $6250 \times 5\%$	313 شيكل
الشريحة الثانية	-ثاني 6250 تخضع لنسبة 10%	أي $6250 \times 10\%$	625 شيكل
الشريحة الثالثة	-ما زاد (2367) تخضع لنسبة 15%	أي $2367 \times 15\%$	355 شيكل
مجموع مبلغ الضريبة =			1293 شيكل = 235 دينار

مثال - موظف حكومي : سامر يعمل مدير عام في السلطة الفلسطينية وكان راتبه في أحد الأشهر كما يلي:-

راتب أساسي	4000 شيكل
علاوة مهنة	2000 شيكل
علاوة مخاطرة	1000 شيكل
بدل مواصلات	800 شيكل
علاوة إدارية	400 شيكل
علاوة عائلية (زوجة + أولاد)	200 شيكل
بدل مهمة سفر	2000 شيكل
مجموع الراتب	10400 شيكل

مع العلم أن سامر مواطن فلسطيني مقيم لديه 3 أولاد يدرسون في الجامعات على حسابه الخاص ويخصم عنه بدل تقاعد 600 شيكل وبدل تأمين صحي 75 شيكل.

ما هو مبلغ الضريبة المستحق على سامر؟؟

- الحل

الراتب الإجمالي	10400 شيكل
يطرح منه الإعفاءات	
- إعفاء مقيم	(3000)
- بدل مواصلات	(800)
- بدل مهمة سفر	(2000)
- طلاب جامعيين	(1000)

- بدل تقاعد	(600)	
- تأمين صحي	(75)	
مجموع الإعفاءات	(7475)	
الراتب الخاضع للضريبة	2925	
مبلغ الضريبة	146	(2925 * 5%)

تقدير الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية والمهن الحرة (مميزات الضريبة على هذه المصادر / تقدير الضريبة على المشروعات الفردية / تقدير الضريبة على أرباح المهن الحرة والحرف اليدوية)

مميزات الضريبة على هذه المصادر

- ١- ضريبة عينية وشخصية: - تتحقق عليها صفة العينية لأنها تفرض على الإيراد الصافي وتتحقق عليها صفة الشخصية لأنها تراعي الأعباء العائلية والاجتماعية للمكلف
- ٢- ضريبة على الربح الناتج من رأس المال والعمل:- تفرض الضريبة على الربح الصافي الناتج من امتزاج عنصر رأس المال والعمل معا وبشكل موحد ويغض النظر عن نسبة مساهمة كل عنصر في إنتاج هذا الربح
- ملاحظة أن الضريبة على شركات الأفراد (الشركات العادية) والضريبة على الشركات تحصل بناء على قاعدة اشتراك رأس المال والعمل وليس بناء على ضريبة الشركات، أي تخضع للشرائح الضريبية بعد توزيع الدخل على عدد الأفراد الشركاء فيها.
- ٣- ضريبة سنوية:- حدد القانون أن الضريبة تفرض على الإيراد المتوقع للمكلف في سنة ضريبة كاملة 12 شهر، وعادة تبدأ السنة المالية من 1/1 حتى 12/31 من نفس السنة الضريبية
- السنة المالية: الفترة المكونة من اثني عشر شهراً متتالية والتي يقفل الشخص حساباته في نهايتها.
- الفترة الضريبية: الفترة التي تحتسب الضريبة على أساسها وفق أحكام هذا القرار بقانون.
- ٤- ضريبة تأخذ بمبدأ الاستحقاق: أن الضريبة تصبح مستحقة على الأرباح المتحققة خلال السنة المالية المعينة سواء قبضت هذه الأرباح أم لم تقبض، وينطبق هذا على المصاريف الخاصة بهذه السنة سواء دفعت أولم يتم دفعها.

- ❖ يتم احتساب دخل المكلف على أساس الاستحقاق
- ❖ القانون استثنى بعض الفئات من المكلفين وبعض مصادر الدخل من ذوي المهن الحرة
- ١. تطبق هذه التعليمات على الدخول المتحققة للأشخاص الطبيعيين العاملين لحسابهم من أصحاب المهن الحرة بمن فيهم:

- (١) الأطباء.
- (٢) المهندسين.
- (٣) المحامين.
- (٤) مدققي الحسابات والمفوضين عن المكلفين.
- (٥) الخبراء والمستشارين.
- (٦) المترجمين.
٢. يحتسب دخل الشخص الطبيعي من ذوي المهن الحرة على الأساس النقدي بحيث يتحقق الإيراد عند قبضه
٣. للأشخاص الطبيعيين من ذوي المهن الحرة مسك حسابات على أساس الاستحقاق بعد موافقة الدائرة
٤. يلتزم الأشخاص الطبيعيين ذوي المهن الحرة بتنظيم دفترتي يومية ودمم على الأقل وتقديم حساب للإيرادات والمصروفات السنوية على أن تكون تلك الحسابات معززة بالمستندات والفواتير الثبوتية وكشف بالذمم المستحقة وكشف آخر بموجوداتهم القابلة للاستهلاك والاحتفاظ بها لمدة 5 سنوات لاحقة للفترة الضريبية التي اكتسبت فيها الضريبة الصفة القطعية.
- ٥- الاستقلال في مزاوله المهنة: بمعنى اشتغال المكلف لحساب نفسه في المهنة أو التجارة أو الصناعة التي يعمل بها. وليس لحساب غيره: لأنه إذا زاول العمل لحساب غيره وكانت العلاقة تنصف بالتنجعية المنصوص عليها في عقود العمل فإن الدخل يخضع لضريبة الرواتب والأجور أما لحساب نفسه فإنه ملزم بتقديم حساباته السنوية ودفع الضريبة المستحقة عليه بشكل شخصي.

تقدير الضريبة على المشروعات الفردية (غير مطلوب حسب صيفي 2022)

تقدير الضريبة على أرباح المهن الحرة والحرف اليدوية

المهن الحرة:- هو عمل يمارسه شخص يتمتع بالخبرة والتخصص في هذا العمل ويمارسه بحريه واستقلال ويهدف بهذا العمل إلى تقديم خدمات عامة بمجال تخصصه وخبرته خاضعا لمعايير المهنة مثل الطبيب والمهندس ومدقق الحسابات والمحامي والمساح

- ❖ يجب أن يكون صاحب المهنة الحرة حاصل على مؤهل علمي في أحد حقول التخصص ولديه الخبرة العملية في مجال مهنته
- ❖ يحتاج للموافقة حتى يمارس مهنته أو عمله مثل إجازة المحاماة أو إجازة الطبيب أو رخصة تدقيق حسابات للمحاسبين أو غير ذلك.
- ❖ ويشكل أصحاب كل مهنة تنظيم معين فيما بينهم يعرف عادة باسم نقابة أو جمعية وذلك للإشراف على عمل أصحاب المهنة ورفع مستواها وحماية أفرادها ورفع مستواهم العلمي والعلمي والمادي، مثل نقابة الأطباء/ المهندسين/ المحامين / جمعية المحاسبين

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

الحرفة:- هو مزاوله عمل حرفي يكتسب عن طريق الممارسة والخبرة والمعرفة، وتتطلب الحرفة بعض العدد والأدوات اليدوية والألات الصغيرة، بالإضافة إلى المهارات اليدوية في أداء الحرفة
 ✧ لا يشترط على صاحب الحرفة الحصول على مؤهل علمي في مجال تخصصه، فهي تكتسب عن طريق الممارسة العملية والخبرة، مثل النجار والحداد والميكانيكي وغيرهم.

طريقة تقدير الضريبة على أصحاب المهن الحرة والحرف

أ- احتساب الضريبة في حالة مسك حسابات أصولية

إذا قام صاحب المهنة أو الحرفة بمسك دفاتر وسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية فإن المقدر يعتمد عليها مع عمل بعض التعديلات والرديات التي تخالف قانون ضريبة الدخل ولا تتفق معه مثل استبعاد المصاريف غير المقبولة لغايات الضريبة كمخصصات الديون المشكوك فيها والديون المعدومة والتبرعات غير المقبولة وغيرها من المصاريف غير المقبولة لغايات ضريبة الدخل ، ينزل المصاريف المعترف بها من الإيراد المعلن ثم يحدد الدخل الصافي المعدل والدخل الخاضع بعد استبعاد الإعفاءات العائلية ثم يحدد مقدار الضريبة المستحقة.

مثال:-

ظهر ح/ الأرباح والخسائر لأحد المهندسين عن سنة 2015 كما يلي:-

ح/ الأرباح والخسائر لمكتب الإسراء الهندسي في 2015/12/31

شيكل	مصاريف	شيكل	الإيرادات
20000	إيجار مكاتب	200000	إيراد المكتب الهندسي
40000	رواتب وأجور	60000	إيراد إعداد مخططات
5000	قرطاسية		
15000	اشترارك نقابة		
5000	م. مياه وكهرباء		
25000	م. سيارات		
20000	م.د.م.فيها		
10000	م. إدارية		
140000	مجموع المصاريف		
120000	صافي الربح		
260000	المجموع	260000	

عند قيام المقدر بفحص البيانات المالية لإجراء التقدير تبين له ما يلي:-

- إيجار المكتب عن سنتين.
- هناك مبلغ 10000 شيكل من الرواتب غير مسدد عنها اقتطاعات.
- اشترارك النقابة تبين انه عن 3 سنوات.
- مخصص الديون المشكوك فيها تم معالجته حسب القانون.

المطلوب – تحديد الدخل الصافي والدخل الخاضع للضريبة ومقدار الضريبة المستحقة.
 الحل:-

الأرباح المعلنة	شيكل	120000
تضاف المصاريف غير المعترف بها		
+ إيجار مكتب	10000	
+ رواتب غير مسدد عنها	10000	
+ اشترارك نقابه	10000	
+ م.د.م.فيها	20000	
مجموع الرديات	شيكل	50000
الدخل المعدل		170000
- الإعفاء	(36000)	
الدخل الخاضع		134000
الضريبة المستحقة		9650
3750 = %5 x 75000		
5900 = %10 x 59000		

او

إيرادات المكتب الهندسي وإيراد إعداد مخطط	260000
يطرح المصاريف المعترف بها	
إيجار مكتب	(10000)
رواتب	(30000)
قرطاسية	(5000)
اشتراك نقابة	(5000)
م. مياه وكهرباء	(5000)
مصروف سيارات	(25000)
مصاريف إدارية	(10000)
مجموع المصاريف	(90000)
صافي الربح	170000
الإعفاء حسب القانون	(36000)
الدخل الخاضع للضريبة	134000
الضريبة المستحقة	9650

ب- احتساب الضريبة في حالة أن صاحب المهنة أو الحرفة ليس لديه حسابات أصولية منتظمة أو أنه تم رفض حساباته. في حالة أن المكلف لا يمسك حسابات منتظمة أو أن الحسابات التي قدمها للمقدر لم يتم الاقتناع بها ففي هذه الحالة يقوم المقدر بإجراء تقدير إداري متبع عدة طرق مختلفة منها:-

- 1/ اعتماد المقدر الضريبي على مشاهداته أو زيارته لصاحب المهنة ومعرفة أعداد المراجعين أو الزبائن لديه
- 2/ اعتماد المقدر الضريبي على تقديرات سابقة لأصحاب مهنة مشابهة تم تقدير الدخل الخاضع والضريبة عليه بشكل نهائي.
- 3/ أو يتم تحديد الدخل الخاضع باعتماد دخل يومي أو شهري إجمالي وتنزيل نسبه منه كمصاريف أو اخذ نسبه منه كدخل صافي، وإذا اعتمد المقدر على دخل يومي فيجب عليه الأخذ بعين الاعتبار أيام العطل الرسمية كأيام الجمع والأعياد والسفر للمكلف.

حيث يقوم المقدر بتحديد أيام العمل الفعلية في السنة وضرب عدد هذه الأيام بالدخل اليومي التقديري للوصول إلى الدخل الإجمالي ثم يأخذ نسبه ربح معينه حسب نوع المهنة أو الحرفة من هذا الدخل لتحديد الدخل الصافي وتنزيل الإعفاءات المختلفة لتحديد الدخل الخاضع وتحديد مقدار الضريبة المستحقة، وأي طريقة يستخدمها المقدر يجب أن تتفق والقانون للوصول إلى الدخل الحقيقي للمكلف.

مثال: ظهر ح/ أ.خ لاحد الاطباء في سنة 2015 كما يلي :
ح/ أ.خ لسنة 2015

البيان	شيك	شيك
ايراد عيادة	50000	
ايراد عمليات خارجية	40000	
مجموع الايرادات	90000	
المصاريف		
ايجار عيادة		10000
مستلزمات طبية		30000
راتب سكرتيرة		24000
م. مختلفة		6000
مجموع المصاريف	(70000)	
صافي الدخل المعلن	20000	

وعند قيام المقدر بفحص البيانات المالية لاجراء التقدير ، لم يقتنع بحسابات المكلف وتم شطبها وقام باجراء التقدير بالفطنة والدراية بالاعتماد على عدد المراجعين المسجلين في سجلاته وقيمة الكشفية، وتبين للمقدر ان متوسط عدد المراجعين اليومي 10 مراجعين بمبلغ كشفية 50 شيكل وعدد ايام العمل 250 يوم في السنة ، وأبقى ايراد العمليات الجراحية الخارجية كما هو .

بناء على ذلك يتم اجراء التقدير كما يلي :

عدد المراجعين اليومي X قيمة الكشفية X عدد ايام العمل السنوية

دخل العيادة المقدر	125000	=	250 X 50 X 10	يضاف اليه دخل العمليات الجراحية
مجموع الدخل المعدل	40000			- الاعفاءات
	(36000)			= الدخل الخاضع
	129000			الضريبة المستحقة
	9150			

مثال:-

قدم أحد المهندسين حساباته إلى دائرة ضريبة الدخل في نهاية سنة 2015 كما يلي:-
ح/ الأرباح والخسائر لمكتب الوفاء الهندسي في 2015/12/31

شيكل	مصاريف	شيكل	إيرادات
20000	إيجار مكتب	30000	إيراد مكتب
30000	رواتب	10000	إيراد إشراف خارجي
10000	مياه وكهرباء	40000	خسارة
20000	م. أداريه مختلفة		
80000	المجموع	80000	

وعند إجراء التقدير من قبل المقدر لم يقتنع بحسابات المكلف وقرر إجراء التقدير باعتماد دخل يومي إجمالي بقيمة 500 شيكل بمعدل 300 يوم في السنة ونسبة ربح صافي 50%.

المطلوب:- إيجاد الدخل الخاضع والضريبة

الحل :-		
الدخل المقدر	(500 شيكل يومي X 300 يوم في السنة)	150000
نسبة الربح الصافي	(150000 X %50)	75000
الإعفاء	(36000)	
= الدخل الخاضع		39000
الضريبة للدفع	1950 = 5% x 39000	1950

ويلاحظ من الحل أن اعتماد المقدر للربح الصافي 50% اعترافاً ضمنياً بأن المصاريف تبلغ 50% من الدخل الإجمالي

تقدير الضريبة على دخل الزوج والزوجة

نص قانون الضريبة الفلسطيني على ما يلي :

1. يعتبر كل من الزوج والزوجة مكلفاً مستقلاً عن الآخر.
2. يتمتع كل من الزوج والزوجة بالإعفاءات المنصوص عليها في هذا القانون باستثناء (إعفاء بناء أو شراء المسكن وإعفاء الطالب الجامعي)
3. للزوجين أن يطلبوا دمج دخولهما واعتبارهما مكلفاً واحداً.

مثال: قدم أحد المكلفين إقراره السنوي لدائرة ضريبة الدخل كما يلي:-

كشف أ/خ بتاريخ 2015/12/31

إيرادات مهنة	300000	
تكلفة إيرادات	120000	
= الربح الإجمالي		180000
+ راتب زوجة		60000
= مجموع الإيرادات		240000
- المصاريف		
إيجار محلات تجارية	20000	
م. بيعية	20000	
م. استهلاكات	40000	
م. ضيافة	20000	
ديون معدومة	40000	
مساهمة صندوق التقاعد	3600	
نفقات دورة تدريبية	10000	
رواتب موظفين	20000	
مجموع المصاريف		(173600)
الربح المعلن		66400

وعند إجراء التقدير قام المقدر بما يلي:-

- فصل دخل المكلف عن دخل زوجته بناء على طلبه وحدد الضريبة لكل منها.
 - تبين وجود أثاث مكتبي بقيمة 50000 شيكل نسبة استهلاكه 20% عمرة 6 سنوات.
 - الديون المعدومة مثبت منها 20000 فقط.
 - تم معالجة نفقات التدريب ومساهمة صندوق التقاعد حسب القانون.
 - تبين للمقدر أن نسبة 50% من رواتب الموظفين غير مسدد عنها اقتطاعات.
 - بلغ مجموع الضريبة المدفوعة عن راتب الزوجة خلال السنة 960 شيكل.
- المطلوب:- إجراء التقدير لكل من الزوج والزوجة.

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

الحل:- أ- تقدير دخل المكلف (الزوج)

إجمالي إيراد المهنة		180000
- المصاريف المعترف بها		
إيجار محلات	20000	
م بيعيه	20000	
استهلاكات (50000 * 20% = 10000 شيكل رديناهم)	30000	
م. ضيافة (1% من الدخل الإجمالي أو 150000 أيهما أقل)	1800	
ديون معدومة (تؤجل لاحقا الى ما بعد الدخل)	20000	
مساهمة صندوق التقاعد	3600	
نفقات تدريب (تحسب بعد الوصول للدخل الصافي المعدل) 2%	0000	
رواتب موظفين	10000	
مجموع المصاريف المعترف بها		(105400)
= الدخل المعدل قبل حساب التدريب		94600
- مصاريف التدريب (2% من الدخل الصافي قبل الضريبة المادة 1/8 ب)	1892	
- الديون المعدومة	20000	
الدخل المعدل قبل الإعفاء	72708	
- الإعفاء	(36000)	
الدخل الخاضع للضريبة		36708
الضريبة المستحقة 5% x 37108 = 1855		1835

ب- تقدير دخل الزوجة

إيراد راتب الزوجة		60000
- إعفاءات	(36000)	
الدخل الصافي		24000
الضريبة المستحقة 5% x 24000 = 1200		1200
- الضريبة المقطوعة	(960)	
= الرصيد للدفع		شيكيل 240

ج- فيما لو تم دمج دخل الزوج والزوجة فتكون الضريبة كما يلي:-

الدخل المعدل للزوج	72708
راتب الزوجة	60000
= مجموع الدخول	132708
- الإعفاء	(36000)
= الدخل الخاضع	96708
الضريبة المستحقة 5% x 75000 = 3750	5920
2211 = 10% x 22108	
تقاص الضريبة المدفوعة عن راتب الزوجة	(960)
الباقى للدفع	شيكيل 4960

**تقدير الضريبة على الشراكات والشركات والعقود (تقدير الضريبة على شركات الأفراد
تقدير الضريبة على الشركات المساهمة / تقدير الضريبة على الدخل من العقود طويلة
المدى / تقدير الضريبة المقطوع)**

الشخص: الشخص الطبيعي أو المعنوي.

الشخص الطبيعي: المكلف الفرد أو الشريك في شركة التضامن أو شركة التوصية البسيطة وأية شركات أشخاص يحددها القانون.

الشخص المعنوي: كل إدارة أو مؤسسة يمنحها القانون شخصية معنوية

تقدير الضريبة على شركات الأفراد

هذه الشركات ملزمة بحكم القانون بتقديم حساباتها الختامية وتقديم الكشف التعديلي لأغراض الضريبة بشكل موحد

مثال: قدمت شركة الأمل العادية العامة حساباتها الختامية لدائرة ضريبة الدخل لسنة 2012 كما يلي:

ح/ أ.خ لشركة الأمل في 2015/12/31

شيكل	مصاريف	شيكل	إيرادات
30000	إيجارات	400000	إجمالي الأرباح
80000	رواتب		
20000	م. دعاية		
20000	مصاريف سيارات		
10000	مخصص مكافئات		
15000	ديون معدومة		
35000	تبرعات		
20000	م. مختلفة		
20000	م. ضيافة		
150000	صافي الربح		
400000	المجموع	400000	

وعند إجراء التقدير من قبل المقدر تبين له ما يلي:

1. إن شركة الأمل هي شركة أفراد تتكون من الشريكين احمد وعلي بنسبة 1:1
2. وجد من ضمن الرواتب راتب غير مسدد عنه اقتطاعات بقيمة 20000 شيكل.
3. إن السيارة هي ملك للشريك علي وتم اعتماد نسبة استخدامها للعمل بنسبة 50%
4. المخصصات غير معترف بها في القانون
5. الديون المعدومة مثبتت منها 10000 شيكل فقط
6. للشريك أحمد محل تجاري بلغت خسارته المعترف بها لنفس السنة 20000 شيكل
7. للشريك علي رواتب من وظيفة بقيمة 40000 شيكل لنفس السنة مدفوع عنها ضريبة 2000 شيكل اقتطاعات المطلوب - تحديد الوعاء الضريبي للشركة وبالتالي تحديد الضريبة المستحقة:

الحل:-

إجمالي الإيرادات		400000
- المصاريف المعترف بها		
إيجارات	(30000)	
رواتب (20000-80000)	(60000)	
م. دعاية	(20000)	
استهلاك سيارة (20000 X 50%)	(10000)	
مخصص مكافئات	00000	
ديون معدومة (المثبت منها) تؤجل	(10000)	
م. مختلفة	(20000)	
م. ضيافة (لا تزيد عن 1% من الدخل الإجمالي)	(4000)	
مجموع المصاريف المعترف بها		<u>(154000)</u>
ديون معدومة (المثبت منها)	(10000)	
مجموع المصاريف المعترف بها		<u>(144000)</u>
= الربح المعدل		246000
- تبرعات معترف بها (حتى 20% من الربح المعدل)	(35000)	
= صافي الربح المعدل للشركة		211000

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

حصة الشريك علي		حصة الشريك أحمد
105500		105500
40000+	رواتب	- (20000) خسارة معترف بها
145500=	الدخل المعدل/ شريك	85500=
- (36000)	-إعفاء مقيم	- (36000)
109500=	=الدخل الخاضع	49500=
7200=	=الضريبة المستحقة	2475=
- (2000)	-تقاص ضريبة مدفوعة	0000
5200 شيكل	الباقى للدفع	2475 شيكل

أو:-

150000	الربح المعلن	
	+ المصاريف غير المعترف بها	
20000	رواتب (تم رد 20000 بسبب عدم دفع الضريبة)	
10000	مخصص مكافآت (لا نعترف بالمخصصات)	
5000	د. معدومة	
10000	مصاريف سيارة	
16000	م. ضيافة (1% أو 150000 شيكل أيهما أقل (من الدخل الإجمالي ، والباقي يرد)	
35000	تبرعات (ترد إلى ما بعد الربح المعدل)	
96000	المجموع	
246000	= الربح المعدل	
(35000)	- تبرعات (لا تزيد عن 20% من الدخل الصافي المعدل (فلذلك كلها مقبولة))	
211000	=صافي الدخل	

بعد إنهاء المقدر محضر القرار يقوم بعمل الاتفاقية وإشعار التقدير النهائي ويوقع المقدر والمكلف عليه.

تقدير الضريبة على الشركات المساهمة

- تتمتع الشركات المساهمة العامة أو الخاصة بشخصية مستقلة عن شخصية المساهمين
- وتخضع الأرباح الصافية في الشركات المساهمة العامة والخاصة إلى نسبة ضريبة ثابتة وهي 15% باستثناء شركات الاتصالات والشركات التي تتمتع بامتياز أو احتكار حيث تخضع هذه الشركات لنسبة ضريبة ثابتة هي 20%
- الشركات المساهمة لا تمنح إعفاءات عائلية أو اجتماعية لكن يمكن أن تمنح إعفاءات اقتصادية مثل إعفاء تشجيع الاستثمار

مثال:-

فيما يلي حساب الأرباح والخسائر لشركة القدس المساهمة العامة عن سنة 2015:-

ح/ الأرباح والخسائر في 2015/12/31

شيك	نفقات	شيك	إيرادات
500000	رواتب	1000000	إجمالي الأرباح
140000	إيجارات		
50000	م. دعاية		
30000	ديون معدومة		
20000	م.د.م.فيها		
10000	مخصص مكافآت		
50000	استهلاكات		
30000	م. سفر		
30000	م. إدارية		
20000	م. قرطاسية		
120000	صافي الربح		
1.000.000	المجموع	1.000.000	

وعند إجراء التقدير تبين للمقدر الضريبي ما يلي:

1. هناك مبلغ 50000 شيكل من الرواتب غير مسدد عنها اقتطاعات

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

2. من ضمن الاستهلاكات استهلاك آلة قيمتها 100000 شيكل وعمرها التاريخي 6 سنوات وتستهلك بسبة 20%
3. من ضمن مصاريف السفر 10000 شيكل مصاريف المدير العام وعائلته في رحلة ترفيهية خاصة
4. من ضمن المصاريف الإدارية مبلغ 20000 مدفوعة مقدما
5. الديون المعدومة غير مثبتة إطلاقا
6. مخصص الديون المشكوك فيها ومخصص المكافآت لم يعترف به قانونيا

المطلوب:- تحديد الدخل الخاضع المبدي (00) والنهائي (02) وإيجاد مقدار الضريبة المبديّة والنهائيّة
الحل:

1 - تحديد الدخل الخاضع والضريبة المبديّة (حسب التقدير الأولى (00):

في هذا التقدير يتم تحديد الدخل الخاضع والضريبة المستحقة على حساب ما هو معلن في دفاتر الشركة، أي أن الربح المحاسبي المعلن هو نفسه الربح الضريبي الخاضع. الربح المعلن (وهو نفسه الربح الخاضع) 120000 شيكل
الضريبة المستحقة والمدفوعة 15% = 18000 شيكل

2 - تحديد الدخل الخاضع بعد إجراء التدقيق والفحص

الدخل المحاسبي المعلن		120000
+ المصاريف غير المعترف بها		
رواتب	50000	
استهلاكات (يرد استهلاك الآلة بقيمة 20000 شيكل)	20000	
م. سفر	10000	
م. إدارية مقدّمة	20000	
ديون معدومة	30000	
م.د. م. فيها (لا يعترف بها)	20000	
مخصص مكافآت (لا يعترف بها)	10000	
مجموع المصاريف		160000
الدخل الصافي المعدل		280000
الضريبة المستحقة $280000 \times 15\%$		42000
المدفوع (00)		(18000)
الباقي للدفع		24000 شيكل

تقدير الضريبة على الدخل من العقود طويلة المدى / تقدير الضريبة المقطوع غير مطلوب حسب الدورة الصيفية 2022

تقدير الضريبة على المؤسسات المالية والمصرفية (مصادر إيرادات المؤسسات المالية / تقدير الضريبة على البنوك / تقدير الضريبة على شركات التأمين)

يحتسب الدخل المتحقق عنها في سنة قبضها وفق التعليمات :

1. تقبل لغايات الضريبة مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة
2. لا يقبل لغايات الضريبة المخصصات الآتية:

- أ- مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة التي لم يتم تخصيصها لكل عميل على حدا.
- ب- المخصص العام المتعلق بالتسهيلات الائتمانية.
- ج- مخصصات التسهيلات الائتمانية دون النموذجية التي يقل تعثرها عن (180) يوم وذلك حسب تعليمات سلطة النقد.
- د- المخصصات مقابل التسهيلات الائتمانية المتعثرة المباعة.

3. تتم معالجة الديون المعدومة المقبولة ضريبياً

4. أ. تخضع للضريبة مخصصات التسهيلات الائتمانية غير العاملة المقبولة ضريبياً إذا تم إلغاؤها أو تخفيضها
- ب. لا تخضع للضريبة مخصصات التسهيلات الائتمانية التي لم تقبل ضريبياً

مصادر إيرادات المؤسسات المالية

من أهم مصادر دخل المؤسسات المالية الفوائد والعمولات وعوائد الاستثمار،

حيث تتخذ الفوائد صوراً متعددة مثل الفوائد على ودائع التوفير في صناديق التوفير البريدي أو ودائع التوفير في البنوك،

والفوائد على السندات والقروض

أما العمولات فهي المبالغ التي تتقاضاها المؤسسات المالية مقابل تقديم خدمات للعملاء وهي من أهم مصادر إيراداتها،

ومن أمثلتها عمولة خصم الكمبيالات

تقدير الضريبة على البنوك

تعتبر البنوك من المؤسسات المالية التي أخضع القانون الضريبي مصادر إيراداتها ودخلها للضريبة، باستثناء الفوائد والعمولات المترتبة على الديون المشكوك في تحصيلها
مثال: بنك القدس الوطني

فيما يلي بيانات الدخل للبنك (بالدولار).

الفوائد الدائنة	\$90.000000	
الفوائد المدينة	\$25.000000	
=صافي الفوائد		\$65.000000
+		
العمولات الدائنة	\$11.000000	
العمولات المدينة	(\$1.000000)	
= صافي العمولات		\$10.000000
صافي الفوائد والعمولات		75.000000
+ إيرادات تشغيله أخرى		15.000000
= صافي الإيرادات		\$90.000000
- المصروفات		
نفقات موظفين	\$25.000000	
مصاريف تشغيلية أخرى	\$15.000000	
استهلاكات	\$5.000000	
مخصصات متنوعة	\$4.000000	
مجموع المصاريف التشغيلية		\$(49000000)
=صافي الربح قبل الضريبة		\$41.000000
المبلغ بالشيك (بسرعة 4 شكل/دولار)		164000000
الضريبة المستحقة		شيك 24600000
15% X 164000000		دولار 6150000

و عند قيام المقدر بإجراء التقدير تبين له أن:-

1. رصيد المخصصات المتنوعة (مخصص تعويض ترك الخدمة - مخصص قضايا مرفوعة على البنك) كان في نهاية السنة \$13.000000، وفي بداية السنة \$9.000000.
2. رصيد الفوائد المعلقة في نهاية السنة كان \$17.000000 وفي بداية السنة \$16.100000، علما بان 20% من هذه الفوائد لم يمض مدة 180 يوم عن توقف العميل عن الدفع. (معلقة لانو لازم يكون مارر عليها 180 يوم)
3. كان من ضمن نفقات الموظفين ضريبة قيمة مضافة على اجورهم \$3.000000. ومصاريف تدريب \$300000.
4. كان من ضمن المصاريف التشغيلية ما يلي:-

- برامج معدات الحاسوب زودت بها البنك شركة أجنبية بقيمة \$700000 لم يتم خصم الضريبة المقررة قانونا.
- ضيافة \$150000.
- ديون معدومة \$100000 لم يتم إثباتها.

المطلوب: إيجاد الضريبة المستحقة على البنك

الحل:-

الربح المعلن	\$41000000
يضاف المصاريف الغير مقبولة ضريبيا (دانما البنوك تحل على هذه الطريقة فقط)	
+المخصصات المتنوعة (13 مليون-9 مليون = 4000000) ولا تقبل قانونيا	4000000
+الفوائد المعلقة (17.000000 - 16.100000 = 90000 x 20%) غير مقبولة ضريبيا	180000
+ضريبة القيمة المضافة على الأجور (ترد مؤقتا)	\$3000000
+نفقات تدريب (ترد مؤقتا)	\$300000
+برامج الحاسوب (يرد لانه من شركة أجنبية مقيمة في الخارج) (لو محلية عادي تقبل ضريبيا)	\$700000
+ضيافة (الحد الأقصى لها 300000 شيكل او 1% من الدخل الإجمالي أيهما اقل -سعر الدولار 4 وبالتالي يكون المبلغ المعترف به \$75000 = (75000-150000) = 75000 يرد للارباح	\$ 75000
+ ديون معدومة (يتم رد المبلغ كامل لانه غير مثبتة ويشكل نهائي ولا تقبل ضريبيا)	\$100000

تلخيص CH6 _ ACCT332

ضياء الدين صبح

مجموع الردييات	\$8355000
= صافي الدخل قبل مصاريف التدريب	\$49355000
يطرح	
م. تدريب (المصاريف المطالب بها اقل بكثير من نسبة 2% من صافي الدخل لذا تنزل بالكامل ديون معدومة (لا تقبل و غير مثبتة = 0)	\$300000
صافي الدخل قبل ض.ق.م	49055000
يطرح	
- ض.ق.م على الأرباح 16% (1.16/49053000 x %16%) هيكل دائما طريقة حساب ض.ق.م	\$(6765931)
- ض.ق.م على الأجور (الي رديناها قبل شوي فوق في الجدول)	\$(3000000)
= الدخل الخاضع لغايات ضريبة الدخل	\$39287069
157148276 = 4 شيكل X \$39287069	شيكل 157148276
الضريبة المستحقة 157148276 شيكل X 15%	شيكل 23572241
سعر الدولار عند دفع الضريبة 4 شيكل	تبادل (\$5893060)

تقدير الضريبة على شركات التأمين

1. تقدير الضريبة على شركات التأمين العامة

- ✧ تعتبر شركات التأمين التي تمارس كافة أنواع التأمين – باستثناء التأمين على الحياة كباقي الشركات المالية الأخرى
- ✧ تتمثل معظم إيرادات شركات التأمين من الأقساط التي يدفعها المؤمن لهم مثل تأمين الحريق وتأمين الحوادث وتأمين السيارات والتأمين ضد السرقة والتأمين ضد إصابات العمل
- ✧ يتم التأكد من صحة هذه الإيرادات، وتطرح منها مردودات المؤمن لهم، وكذلك تطرح حصة معيدي التأمين مع شركات إعادة التأمين

ملاحظة: ليس من المهم معرفة كيف يحسب مخصص الأخطار السارية (مش مطلوب) مثال على شركات التأمين:-

فيما يلي بيان الأرباح والخسائر لإحدى شركات التأمين (بالدولار)

2.000000	صافي ربح تأمينات السيارات
250000	صافي ربح تأمينات البحري
500000	صافي ربح تأمينات الحريق
2.500000	صافي ربح التأمينات العامة
5.250000	= مجموع ربح فروع التأمين
(500000)	- فروقات عملة
\$4750000	= مجموع الأرباح
	يطرح
100000	- مخصص مكافأة نهاية الخدمة
300000	- رواتب وأجور
100000	- إيجارات
20000	- قرطاسيه
10000	- بريد وهاتف ومحروقات
10000	- إعلانات
5000	- ضيافة
5000	- تبرعات
(\$550000)	مجموع المصاريف
(\$4200000)	= صافي الربح

تبين للمقدر ما يلي:-

(1) هناك ادعاءات غير مبلغ عنها بلغت قيمتها \$ 750000 وردت في سجلات الشركة لهذا العام .

(2) من ضمن الرواتب والأجور ضريبة قيمة مضافة بلغت \$70000.

المطلوب:- إيجاد الدخل الخاضع والضريبة

الحل:-

\$4200000		الأرباح المعلنة
		يضاف المصاريف الغير مقبولة ضريبيا
\$100000		+مخصص مكافأة نهاية الخدمة
\$70000		+ضريبة القيمة المضافة
750000		+ادعاءات غير مبلغ عنها
(\$920000)		مجموع الردييات
\$5120000		=الدخل الخاضع لغايات ض. ق. م
		- يطرح
	(\$706207)	ض.ق.م على الأرباح (5120000 ÷ 1.16 x 16%)
	(70000)	ضريبة القيمة المضافة على الأجر
\$4343793		= الدخل الخاضع لغايات ضريبة الدخل \$
شيكيل 17375172		يعادل بالشيكل (4 X 4343793)
شيكيل 2606276		ضريبة الدخل بالشيكل (15%)
\$ 651569		تعادل بالدولار افتراضا 4 شيكل

٢. تقدير الضريبة على شركات التامين على الحياة

تُسْتَوْفَى الضريبة بنسبة (5%) على شركات التامين التي تقوم بالتامين على الحياة وذلك من المجموع الكلي لأقساط التامين على الحياة المستحقة للشركة، أما الدخول الأخرى المتأتية للشركة من غير هذا النشاط يطبق عليه أحكام هذا القرار بقانون مثال: ظهر حساب الأرباح والخسائر لشركة القدس للتامين على الحياة المساهمة الخصوصية في 2012/12/31 كما يلي:-

إيرادات	مصاريف
500000 إجمالي الأقساط	80000 رواتب
	100000 إيجارات
	10000 دعاية وعلان
	16000 استهلاكات
	5000 قرطاسية
	18000 م.د.م فيها
	10000 فوائد بنكية
	10000 م. سفر
	5000 مصاريف هاتف
	15000 مصاريف متفرقة
	269000 المجموع
	231000 صافي الربح
500000	500000 المجموع

المطلوب:- تحديد الدخل الخاضع والضريبة المستحقة.
الحل:-

الدخل من الأقساط 500000 شيكل
الدخل الخاضع 500000 شيكل
الضريبة المستحقة 5% 25000 شيكل

ملاحظة: لا يتم الأخذ بالمصاريف وبالتالي لا يتم تدقيفها أو ردها حيث أن الضريبة تكون على الإيراد الإجمالي المتحقق والحققي ، ولا يتم أخذ أي اعتبار للنفقات والمصاريف.

الاعتراض والطعن في قرارات التقدير (غير مطلوب حسب الدورة الصيفية 2022)

نهاية تشابتر 6

CHAPTER 7

ضريبة الاملاك والرسوم والضرائب البلدية

رح نتكلم بهاد الشابتر عن :

١. ضريبة الأملاك (طبيعة ضريبة الأملاك / خصائص ضريبة الأملاك / أهداف ضريبة الأملاك / فرض ضريبة الاملاك واستحقاقه / معدلات ضريبة الاملاك / تخمين وتقدير قيمة ضريبة الاملاك / الاعتراض والطعن على ضريبة الاملاك)

٢. رسوم البلديات (طبيعة رسوم البلديات / أهداف رسوم البلديات / خصائص رسوم البلديات / فرض رسوم البلديات واستحقاقها / تقدير قيمة ضريبة ورسوم البلديات)

ضريبة الأملاك (طبيعة ضريبة الأملاك / خصائص ضريبة الأملاك / أهداف ضريبة الأملاك / فرض ضريبة الأملاك واستحقاقها / معدلات ضريبة الأملاك / تخمين وتقدير قيمة ضريبة الأملاك / الاعتراض والطعن على ضريبة الأملاك)

طبيعة ضريبة الأملاك

- ☒ هي ضريبة تجبي من اصحاب العقارات (الابنية والاراضي) مقابل الخدمات التي يتلقونها من قبل الدولة ، وهي تشبه ضريبة الدخل ، حيث انها ضريبة مباشرة
- ☒ تعتبر ضريبة الأملاك من الضرائب الشخصية وليس العينية التي تراعي ظروف المكلف وحجم المال
- ☒ تتولى دائرة ضريبة الاملاك التابعة لوزارة المالية البات تخمين وجباية هذه الضريبة ويتم تحويل ما نسبته 90% من حصيلتها الى الهيئات المحلية (البلديات / المجالس / الخ) ويبقى 10% تحول للخزينة العامة بدل مصاريف

خصائص ضريبة الأملاك

١. ضريبة مباشرة: حيث تفرض على عنصر يتميز بقدر من الثبات والاستمرار لدى المكلف، وهو الدخل أو الإيراد أو الربح
٢. ضريبة نوعية: لاستهدافها نوعا معينا من الدخل وهو العقارات والأراضي
٣. اعتماد القيمة التأجيرية أو المقدرة أساسا لفرضها.
٤. ضريبة سنوية: أي تطل الإيراد الصافي السنوي للقيمة التأجيرية أو المقدرة للبناء أو الأرض
٥. ضريبة نسبية: تفرض بنسبة سنوية ثابتة على العقارات المبنية والأراضي ولا تتصاعد هذه النسبة .
٦. ضريبة تسري على إيراد فعلي أو مقدر لم يتحقق بعد، وهذا بسبب دفعها مقدما خلال التسعة شهور الأولى من السنة.

أهداف ضريبة الأملاك

- ١) الهدف المالي (هدف وفرة الحصيلة): ويقصد به أن تكون حصيلتها غزيرة وتفي باحتياجات الإنفاق العام
- ٢) الهدف الاجتماعي: ويقصد به تحقيق العدالة الضريبية بين المكلفين وإعادة توزيع الدخل
- ٣) الهدف الاقتصادي: مما لا شك فيه أن لضريبة الأملاك آثار اقتصادية مختلفة يجب أخذها بالاعتبار من أهمها:
 - تأثيرها على الاستثمار خاصة في قطاع البناء والإنشاءات وما له من تأثير على الاقتصاد الوطني
 - كذلك قد تؤثر ضريبة الأملاك على الادخار
 - تؤثر ضريبة الأملاك على الاستهلاك خاصة بالنسبة إلى ذوي الدخل المتدنية
 - تساهم ضريبة الأملاك في معالجة المشاكل الاقتصادية التي يعاني منها المجتمع

فرض ضريبة الأملاك واستحقاقها:

١. الشروط الزمنية (مبدأ سنوية الضريبة):
تفرض الضريبة سنويا على صافي القيمة التأجيرية أو المقدرة للبناء أو الأرض ، والسنة الضريبية هي السنة الميلادية
٢. الشروط المكانية (مبدأ إقليمية الضريبة):
تخضع ضريبة الأملاك لمبدأ الإقليمية الذي ينجم عن مكان وجود العقار ونطاق الضريبة يبقى محصورا فقط في البلديات.
٣. الشروط الموضوعية:
 - إن بدل الإيجار السنوي للمباني مخصصا منه الخمس (20%) مقابل نقص قيمتها بالتقادم والاستعمال يعتبر أنه صافي إيجارها السنوي (80%)
 - تخمن لجنة التخمين قيمة الإيجار السنوي مراعية ما يأتي (إذا تبين ان بدل الإيجار لا يساوي الإيجار المعلن)
 - ١) حجم البناء والمواد المستعملة والموقع المقام عليه
 - ٢) كيفية استعمال البناء
 - ٣) يكون صافي قيمة الإيجار السنوي للأراضي التي لم تنشأ عليها أبنية دائمة 6% من الثمن الذي يمكن أن تباع به الأرض.
 - ٤) يحق للجنة التخمين أن تفرز أية قطعة أو توحدها لقطع لأجل تخمينها
٤. الأشخاص المكلفين بالضريبة:
المالك أو من الشخص الذي يتصرف بالملك بالنيابة

معدلات ضريبة الأملاك

- حسب الممارسة العملية تكون معدلات ضريبة الأملاك كما يلي:
- (17%) من قيمة عقد الإيجار أو القيمة المقدرة للبناء بعد خصم (20%) من قيمة عقد الإيجار أو القيمة المقدرة للبناء كاستهلاك مقابل نقص قيمة البناء بالقدم أو الاستعمال
 - (10%) من القيمة الإيجارية المقدرة (المخمنة) ، والتي تخمن بنسبة (6%) من القيمة البيعية لتلك الأرض لو كان البائع راغبا في البيع والمشتري راغبا في الشراء

تخمين وتقدير قيمة ضريبة الأملاك

تفرض على الدخل الصافي المقدر والذي يقدر بنسبة (6%) من الثمن الذي يمكن أن تباع به تلك الأرض.
سعر الضريبة لجميع المباني التي تقع داخل حدود البلديات بنسبة 17% ، وكذلك بالنسبة للأراضي التي تقع داخل البلديات بنسبة 10% لجميع الأراضي.

آلية تقدير ضريبة الأملاك:

تفرض ضريبة الأملاك على أساس صافي القيمة الإيجارية الفعلية أو المقدرة للبناء أو الأرض سنويا وتمر آلية التقدير بثلاثة مراحل هي:

- (1) تنظم لجنة التخمين قائمة التخمين لجميع الأبنية والأراضي الواقعة في منطقة المدينة أو أي قسم منه
- (2) ترسل لجنة التخمين إخبار تخمين خاص حسب النموذج المذكور أعلاه إلى كل مالك تم تخمين ملكه
- (3) تسلم قائمة التخمين التي تنظمها لجنة التخمين إلى محاسب المقاطعة وتودع في مكتبه حيث يجوز لجميع الذين خمنت أملاكهم أن يطلعوا عليها.

❖ مرحلة حصر الأملاك الخاضعة للضريبة

يجب أن يتم إعادة التخمين كل خمس سنوات (التخمين العمومي/العام) بهدف حصر الأملاك الخاضعة للضريبة بصورة دورية ولزيادة قيمة التخمين أو تخفيضه تماشيا مع الظروف الاقتصادية المختلفة

❖ مرحلة تقدير القيمة الإيجارية

في حالة التقدير السنوي فإنه يتم التقدير في نهاية السنة، يعمل به ابتداء من السنة التالية.

مثال: مكلف يملك ثلاث شقق سكنية قدرت القيمة الإيجارية بمبلغ 2700 دينار أي بواقع 900 دينار لكل شقة، ما مقدار الضريبة المترتبة على المكلف دفعها؟

الحل:

يتم أولا احتساب صافي القيمة الإيجارية كما يلي:

صافي القيمة الإيجارية = قيمة الإيجار المقدر بالإجمالي - خصم 20% مقابل القدم والاستعمال
الشقة الأولى = 900 * 20% = 180 ، وبذلك تكون صافي القيمة الإيجارية = 900 - 180 = 720 دينار .
وهذا ما ينسحب على الشقتين الأخيرتين ، وبذلك تكون الضريبة على كل شقة كما يلي: 720 * 17% = 122.400 دينار
أي إجمالي الضريبة على جميع الشقق = 122.400 * 3 = 367.200 دينار سنويا

مثال 2:

ارض قدرت قيمتها البيعية 20000 دينار فان مبلغ ضريبة الاملاك على هذه الارض يحسب كما يلي:

قيمة الارض المقدرة x النسبة التخمينية x نسبة ضريبة الاملاك على الاراضي

$$200 * 6\% * 10\% = 120 \text{ دينار}$$

الاعتراض والطعن على ضريبة الاملاك

تعطي التشريعات الضريبية الحق لمن يتضرر من قرارات التخمين الحق في الاعتراض او التظلم

تشمل مرحلة الطعن في قرار لجنة التخمين على مرحلتين:

1. مرحلة الاعتراض: تتمثل هذه المرحلة باعتراض المكلف إلى الجهة المصدرة لقرار التخمين
2. مرحلة الاستئناف : تأتي هذه المرحلة في المرتبة الثانية والأخيرة، ويعتبر القرار الذي يصدر قرارا نهائيا غير قابل للطعن

رسوم البلديات (طبيعة رسوم البلديات / أهداف رسوم البلديات / خصائص رسوم البلديات / فرض

رسوم البلديات واستحقاقها / تقدير قيمة ضريبة ورسوم البلديات)

طبيعة رسوم البلديات

ضريبة الأملاك والتي يتم ربطها وتحصيلها من قبل وزارة المالية ويتم 90% منها للبلديات، ولذلك هي جزء من ضرائب

البلديات، وهناك ضرائب ورسوم أخرى مثل ضريبة المعارف ورسوم المهن والحرف

أهداف رسوم البلديات

1. الهدف المالي: هدف لتوفير الأموال لتغطية نفقات الهيئات المحلية المختلفة وتمويل الأنشطة المختلفة.
2. الهدف الاجتماعي: حيث تراعي هذه الرسوم ظروف المكلف (تتضمن الحد الأدنى وكذلك لا تفرض على البناء إلا بعد الانتهاء من عملية عماره)
3. الهدف الاقتصادي: مما لا شك فيه أن لرسوم البلديات آثار اقتصادية مختلفة أهمها : (1) التأثير على الاستثمار خاصة في قطاع البناء والإنشاءات (2) تساهم الرسوم في معالجة المشاكل الاقتصادية "البطالة مثلا"

خصائص رسوم البلديات

١. رسوم مباشرة : تفرض على عنصر يتميز بقدر من الثبات والاستمرار لدى المكلف وغالبا تكون مثل رسوم المعارف
٢. رسوم نوعية: لأنها تصيب نوعا معينا من الدخل
٣. تتخذ القيمة التاجيرية أو المقدرة أساسا لفرضها : تفرض ضريبة المعارف بنسبة 7% من بدل الإيجار
٤. رسوم سنوية: أي تفرض على المكلفين بشكل سنوي، بحيث تبدأ من الأول من شهر كانون الثاني

فرض رسوم البلديات واستحقاقها

أنواعها :	الضرائب المحلية	الصفة الغربية	قطاع غزة	أساس استحقاقها
	قيمة الاعمال	3%	3%	رسم الدلالة
	ضريبة عقارات	17%	15%	مساحة ونوع السكن
	ضريبة معارف	7%	لا يوجد	مساحة ونوع السكن
	رخص حرف	\$ 3000 - \$ 10	لا يوجد	قيمة الأعمال
	رخص مهن	\$ 3000 - \$ 10	\$ 4000 - \$ 10	قيمة الأعمال

١. ضريبة المعارف:

رسوم تستوفي من المالكين او المستأجرين في المناطق البلدية بنسبة سبعة بالمئة من بدل الايجار الصافي، وتحصلها البلديات. ❖ (7%) من قيمة عقد الإيجار أو القيمة المقدرة للإيجار المقدر للبناء بعد خصم (20%) من قيمة عقد الإيجار أو القيمة المقدرة كاستهلاك مقابل نقص قيمة البناء بالقدم أو الاستعمال .

مثال : مكلف قدرت عليه صافي القيمة الإيجارية مبلغ 7200 دينار ، ما مقدار ضريبة المعارف الواجب عليه دفعها؟
الحل:

$$\text{ضريبة المعارف الواجبة الدفع} = \text{صافي القيمة الإيجارية} \times 7\%$$

$$7200 - (7200 \times 20\%) \times 7\%$$

$$7200 - 1440 = 5760 \times 7\% = 403 \text{ دينار}$$

٢. رسوم الحرف والصناعات:-

مبالغ محددة تفرض سنوياً على كافة منشآت الأعمال تتراوح بين 10 دولارات و 3000 دولار حسب حجم المنشأة وطبيعة أعمالها. وتحصلها البلديات.

❖ يستوفي عن كل رخصة رسم حسب الفئة المبينة في الجدول الملحق بالقانون

الصنف الأول: يتعلق بالحرف والصناعات التي لها علاقة بالصحة العامة حيث تم تقسيمها حسب أنواع الحرف تختلف رسومها من حرفة لأخرى وكل حرفة تم تقسيمها إلى ثلاث درجات وتكون الدرجة الأولى رسومها الأعلى والدرجة الثالثة رسومها الأقل

الصنف الثاني: يتعلق بالصناعات التي لها علاقة بسلامة الجمهور والنظام العام حيث يتم أيضاً تقسيمها حسب أنواع الحرف والتي تختلف رسومها من حرفة لأخرى، وتقسم كل حرفة إلى درجات يتم أيضاً تخفيض الرسوم كلما ارتفعت الدرجة

الصنف الثالث: يتعلق بالمحال التي تحتاج إلى الإشراف البيطري وتختلف الرسوم من حرفة لأخرى.

مثال : صاحب مخبز من الدرجة الأولى ويقع في مدينة بيت لحم ، ما مقدار رسوم الحرف والصناعات التي يجب عليه دفعها لبلدية بيت لحم

الحل : من الرجوع إلى جدول الحرف والصناعات نجد أن الرسوم المستحقة هي 60 دينار، في حين إذا كان من الدرجة الثانية فيكون مقدار الرسوم 36 دينار، بينما إذا كان من الدرجة الثالثة 24 دينار.

٣. رسوم المهن:- تنطبق على جميع الأشخاص والشركات والمؤسسات والبيوت التجارية والنقابات والهيئات ، الذين يمتنون أية مهنة وغير خاضعين لرسم الرخصة بموجب قوانين أخرى، وتحصلها ضريبة الاملاك

أسئلة إضافية:

س1: ملك مكلف بيت يسكن به في مدينة رام الله ، قدرت قيمته الإيجارية السنوية بمبلغ 2000 دينار، ما مقدار ضريبة الأملاك التي يتوجب عليه دفعها؟
الحل:-

$$\text{مقدار ضريبة الأملاك المستحقة} = (\text{القيمة الإيجارية} - 20\% \text{ بدل القدم والاستعمال}) \times 17\%$$

$$= 2000 - (20\% \times 2000) = 1600$$

$$1600 \times 17\% = 272 \text{ دينار}$$

س2: مكلف يدفع إيجار شهري قدره 300 دينار، وهذا ما تم اعتماده وتخمينه كإجمالي القيمة الإيجارية المقدرة، ما مقدار ضريبة المعارف المستحقة على المكلف؟
الحل:-

يتم احتساب القيمة الإيجارية السنوية وتساوي الإيجار الشهري $\times 12$ شهرا

$$3600 = 12 \times 300 \text{ دينار}$$

وحسب نظام ضريبة المعارف يدفع 7% من صافي القيمة الإيجارية والتي تساوي القيمة الإجمالية - 20% بدل القدم والاستعمال

$$3600 - (20\% \times 3600) = 2880$$

$$\text{ضريبة المعارف} = 2880 \times 7\% = 201.60 \text{ دينار}$$

نهاية تشابتر 7

CHAPTER 8

ضريبة القيمة المضافة والجمارك

رح نتكلم بهاد الشابتير عن :

١. ضريبة القيمة المضافة (ض.ق.م) (أهداف ضريبة القيمة المضافة / خصائص ضريبة القيمة المضافة / فرض ضريبة القيمة المضافة واستحقاقها / سعر (نسبة) ضريبة القيمة المضافة / تقدير ضريبة القيمة المضافة وتصحيح الأقرارات واحتسابها)
٢. ضريبة الجمارك (الرسوم الجمركية) (طبيعة ضريبة الجمارك / أهداف ضريبة الجمارك / المهام الأساسية للجمارك / خصائص ضريبة الجمارك / فرض ضريبة الجمارك واستحقاقها / الوثائق والمستندات الجمركية / احتساب ضريبة الجمارك / الإعفاءات الجمركية / الفرق بين ض.ق.م وضريبة الجمارك وضريبة المشتريات)

ضريبة القيمة المضافة (ض.ق.م) (أهداف ضريبة القيمة المضافة / خصائص ضريبة القيمة المضافة / فرض ضريبة القيمة المضافة واستحقاقها / سعر (نسبة) ضريبة القيمة المضافة / تقدير ضريبة القيمة المضافة وتصحيح الأقرارات واحتسابها)

- ضريبة القيمة المضافة:-** الضريبة التي تفرض على الزيادة في قيمة السلعة التي تكتسبها في مختلف مراحلها عند انتقالها من المنتج حتى تصل إلى المستهلك الأخير.
- ☒ تقوم على نظام إجراء مقاصة بين الضريبة المستحقة على المبيعات (الصفقات) والضريبة واجبة الخصم على المشتريات والمصاريف (المدخلات). (نظام الخصم الضريبي)
- ☒ ضريبة منقولة وليست ضريبة محمولة بمعنى أن عبء الضريبة يقع على المستهلك النهائي للسلعة أو متلقي الخدمة الأخير.

أهداف ضريبة القيمة المضافة:-

1. الهدف المالي (هدف وفرة الحصيلة):- هدف مالي
2. الهدف الاجتماعي:- إعادة توزيع الدخل، الحد من استهلاك السلع غير المرغوب بها مثل الدخان
3. الهدف الاقتصادي:- تشجيع الصناعات المحلية، توجيه الاستثمارات، تشجيع النشاط الاقتصادي

خصائص ضريبة القيمة المضافة:

- ☒ ضريبة عامة:- تخضع لها جميع السلع والخدمات المحلية والمستوردة
- ☒ ضريبة غير مباشرة:- حيث تفرض على الانفاق عند استهلاك السلع أو أداء الخدمات، وعند الاستيراد أو التصدير وعند نقل الملكية.
- ☒ ضريبة دورية التحصيل:- تحصل بشكل دوري شهري وتختلف عن الضرائب المباشرة التي تحصل بشكل سنوي
- ☒ ضريبة تطبق مبدأ الخصم:- يعتبر هذا المبدأ جوهر الضريبة على القيمة المضافة.
- ☒ ضريبة متعددة المراحل:- تفرض على كافة مراحل الانتاج والتوزيع وتشمل كافة السلع والخدمات.
- ☒ ضريبة عينية:- تفرض على عين السلعة أو الخدمة سواء كانت محلية الصنع أو مستوردة وبنفس السعر الضريبي ويتحملها المستهلك النهائي.
- ☒ ضريبة ذات إجراءات سهلة وميسرة:- بمعنى انها تفرض بنفس النسبة (16%) على جميع السلع والخدمات واجراءات حصيلها سهلة وواضحة.
- ☒ ضريبة ذات رقابة ذاتية:- تتم الرقابة من خلال احكام الرقابة على العمليات الضريبة في دوراتها المختلفة من انتاج وتوزيع فكل مرحلة تراقب الاخرى.
- ☒ ضريبة اقليمية:- تفرض من قبل الدولة عند بيع السلعة أو الخدمة داخل البلد سواء كانت محلية الصنع أو مستوردة. ولا تمتد خارج حدود الاقليم أو الدولة.

فرض ضريبة القيمة المضافة واستحقاقها

تفرض على الزيادة في قيمة السلعة أو الخدمة في كافة المراحل ويتحملها المستهلك النهائي.

1- مشتغل مرخص	2- مشتغل صغير	3- مشتغل معفي
<ul style="list-style-type: none"> ☒ حصيلة الصفقات 185000 شيكل سنويا. ☒ ملزم باصدار فواتير ضريبة . ☒ ملزم بتعبئة الكشف الدوري ☒ يحق له خصم المدخلات. ☒ يحق له استرداد الضريبة اذا كانت مدخلاته اكبر من صفقاته ☒ تعتبر المهن الحرة مشتغل مرخص بغض النظر عن قيمة الصفقات 	<ul style="list-style-type: none"> ☒ حصيلة الصفقات من 44200 - 185000 شيكل سنويا. ☒ ملزم باصدار فواتير صفقة. ليست ضريبية ☒ يحق له خصم المدخلات. ☒ لا يحق له استرداد الضريبة اذا كانت مدخلاته اكبر من صفقاته، يمكن تدويرها. ☒ وخصمها من الضريبة على الصفقات اللاحقة. 	<ul style="list-style-type: none"> ☒ حصيلة الصفقات اقل من 42000 شيكل سنويا للمؤسسات التجارية. ☒ ملزم بتعبئة الكشف الدوري ☒ المؤسسات غير الربحية وغير الهادفة للربح ، يحق لها استرداد الضريبة على نفقاتها، وهي معفية من الضرائب على مبيعاتها.

- التكلفة في ضريبة القيمة المضافة:- قسم المكلفين حسب دورتهم المالية كما يلي:-

البنوك والمؤسسات المالية:- لا تصدر فواتير ضريبية، ولا يجوز له خصم الضريبة على مدخلاتها. تفرض عليها ضريبة القيمة المضافة على رواتب العاملين بها وعلى ارباحها

احكام التسجيل في ضريبة القيمة المضافة:- يتم تسجيل المكلف بالضريبة المضافة كما يلي:-

١. تعبئة كافة التفاصيل بنموذج تسجيل لدى دائرة الضريبة
٢. في حال الموافقة تصدر دائرة الضريبة شهادة مشغل إما مرخص أو صغير
٣. تصدر دائرة الضريبة نموذج خاص لطباعة فواتير ضريبية أو صقفة والارساليات حسب نوع المشتغل، وتحمل الفواتير والارساليات أرقام تعطى لهم من دائرة الضريبة منعاً للتزوير أو التهرب الضريبي.

الكشوف الدورية:- الخلاصة الشهرية لنتيجة أعمال المكلف لأغراض ضريبة القيمة المضافة، ويقدم الى دوائر الضريبة في موعد أقصاه اليوم 15 من الشهر التالي. ويحتوي على:-

الإيرادات الشهرية (الصفقات)	المدخلات الشهرية (مشتريات)	اسم المشتغل وعنوانه	رقم الملف الضريبي	الفترة المالية (دورة شهر)
-----------------------------	----------------------------	---------------------	-------------------	---------------------------

الية تطبيق ضريبة القيمة المضافة:- تفرض ضريبة القيمة المضافة على كل عملية في أية مرحلة من مراحل الإنتاج والتسليم، وتدفع مباشرة عند عقد الصفقة سواء كان الدفع نقدي أو بالأجل. ويكون على المكلف بالضريبة دفع الفرق بين قيمة صفقاته ومدخلاته الشهرية، فإذا كانت ضريبة صفقاته أكبر من ضريبة مدخلاته يدفع الفرق في البنك أما إذا كان العكس أي ضريبة صفقاته أقل من ضريبة مدخلاته فالنتيجة إما استرداد نقدي أو ترصد للمكلف ليتم خصمها من الدورات المالية اللاحقة.

سعر (نسبة) ضريبة القيمة المضافة

١. نسبة 16% من قيمة الصفقة:
- ✓ نسبة 16% من قيمة الصفقة على بيع بضائع وخدمات غير مشمولة بالاعفاءات.
- ✓ نسبة 16% على الأجور والأرباح، في المؤسسات المالية.

مثال: بالرجوع إلى البيانات المالية لدخل بنك القدس الوطني في المثال "تشابتر 6" - ما هو مقدار ضريبة القيمة المضافة المستحقة على هذا البنك.

صافي الدخل قبل ض.ق.م.	49055000	صافي الدخل قبل ض.ق.م.
-----------------------	----------	-----------------------

الحل:

بما أن المؤسسات المالية غير مكلفة بإصدار فواتير ضريبة وان قانون ضريبة القيمة المضافة يفرض عليها دفع هذه الضريبة في نهاية السنة بعد تحديد الربح الصافي الخاضع لضريبة الدخل مضافاً إليه مبلغ الأجور والرواتب المدفوعة من البنك لموظفيه تكون طريقة الدفع كما يلي:-

$$\text{ض.ق.م على الأرباح} = (16\% * 1.16 / 49055000) = 6766207 \text{ دينار}$$

$$\text{ض.ق.م على الأجور} = 3000000 \text{ دينار}$$

$$\text{ض.ق.م المستحقة} = 9766207 \text{ دينار}$$

٢. الصفقات الخاضعة لنسبة صفر:- تشمل هذه النسبة صفقات وبضائع مختلفة منها :-

- ١- بضائع التصدير أو بضائع صادق المسؤول في الضريبة على إخضاعها لهذه النسبة .
- ٢- مبيعات غير ملموسة لأشخاص يقيمون خارج المنطقة مثل الشهرة برامج كمبيوتر الخ
- ٣- مبيعات خدمات لأشخاص يقيمون في الخارج .
- ٤- مبيعات البضائع والخدمات في الفنادق للسائحين.
- ٥- الصفقات التجارية التي تتم خارج البلاد للمكلف المسجل
- ٦- الصفقات التجارية المباعة لغير المقيم .
- ٧- مبيعات الخضار والفواكه
- ٨- خدمات النقل الخارجي لدولة أخرى
- ٩- مبيعات شركة مساهمة إلى شركة عادية إذا كانت نسبة ملكية الشركة المساهمة في الشركة العادية تزيد عن 90% .
- ١٠- بيع كافة ممتلكات شراكة بين مجموعة أشخاص عند فسخ الشركة ويكون المشتري احد الشركاء فقط .
- ١١- فرق العملة عند تبديل العملات .
- ١٢- مبيعات للسائحين بشرط وجود مصادقة في الدائرة على ذلك .
- ١٣- تحويلات عملة للخارج نقدي / او اعتماد / او حوالة / أو اية طريقة تحويل للخارج موافق عليها .

٣. الصفقات المعفاة كلياً من الضريبة:-

- هي الصفقات التي يسمح بيعها سواء كانت بضاعة أو خدمة بدون أي نسبة ضريبة مضافة عليها وتدخل ضمن الصفقات المعفاة من الضريبة ولا يسري عليها قانون ضريبة القيمة المضافة، وتشمل سلع وخدمات متعددة منها :-
- ١- صفقات تأجير السكن لمدة لا تزيد عن 10 سنوات ما عدا التأجير لإغراض الضيافة في الفندق .
 - ٢- تأجير بيوت محمية بموجب نظام (الخلو) أو المفتاحية .
 - ٣- بيع ارض مستأجرة محمية بموجب نظام الخلو أو المفتاحية .
 - ٤- صفقات مشغل صغير لا تزيد مبيعاته عن (44200 شيكل) ما عدا مبيعات التجهيزات التي تم خصم رسوم الأنفاق عنها عند شرائها .
 - ٥- بيع ممتلكات تم شرائها أو استيرادها لم يكن وقت شرائها وجود نصوص تشريعية بشأنها
 - ٦- إيداع أو اقتراض أموال من البنوك .
 - ٧- صفقات الماس ما عدا الماس الصناعي .

تختلف الصفقات المعفاة من الضريبة عن الصفقات الخاضعة لنسبة صفر بإمكانية الخصم الضريبي:-

١. السلع أو الخدمات المعفاة من الضريبة ، لا يمكن لهذا المكلف استرداد أو خصم الضريبة التي سبق ودفعها على مدخلات السلعة أو الخدمة المعفاة.
٢. للسلع أو الخدمات الخاضعة لنسبة صفر فإنه يستطيع خصم واسترداد الضريبة المدفوعة على مدخلاته.

خصم المدخلات الضريبية:- يعني أن يقوم الشخص المسجل بخصم الضريبة المضافة التي قام بدفعها على مشترياته ومستورديه من الضريبة المستحقة على مبيعاته وخصم الضريبة بهذه الصورة هو الذي يؤدي إلى أن يكون استحقاق الضريبة على الجزء الذي تدفع عنه ضريبة قيمة مضافة.

الضريبة المستحقة = الضريبة على الصفقات - الضريبة على المدخلات

تقدير ض.ق.م وتصحيح الإقرارات واحتسابها :-

أولاً: تقدير الضريبة:- إذا لم يلتزم المكلف (المشغل المسجل) بتقديم الإقرار في الميعاد المحدد او قدم تقدير غير وافٍ أو غير صحيح أو أنه لا يعتمد على مستندات أو دفاتر حسابات، يحق للمسؤول بإخطاره بتقدير الضريبة وفقاً للأسس القانونية والمحاسبية، وعلى النماذج المحددة لذلك. ويتم تسليمها للمكلف بالرسوم باليد أو بالبريد المسجل.

• يحق للمكلف تقديم معارضته كتابية مع توضيح حيثياته إلى المسؤول، خلال 30 يوماً من تسلمه إعلان التكلفة أو خلال المدة التي سمح بها المسؤول فيما بعد لأسباب خاصة.

• تشكيل لجنة الاعتراضات للنظر في تقديم اعتراض خلال 30 يوماً من تاريخ استلام الكشف ويجب على المكلف دفع المبالغ غير المختلف عليها وذلك من أجل ضمان حسن سير المعارضة أو الاعتراض.

ثانياً: تصحيح الإقرارات:- يحق للمكلفين المطالبة بتعديل وتصحيح الإقرارات في حالة دفع ضريبة بدون وجه حق ، أو وجود خصم ضريبي لم يتم في الإقرارات ، وذلك من خلال تقديم طلبات تصحيح.

مثال: تم استيراد ثلاثة سعر الشراء للمستورد 1000 شافل غير شاملة الضريبة، بيعت لوكيل بمبلغ 1200 شافل، والوكيل باعها لتاجر جملة بمبلغ 1450 شافل، والذي باعها لتاجر مفرق بمبلغ 1650 شافل وأخيراً إلى المستهلك بمبلغ 1900 شافل، جميع الأرقام أعلاه قبل الضريبة .

المطلوب: احتساب ضريبة القيمة المضافة لكل عملية بيع وبيان سعر التلاجة للمستهلك الأخير وضريبة القيمة المضافة.

البيان	سعر الشراء	سعر البيع	ض.ق.م شراء	ض.ق.م بيع	الفرق في القيمة
مستورد	1000	160	160
مستورد باع لوكيل	1000	1200	160	192	200
وكيل باع تاجر جملة	1200	1450	192	232	250
تاجر جملة باع لمفرق	1450	1650	232	264	200
تاجر التجزئة	1650	1900	264	304	250
المستهلك	1900	304

ضياء الدين صبح

يلاحظ من الجدول أن ضريبة القيمة المضافة التي تحمل للمستهلك الأخير قيمتها 304 شاقل، وأن كل من المستورد، والوكيل، وتاجر الجملة ، وتاجر المفرق قد خصم من ضريبة صفقاته ضريبة مدخلاته، وأن سعر التلاجة شاملا لضريبة القيمة المضافة يساوي $1900 + 304 = 2204$ شاقل.

مثال2:

اشترى التاجر أيهم وهو تاجر جملة بضاعة قيمتها 200000 شاقل غير شاملة للضريبة، وذلك بتاريخ 5- 7 - 2011 ، بلغت مبيعاته حتى 31- 7- ما قيمته 280000 شاقل غير شاملة للضريبة.

المطلوب: احتساب ضريبة القيمة المضافة التي يتوجب على التاجر أيهم دفعها.

الحل

ضريبة القيمة المضافة على الصفقات (المبيعات) = $16\% \times 280000 = 44800$ شاقل
ضريبة القيمة المضافة على المدخلات (المشتريات) = $16\% \times 200000 = 32000$ شاقل

البيان	سعر الشراء	ض. ق. م شراء	ض. ق. م بيع	الفرق	الفرق في القيمة
المزارع	10000	1600	2400	800	5000
مطاحن الحبوب	15000	2400	2880	480	3000
تاجر جملة باع لمفرق	18000	2880	3200	320	2000
تاجر التجزئة					
المستهلك	20000	3200			

إذاً ضريبة القيمة المضافة المتوجب دفعها = ضريبة القيمة المضافة على الصفقات - ضريبة القيمة المضافة على المدخلات
 $44800 - 32000 = 12800$ شاقل.

او (لصفقات - المدخلات) = $16\% \times (200000 - 280000) = 16\% \times 80000 = 12800$ شيكل

مثال3: قام مزارع ببيع محصوله من القمح إلى مطاحن الحبوب بقيمة 10000 شيكل في هذه الحالة تدفع المطاحن قيمة الضريبة المضافة على هذه الصفقة (إذا فرضنا أن نسبة الضريبة 16%) 1600 شيكل.
بعد طحن القمح قامت المطحنة ببيع الطحين لتاجر الجملة بقيمة 15000 شيكل، وقام تاجر الجملة ببيع الطحين لتجار التجزئة بسعر 18000 شيكل. وباع تاجر التجزئة الطحين إلى المستهلكين بسعر 20000 شيكل.

مثال4: بلغت مبيعات أحد التجار في شهر أب 40000 شيكل، كما أن قيمة مشترياته كانت 25000 شيكل.

المطلوب:- إيجاد قيمة ض.ق.م(16%) التي سيدفعها هذا التاجر إذا علمت أن صفقاته ومشترياته شاملة لمبلغ الضريبة المضافة.

(قيمة الصفقات) = $16\% \times (1.16 \times 40000) = 7517$

(قيمة المشتريات) = $16\% \times (1.16 \times 25000) = 3348$

قيمة الضريبة المضافة للدفع = $7517 - 3348 = 4169$ شيكل

ملاحظة : لا يجوز للمكلف تأخير دفع قيمة الضريبة على المبيعات التي يصدر بها فاتورة للشهر نفسه، بينما يجوز له عدم إجراء تقاص لمشترياته لنفس الشهر، ويحق له تأخير التقاص لحد أقصى 6 شهور وإذا زاد عمر فاتورة مشترياته عن 6 شهور دون أن يدخلها في حسابات أحد الأشهر الستة اللاحقة لتاريخ حصوله عليها فإنه لا يُعترف بها ولا يتم تقاصها.

ملاحظة 2: في بعض الحالات قد تكون المشتريات التي يقدمها المكلف في أحد الشهور تزيد عن قيمة مبيعاته مما يعني زيادة قيمة ضريبة مشترياته المراد تقاصها عن ضريبة القيمة المضافة على مبيعاته وفي هذه الحالة يحق للمكلف مطالبة دائرة ضريبة القيمة المضافة بإعادة المبلغ الزائد نقداً أو يحق له إبقاؤه في حسابه لدى الدائرة ويتم الخصم منه في الأشهر اللاحقة.

مثال5: بلغت مبيعات أحد التجار لشهر آب / مبلغ 50000 شيكل وقدم كشف مشترياته عن هذا الشهر بقيمة 70000 شيكل فان المبلغ الواجب إعادته للمكلف هو كما يلي:-

ضريبة المبيعات = $50000 \times 16\% = 8000$

- ضريبة المشتريات = $70000 \times 16\% = 11200$

= الضريبة المستحقة - مبلغ الإعادة = 3200

او (لصفقات - المدخلات) = $16\% \times (70000 - 50000) = 3200$ شيكل

يستحق للمكلف في ذمة الخزينة العامة مبلغ 3200 شيكل ويحق له المطالبة به نقداً أو إبقاءه لدى الدائرة ويتم الخصم منه في الأشهر اللاحقة.

ضريبة الجمارك (الرسوم الجمركية) (طبيعة ضريبة الجمارك / أهداف ضريبة الجمارك / المهام الأساسية للجمارك / خصائص ضريبة الجمارك / فرض ضريبة الجمارك واستحقاقها / الوثائق والمستندات الجمركية / احتساب ضريبة الجمارك / الاعفاءات الجمركية / الفرق بين ض.ق.م وضريبة الجمارك وضريبة المشتريات طبيعة ضريبة الجمارك

ضرائب ذات الطابع الخاص للدولة من حيث غايات وأهداف فرضها، وطرق تحصيلها، وهي من أهم ضرائب الاستهلاك وتفرض على السلعة عند استيرادها وتصديرها. وهي ضريبة غير مباشرة وعينية

أهداف ضريبة الجمارك

1. أهداف مالية: تتمثل في الحصيلة المطلوب تحقيقها من فرض هذه الضريبة
2. أهداف اقتصادية: تتمثل بصفة أساسية في حماية المنتجات الوطنية والعمل على تحقيق توازن بين الصادرات والواردات
3. أهداف اجتماعية: تتمثل في الحد من استهلاك السلع الضارة بالصحة كالدخان أو التي تؤدي لأضرار اجتماعية كالخمور

المهام الأساسية للجمارك

1. تحصيل الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى
2. حماية إيرادات الدولة، وذلك عن طريق منع التهرب من دفع الضرائب الجمركية.
3. الرقابة على المستودعات ومتابعة المواد الخام المعفاة من الرسوم الجمركية
4. الإشراف على حركة المخزون من البضائع في مخازن المستودعات العامة والخاصة
5. الالتزام بتطبيق القرارات والقواعد والمعايير التي تصدرها الوزارات والدوائر الحكومية الأخرى
6. مكافحة التهريب سواء إلى داخل أو إلى خارج البلاد عبر المنافذ الجمركية
7. تقوم الجمارك بمعاونة الجهات الرقابية الأخرى في أحكام الرقابة على البضائع الواردة أو الصادرة أو الممنوعة

خصائص ضريبة الجمارك

1. اتصالها بمجال التجارة الخارجية: من أهم الأدوات التي تستخدم لتسهيل انتقال السلع والخدمات في ظل سياسة الحرية التجارية.
2. تعكس طبيعة النظام الضريبي: النظام الضريبي يعكس طبيعة البنيان الاقتصادي والاجتماعي في الدول النامية
3. مرونتها واستمرارية حصيلتها: مرونة الضريبة هي العلاقة الطردية بين حصيلة الضريبة والتغيرات التي تطرأ على الناتج المحلي الإجمالي، فتنزيد الحصيلة بزيادة الناتج القومي وتنخفض بانخفاض معدلات الزيادة فيه

فرض ضريبة الجمارك واستحقاقها

الرسوم الجمركية هي عبارة عن ضرائب تفرض على بعض السلع عند اجتيازها الحدود الإقليمية

☒ وتفرض هذه الضرائب إما بمناسبة عبور السلع الأجنبية الحدود إلى داخل الدولة، ويطلق عليها ضريبة الواردات

☒ تفرض بمناسبة عبور السلع الوطنية الحدود إلى خارج الدولة، ويطلق عليها ضريبة الصادرات

تفرض الجمارك بعدة طرق:

1. نسبة مئوية
 2. مبلغ مقطوع
 3. نسبة + مبلغ مقطوع
 4. نسبة مئوية على أن لا تقل عن معين.
- ☒ سعر الاستيراد عبارة عن سعر البضاعة في الخارج + الشحن + التأمين + مصاريف الميناء

وعاء الضريبة: هو المادة (السلع) التي تفرض عليها الضريبة أو الموضوع الذي يخضع للضريبة ولتحديد السلع التي تتخذ وعاء للضريبة الجمركية، يلجأ المشرع في أي نظام مالي إلى وسيلتين: الوسيلة الأولى: وفيها تفرض الضريبة الجمركية على أنواع معينة من السلع عند اجتيازها حدود الدولة داخلاً أم خارجاً الوسيلة الثانية: وفيها تفرض الضريبة الجمركية على كافة أنواع السلع التي تجتاز حدود الدولة دخولاً وخروجاً

الواقعة المنشئة للضريبة الجمركية: هي الواقعة الموجبة لحق الدولة في تحصيل قيمة الضريبة المفروضة على الممول -الجمارك في فلسطين:

✚ يستوفى رسم قدره 1 % من قيمة البضائع المصدرة باستثناء ما يعفى

- ✚ ستوفى الرسوم عن البضائع المارة بطريقة الترانزيت ، والبضائع التي تخرج من المنطقة الحرة
- ✚ اذا بيعت البضائع المستوردة والمعفاة من الرسوم أو جرى تصريفها بصورة أخرى فتستوفى عنها الرسوم
- ✚ تم الاتفاق على أن تقوم الجمارك الإسرائيلية بدور الجمارك الفلسطينية من رقابة واستيفاء رسوم مقابل 3% من الرسوم المحببة لصالح السلطة الفلسطينية تأخذها إسرائيل، وهذا بدوره أضعف عمل الجمارك الفلسطينية

هناك فهم خاطئ (أي خلط ما بين الرسوم الجمركية والمكوس) على سبيل المثال يفرض على السيارات ضريبة شراء نسبتها 50% أما الرسوم الجمركية على السيارات فنسبتها 7% فقط. وهذا بدوره يقودنا إلى التعرض لضريبة الشراء وضريبة الإنتاج

١. ضريبة الشراء: هي ضريبة غير مباشرة تفرض على بضائع معينة عند الاستيراد وهي جزء جزء من التعريف الجمركية
- ❖ تفرض ضريبة الشراء على مرحلة واحدة على بعض المنتجات المحلية والمستوردة
٢. ضريبة الإنتاج: وهي ضريبة غير مباشرة تفرض على السلع فور الإنتاج وتضاف لسعر تلك السلع لضمان عدم التهرب من دفعه و تتميز بالسهولة في التحصيل
- ❖ من الضروري أن لا تزيد نسبتها عن نسبة الرسوم الجمركية حتى لا تضعف قدرة المنتج المحلي على المنافسة

- تقدير ضريبة الجمارك

الحالة الأولى: تقوم به الإدارة والآخر يترك للأفراد حين يتحتم عليهم تقديم بيان أو قرار
الحالة الثانية: تتولى فيها الإدارة عملية حصر الوعاء وتقديره وتكون عند امتناع الممول عن تقديم الإقرار
الحالة الثالثة: تكون حينما يفرض قانون الجمارك ذاته وضع الأسس والقوانين الصالحة
*** على المستورد أن يقدم شهادة جمركية و عند تسليم الشهادة للجمارك أن يوضح القيمة الحقيقية المدفوعة أو المتفق على دفعها
كما أنه على المكلف أن يكون مستعداً لتقديم المستندات التالية أو بعضها عند الطلب:

- أ- خطاب التوصية من الخارج .
- ب- موافقة المصنع أو وكلاء التصدير في الخارج على الطلب وتحديد الأسعار .
- ج- مستندات تحويل القيمة أو بيان بقيمة الاعتماد المخصص بسداد الثمن. د- المخاطبة أيا كان نوعها بين المستهلك والمصدر .
- هـ- قائمة الأسعار في حال وجودها .
- و- مستندات التأمين

طرق تسليم البضائع

١. Ex – Work وتسمى EXW : تعني تسليم البضاعة في ارض المصنع (البائع) وتتحصر مسؤولية المصدر وسعر البضاعة في تحضير وتجهيز البضاعة ويحمل المشتري جميع تكاليف نقل البضاعة بالإضافة الى اية تكاليف اخرى واية مخاطر
٢. (Free On Board) FOB : تعني تسليم البضاعة من قبل البائع على ظهر السفينة ،اي ان المصدر يكون مسؤولاً عنها حتى يتم وضعها على ظهر السفينة ، و شرط التسعير هنا يشمل ثمن البضاعة على ظهر الناقل
٣. (Free Along Side Ship) FAS : تعني تسليم البضاعة بجانب السفينة ، حيث يقوم البائع بتسليم المشتري البضاعة في ميناء التصدير بجانب السفينة ولا يتحمل البائع اية تكاليف او مسؤولية في وضعها على ظهر السفينة حيث يتحملها المشتري.
٤. (Cost Insurance and Freight) CIF : تعني تسليم البضاعة في ميناء بلد المستورد ويتحمل المصدر (البائع) كافة المصاريف حتى ميناء الاستيراد

الوثائق والمستندات الجمركية:

١. بيان الحمولة " المنافيست " قائمة الشحن: وهو عبارة عن قائمة باجمالي حمولة الشاحنة أو السفينة أو الطائرة
٢. البيان الجمركي (Declaration Customs): عبارة عن بيان تفصيلي يقدم للجمارك عن اية بضاعة مستوردة
- أنواع البيانات الجمركية 1. بيان استيراد بضائع 2. بيان تصدير 3. بيان مبيعات محلية 4. بيان ترانزيت
5. بيان إيداع في المستودعات " بوند " 6. بيان إدخال مؤقت 7. بيان إيداع في المناطق الحرة 8. بيان أمتعة مسافرين.
- مستندات أخرى ترفق مع البيان الجمركي لإتمام الإجراءات الجمركية
- أ- رخصة استيراد ب- شهادة مواصفات ومقاييس ج- شهادة صحية د- شهادة بيطرية و- تفويض من المستورد للمخلص " وكيل التاجر"
٣. نموذج بيان التصدير ((EDF)): هو وثيقة تصنف المنتجات وتبين قيمتها ووزنها واسم المصدر (البائع) وشركة النقل وميناء الاقلاع وبلد المقصد ومكان الوصول، وتقدم الى السلطات الجمركية عند التصدير.
٤. إذن التسليم : وهو المستند الذي يفيد ملكية البضاعة ومن له حق الاستلام من الدائرة الجمركية
٥. بوليصة الشحن (lading of Bill) : مستند يصدر عن الشركة الناقلة مقابل أجره النقل حيث يوضح به تكاليف الشحن
٦. فاتورة اولية (Invoice Forma-Pro) : فاتورة يقوم باعدادها المصدر بناء على امر بيع او استفسار

٧. الفاتورة التجارية: وهي مستند يبين كمية البضاعة المرسله ومواصفاتها وشروط التسليم المقترن بالسعر
٨. شهادة المنشأ: وهي المستند الذي يصدر عن بلد المنتج أو المصدر للبضاعة وتصدر عادة عن الغرف التجارية الغرض الأساسي من شهادات المنشأ :
١. تطبيق نظام المقاطعة أي منع البضائع الواردة من الدول التابعة للمقاطعة من دخول البلد
 ٢. التمييز في فرض الرسوم والضرائب الأخرى بين البلدان حسب الاتفاقيات الموقعة حيث تمنح بعض الدول تعريفة تفضيلية لدول أخرى.
 ٣. المعاملة بالمثل.
٩. التعريفة الجمركية: وهي الجدول المتضمن تسميات البضائع المختلفة و معدلات الرسوم الجمركية
١٠. الحرم الجمركي: و هو النطاق الذي يحدده الوزير، ويوجد فيه مكتب للجمارك يرخص فيه بإتمام كل الإجراءات الجمركية
١١. الخط الجمركي : وهو الخط الفاصل للحدود السياسية للدولة والدول المجاورة و كذلك شواطئ البحار المحيطة بها
١٢. النطاق الجمركي:
- أ- البحري: منطقة البحر الواقعة بين الشواطئ و نهاية حدود المياه الإقليمية
 - ب- البري: الأراضي الواقعة بين الحدود البرية (الخط الجمركي) أو الشواطئ من جهة و خط داخلي من جهة ثانية يحدده وزير المالية.
١٣. القيمة الجمركية: هي قيمة البضائع وقت تسجيل البيان الجمركي مضافا جميع النفقات حتى وصول البضاعة الى الدائرة الجمركية.
١٤. الترانزيت : وهو انتقال البضائع من مركز جمارك إلى مركز جمارك أخر في البلد نفسه
١٥. تعليية السعر: مبالغ نقدية اضافية يكون الغرض من احتسابها هو رفع قيمة ضريبة الشراء
١٦. الحماية: تلجأ بعض الدول إلى فرض حماية على بعض السلع المستوردة وذلك لأغراض حماية منتجاتها المحلية
١٧. قائمة التعبئة: وهي عبارة عن فاتورة تفصيلية يوضح بها الأنواع المختلفة من البضاعة بشكل تفصيلي
١٨. الجمركي : هو الشخص الفاحص او المعاین الذي يقوم بفحص الشحنات بصورة مباشرة
١٩. الفسح: وتعني فسح الخروج أي السماح للشحنة بالخروج من الميناء.
٢٠. المخلص الجمركي : هو شخص او شركة او مؤسسة يتم توكيله من قبل الشاحن او التاجر لمتابعة وانهاء عملية الفسح
٢١. الكونتینر:- هو صندوق حديدي متعدد الاحجام لحفظ الشحنات المنقولة بحرا أو برا .
٢٢. اذن بيئة: اذن يصدر من بلد المستورد لبعض السلع خاصة الكيماوية والمواد الخام
٢٣. رخصة استيراد: هي رخصة او تصريح يصدر من جهة حكومية للمستورد تسمح له بموجيها باستيراد بضائع او سلع
٢٤. رخصة تصدير: هي نفس مفهوم رخص الاستيراد لكن للسلع المصدرة للخارج.
٢٥. شهادة صحة: شهادة صادرة من جهة حكومية مختصة تفيد بصلاحيه البضاعة المستوردة للاستهلاك البشري او الحيواني ،وتشمل بيانات تحليلية للبضاعة المستوردة والمواد الداخلة في انتاجها، وتكون هذه الشهادة خاصة بالمواد الغذائية البشرية او الحيوانية او النباتية.
٢٦. الحصص او الكوتا: الكمية المسموح باستيرادها من بضاعة معينة بدون جمارك
٢٧. بدل اعطال حاويات: هي رسوم يدفعها المستورد اذا تاخر في ارجاع الحاويات في ميناء المقصد النهائي للبضاعة بعد انتهاء فترة السماح الممنوحة له والمتفق عليها بين شركة الشحن والمستورد.
٢٨. رسوم ارضية او رسوم تخزين: رسوم تدفع من قبل المستور بدل ارضيات وتخزين في ساحات الميناء بعد انقضاء فترة السماح المعطاه له

احتساب ضريبة الجمارك

- الرسوم الجمركية على سعر الاستيراد = سعر الفاتورة في الخارج + مصاريف الشحن + التأمين + مصاريف أخرى في ميناء التفريغ
- ضريبة الشراء = سعر الاستيراد + الجمارك
- ضريبة القيمة المضافة = مجموع سعر الاستيراد + الجمارك + ضريبة الشراء
- تعتبر طريقة ال CIF هي الطريقة المتبعة في الاستيراد الى فلسطين وتعتبر القاعدة الأساسية لاحتساب الرسوم الجمركية اي تكلفة البضاعة والتأمين والشحن الخارجي
- قيمة الجمارك = قيمة بيان ال CIF بالشيكال X نسبة الجمارك
- قيمة بيان ال CIF بالشيكال = مبلغ البيان بالعملة الاجنبية X سعر الصرف بتاريخ وصول البضاعة لميناء الاستيراد
- قيمة البضاعة لاغراض ض.ق.م = قيمة البضاعة حسب ال CIF + مبلغ الجمارك + ضريبة الشراء
- قيمة ض.ق.م = قيمة البضاعة لاغراض ض.ق.م X نسبة ض.ق.م

مثال 1 - الرسوم النسبية

تم استيراد 100 طن من السمسم سعر الطن الواحد 500 شيكل نسبة الرسم الجمركي 12 % المطلوب احتساب قيمة الرسوم الجمركية المستحقة على السمسم

الحل

$$\text{ثمن الإستراد} = 100 * 500 = 50000$$

الرسوم الجمركية = ثمن البضاعة المستوردة × نسبة الرسم الجمركي

$$\text{الرسوم الجمركية} = 12\% \times 50000 = 6000 \text{ شيكل}$$

مثال 2 - الرسوم النوعية

تم استيراد 1000 زجاجة مياه معدنية قيمة الزجاجة الواحدة 1 شيكل الرسوم الجمركية 20 أغورة عن كل زجاجة والمطلوب: احتساب قيمة الرسوم الجمركية المستحقة عن الشحنة

الحل :

الرسوم الجمركية = عدد الزجاجات × الرسوم النوعية عن كل زجاجة

$$\text{الرسوم الجمركية} = 0.20 \times 1000 = 200 \text{ شيكل}$$

مثال 3 - الرسوم المركبة

تم استيراد 2000 زوج من الأحذية قيمة الزوج الواحد 20 شيكل وأن نسبة الرسوم الجمركية 10 % بالإضافة إلى الرسوم النوعية 2 شيكل عن كل زوج ، المطلوب: احتساب قيمة الرسوم الجمركية المركبة عن هذه الشحنة

الحل:

$$\text{ثمن الاستيراد} = 2000 * 20 = 40000 \text{ شيكل}$$

$$\text{الرسوم الجمركية النسبية} = 10\% \times 40000 = 4000 \text{ ش}$$

$$\text{الرسوم الجمركية النوعية} = 2 \times 2000 = 4000 \text{ ش}$$

$$\text{الرسوم الجمركية المستحقة} = \text{الرسوم النسبية} + \text{الرسوم النوعية} = 4000 + 4000 = 8000 \text{ شيكل}$$

مثال 4

تم استيراد 3000 قميص حريري قيمة القميص الواحد 5 شيكل الرسم الجمركي النسبي 12 % المطلوب:- احتساب قيمة الرسوم الجمركية عن هذه الشحنة على أن لا تقل عن 1 شيكل للقميص الواحد

الحل :

$$\text{الرسوم الجمركية النسبية} = 12\% \times 5 \times 3000 = 1800 \text{ ش}$$

$$\text{الرسوم الجمركية النسبية للقميص الواحد} = 1800 \div 3000 = 6.0 \text{ اغورة}$$

وحيث أن التعريفة الجمركية للقمصان يجب أن لا تقل عن 1 شيكل لكل قميص فيؤخذ بما ورد أخيرا وهو

$$\text{الرسوم الجمركية} = 1 \times 3000 = 3000 \text{ ش}$$

مثال 5

استورد شخص بضاعة ، سعر الاستيراد 20000 شيكل، ونسبة الجمارك 20% ، ونسبة ضريبة الشراء 60% ، ضريبة القيمة المضافة 16% . المطلوب: احتساب مجموع ثمن البضاعة شاملا جميع الضرائب المستحقة ، واحتساب مجموع الضرائب المستحقة.

الحل:

$$\text{سعر الاستيراد} = 20\% \times 20000 = 4000 \text{ ش}$$

$$\text{المجموع} = 4000 + 20000 = 24000 \text{ ش}$$

$$\text{ضريبة الشراء} = 60\% \times 24000 = 14400$$

$$\text{سعر البضاعة الفعلي} = 24000 + 14400 = 38400 \text{ ش}$$

$$\text{ض.ق.م. 16\%} = 16\% \times 38400 = 6144$$

$$\text{المجموع الكلي} = 38400 + 6144 = 44544 \text{ ش}$$

$$\text{أما مجموع الضرائب} = \text{مجموع الجمارك} + \text{ضريبة الشراء} + \text{ض.ق.م.} = 4000 + 14400 + 6144 = 24544 \text{ ش}$$

كيفية احتساب ضريبة الشراء.

تستوفى ضريبة الشراء من ثمن الاستيراد مضافا إليها قيمة الرسوم الجمركية إن وجدت بالإضافة إلى تعليية السعر المفروضة على بعض المنتجات وتستوفى قبل ضريبة القيمة المضافة.

وعاء ضريبة الشراء = ثمن الاستيراد + رسوم جمركية + تعليية السعر + دفعات إلزامية
الأمثلة التالية تبين كيفية احتساب ضريبة الشراء على البضائع المستوردة.

مثال رقم 1

قام أحد التجار باستيراد سيارة من اليابان قيمة السيارة لأغراض الجمارك \$18000 أمريكي سعر التحويل 4 شيكل. المطلوب احتساب ضريبة الشراء على هذه السيارة علما بأن نسبة الرسوم الجمركية التي تفرض على السيارات 7 % ونسبة ضريبة الشراء 95% وض.ق.م 17% .

الحل:

$$\begin{aligned} \text{ثمن الاستيراد} &= 4 \times \$18000 = 72000 \text{ شيكل} \\ \text{الرسوم الجمركية} &= \text{ثمن الاستيراد} \times \text{نسبة الرسوم الجمركية} = 72000 \times 7\% = 5040 \text{ ش} \\ \text{ضريبة الشراء} &= (\text{ثمن الاستيراد} + \text{الرسوم الجمركية}) \times \text{نسبة ضريبة الشراء} \\ &= (72000 + 5040) \times 50\% = 38520 \text{ ش} \\ \text{قيمة السيارة قبل ض.ق.م} &= 72000 + 5040 + 38520 = 115560 \text{ شيكل} \\ \text{ض.ق.م} &= 115560 \times 17\% = 19645 \\ \text{قيمة السيارة الكلية} &= 115560 + 19645 = 135205 \text{ شيكل} \end{aligned}$$

مثال رقم 2

قيمة البضاعة المستوردة = 8000 شيكل، الكمية = 500 لتر زيوت عطرية
نسبة الرسوم الجمركية = 15% + 40.4% شيكل لكل لتر
نسبة ضريبة الشراء = 20% ، نسبة الإضافة في الاستيراد (تعليية السعر) 40%
المطلوب: احتساب قيمة الضرائب الجمركية المستحقة على هذه الشحنة.

الحل:

$$\begin{aligned} \text{الرسوم الجمركية النسبية} &= 15 \times 8000 = 1200 \text{ شيكل} \\ \text{الرسوم الجمركية النوعية} &= 40.4 \times 500 = 2200 \text{ شيكل} \\ \text{إجمالي الرسوم الجمركية} &= 1200 + 2200 = 3400 \text{ شيكل} \\ \text{تعليية السعر} &= (\text{القيمة} + \text{الرسوم الجمركية}) \times \text{نسبة التعليية} \\ &= (8000 + 3400) \times 40\% = 4560 \text{ ش} \\ \text{ضريبة الشراء} &= (\text{القيمة} + \text{الرسوم الجمركية} + \text{تعليية السعر}) \times \text{نسبة ضريبة الشراء} \\ &= (8000 + 3400 + 4560) \times 20\% = 15960 \\ &= 15960 \times 20\% = 3192 \text{ شيكل} \\ \text{ضريبة القيمة المضافة} &= (\text{القيمة} + \text{الرسوم} + \text{ضريبة الشراء}) \times \text{نسبة ضريبة القيمة المضافة} \\ &= (8000 + 3400 + 3192 + 4560) \times 17\% = 19152 \\ &= 19152 \times 17\% = 3256 \text{ شيكل} \\ \text{إجمالي الضرائب المستحقة} &= (\text{الرسوم الجمركية} + \text{ضريبة الشراء} + \text{تعليية السعر} + \text{ضريبة القيمة المضافة}) \\ \text{إجمالي الضرائب المستحقة} &= (3256 + 4560 + 3192 + 3400) = 14408 \text{ شيكل} \\ \text{قيمة البضاعة الكلية} &= 8000 + 14408 = 22408 \text{ شيكل} \end{aligned}$$

مثال رقم 3

شحنة مكونة من 1400 زجاجة عطر، ثمن الاستيراد 10000 شيكل
نسبة الرسوم الجمركية = 20% + 30.1% من الشيك لكل لتر
نسبة ضريبة الشراء = 60% على أن لا يقل عن 3 شيكل لكل لتر عطر طبيعي
نسبة الزيادة في الاستيراد (تعليية السعر) 50% ، حجم الزجاجة = 0.75 من اللتر
كمية العطر الطبيعي في اللترات = 50%
المطلوب: احتساب إجمالي الضرائب الجمركية.

الحل :

كمية العطر باللتر = $1400 \times 75.0 = 1050$ لتر
 الرسوم الجمركية النسبية = $20 \times 10000 = 2000$ شيكل
 الرسوم الجمركية النوعية = $30.1 \times 1050 = 1365$ شيكل
 إجمالي الرسوم الجمركية = $1365 + 2000 = 3365$ شيكل
 تعليية السعر = $(3365 + 10000) \times 50\% = 6683$ ش
 ضريبة الشراء النسبية = $(6683 + 3365 + 10000) \times 60\% = 12029$ شيكل
 كمية العطر الطبيعي في اللترات = $50\% \times 1050 = 525$ لتر
 مبلغ ضريبة الشراء النسبية لكل لتر عطر طبيعي = $525 \div 12029 = 23$ شيكل
 وحيث أن قيمة ضريبة الشراء النسبية للتر الواحد من العطر الطبيعي والبالغة 23 شيكل أعلى من القيمة النوعية والبالغة 3 شيكل لكل لتر طبيعي من العطر يؤخذ بالقيمة الأولى وهي النسبية
 ضريبة القيمة المضافة = $(12029 + 3365 + 10000) \times 17\% = 4317$ شيكل
 إجمالي الضرائب المستحقة = $4317 + 12029 + 3365 = 19711$ شيكل

مثال رقم 4

قام أحد التجار باستيراد شحنة من اللوز من أمريكا تزن 10 طن، سعر الكيلو الواحد 4 دولار للكيلو الواحد، سعر التحويل للدولار 4 شيكل، نسبة الجمارك 0، ضريبة الشراء 30 % دفعات إلزامية 2 دولار لكل كيلو. المطلوب: احتساب ضريبة الشراء.

الحل:

سعر الاستيراد = $10 \text{ طن} \times 1000 = 10000$ كيلو
 $160000 = 4 \times \$4 \times 10000 =$ شيكل
 الدفعات الإلزامية = $4 \times 2 \times 10000 = 80000$ شيكل
 ضريبة الشراء = $(80000 + 160000) \times 30\% = 72000$ شيكل

مثال رقم 5 (يوضح كيفية احتساب الدفعات الإلزامية " الحماية " على بعض المنتجات)

تم استيراد 33000 لتر من زيت الطعام من جمهورية مصر العربية قيمتها الإجمالية 16000 \$ أمريكي سعر التحويل 4.1017 من الشيكال، رسوم جمركية صفر، حماية 7% . المطلوب: احتساب ضريبة القيمة المضافة.

الحل:

ثمن الاستيراد = $4.1017 \times 16000 = 65627$ شيكل
 الدفعات الإلزامية " الحماية " = $7\% \times 65627 = 4594$ شيكل
 ضريبة القيمة المضافة = $(4594 + 65627) \times 17\% = 11983$ شيكل

الفرق بين تعليية السعر والدفعات الإلزامية " الحماية "

الغرض من تعليية السعر هو رفع قيمة ضريبة الشراء وهي تحسب ولا تظهر في البيانات الجمركية إما الدفعات الإلزامية " الحماية " فهي تظهر في البيانات الجمركية مثل الرسوم الجمركية وضريبة الشراء والغرض منها حماية عدد محدود من السلع ذات المنتج المحلي
 مثال يبين كيفية احتساب ضريبة الشراء على السجائر علما بان ضريبة الشراء أو الإنتاج على السجائر خارجة عن القاعدة العامة حيث تستوفى على أساس سعر البيع للمستهلك قبل ضريبة القيمة المضافة.

المعطيات :- تم استيراد 100 كرتونة من دخان WAVE سعر البيع للمستهلك 30.6 ش وأن نسبة ضريبة الشراء تستوفى على أساس 55% من سعر البيع للمستهلك قبل ض. ق. م + 47.32 لكل 1000 سيجارة

الحل:

عدد العلب = عدد الكرتون \times عدد الكروزات في كل كرتونة \times عدد العلب في كل كروز
 $50000 = 10 \times 50 \times 100 =$ علبة
 عدد السجائر الكلية = $50000 \times 20 = 1000000$ سيجارة
 سعر البيع للمستهلك قبل ض. ق. م = $30.6 \times 100 \div 117 = 5.384$ ش
 ض. الشراء النسبية لكل علبة = $384.5 \times 55\% = 2.961$ ش لكل علبة
 ض. الشراء النسبية للكمية = $2.961 \times 50000 = 148050$ ش
 ض. الشراء النوعية = $(47.32 \times 1000000) \div 1000 = 47320$ شيكل

ض. الشراء = ض. الشراء النسبية + ض. الشراء النوعية = 148050 + 47320 = 195370 شيكل

الإعفاءات الجمركية

أنواع الإعفاءات الجمركية المعمول بها في فلسطين

١. الإعفاءات بموجب التعريفات الجمركية
٢. الإعفاءات بموجب قانون الجمارك
٣. الإعفاءات بموجب قانون التعريفات والمعفيات الجمركية
٤. الإعفاءات بموجب قانون تشجيع الاستثمار
٥. الإعفاءات بموجب القانون بشأن الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية
٦. إعفاءات بموجب القانون بشأن حقوق المعوقين.
٧. الإعفاءات بموجب قرارات صادرة عن مجلس الوزراء.
٨. الإعفاءات بموجب قوانين الامتياز
٩. إعفاءات العائدين.
١٠. إعفاءات للسلطة الفلسطينية.
١١. الإعفاءات الممنوحة بموجب تفاهات وزير المالية والصناعة بشأن الاستثمار في المدن والمناطق الصناعية الحرة.
١٢. إعفاءات هيئة الأمم المتحدة

الفرق بين ضريبة القيمة المضافة وضريبة الجمارك وضريبة المشتريات

المعيار	القيمة المضافة	الجمارك والمشتريات
متى تفرض	في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والبيع والتوزيع	تفرض مرة واحدة عند دخول السلعة أرض الدولة أو الإنتاج
آلية التحصيل	تحصل من المستهلك ثم تدفع للدولة	تدفع للدولة أولاً ثم تحصل من المستهلك
تصنيف الضريبة	تعتبر حساب مركز مالي	تعتبر جزء من تكلفة السلعة وبالتالي هي حساب نتيجة
من حيث النسبة	نسبة واحدة لكافة السلع والخدمات	تختلف النسبة باختلاف السلعة أو الخدمة أو منطقة الاستيراد
من حيث السهولة	ضريبة صعبة التنفيذ والتطبيق مقارنة بالضرائب على الإنفاق	ضريبة سهلة التنفيذ والتطبيق

ولما كانت جميع هذه السلع تنصب على نفس السلعة والخدمة ليصبح هناك ازواج ضريبي أو ما يعرف باسم التشابك الضريبي فكيف يتم حساب هذه الضرائب مجتمعة؟

أولاً: تحسب على البضائع المستوردة نسبة الجمارك إذا كانت خاضعة للجمارك أي إذا عرفنا ثمن الاستيراد للبضائع المستوردة فيأخذ:

١. نسبة الجمارك

٢. نسبة ضريبة المشتريات على ثمن الاستيراد + جمارك

ثانياً: تحسب ضريبة المشتريات على مبالغ الاستيراد إذا كانت منتجات محلية وإذا حسب بالطريقة السابقة تكون سعر التكلفة المحلي أعلى بكثير من السعر المستورد لأجل ذلك تحسب المبالغ الخاضعة لضريبة الشراء كما يلي:-

سعر الاستيراد + المصاريف

نسبة الجمارك من سعر الاستيراد

نسبة دفعات نقدية إذا وجدت وذلك على سعر الاستيراد + الجمارك مهما كانت نسبة التعلية إذا كانت الأسعار منخفضة وتؤثر على المنتجات المحلية ترفع الأسعار بنسبة مئوية تسمى تاما أي تعلية الأسعار

تحسب على المبالغ الإجمالية نسبة ضريبة المشتريات

تحسب ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المدفوعة فعلاً أي مبلغ نسبة التعلية وتحسب القيمة المضافة.

والضريبة تحسب بالترتيب التالي

احتساب الجمارك

احتساب ضريبة المشتريات

احتساب الضريبة المضافة

أي الجمارك تحسب على سعر الاستيراد للبضاعة

ضريبة المشتريات تحسب على سعر الاستيراد + الجمارك

ضريبة القيمة المضافة تحسب على مجموع سعر الاستيراد + الجمارك + ضريبة المشتريات

مثال استورد شخصا بضاعة سعر الاستيراد 4000 شيكل، نسبة الجمارك 20% ضريبة المشتريات 60%

البيان	القيمة	ضرائب غير مباشرة مدفوعة
سعر الاستيراد	4000	-----
الجمارك 20%	800	800
مجموع	4800	-----
ضريبة المشتريات 60%	2880	2880
سعر البضاعة الفعلية	7680	-----
ض.ق.م 16%	1229	1229
الإجمالي	8909	4909

أسئلة إضافية:

س1: قامت شركة النهضة ببيع أدوات كهربائية خلال شهر كانون ثاني 2011 ما قيمته 100000 شاقل غير شاملة للضريبة، وقد تم بيعها كما يلي:
 30000 شاقل بيعت في الأردن / 40000 شاقل بيعت في مناطق الخط الأخضر / 30000 شاقل بيعت محليا
 وبلغت مشتريات الشركة ما قيمته 60000 شاقل غير شاملة للضريبة، وكما يلي:
 20000 شاقل بموجب بيانات جمركية بتاريخ 20 - 9 - 2010
 30000 شاقل بموجب فواتير مقاصة اسرائيلية بتاريخ 17 - 10 - 2010 منها 16000 شاقل مدخلات ثابتة و 14000 شاقل بضاعة
 10000 شاقل مشتريات محلية بموجب فواتير ضريبية بتاريخ 2 - 4 - 2010
 المطلوب: تعبئة الكشف الدوري لشهر كانون الثاني 2011 ، واحتساب ضريبة القيمة المضافة المتوجب دفعها أو الردية المتوجب خصمها.

الحل:

الصفقات: مبيعات إلى الأردن (خاضعة بنسبة صفر) + مبيعات إلى الخط الأخضر + مبيعات محليا
 مجموع الصفقات الخاضعة = 0 + 30000 + 40000 = 70000 شيكل
 ضريبة القيمة المضافة على الصفقات = 16% × 70000 = 11200 شيكل
المدخلات: مشتريات بموجب بيانات جمركية + مشتريات بموجب فواتير مقاصة + مشتريات بتاريخ 2-4-2010
 مجموع المدخلات = 20000 + 30000 + 10000 = 60000 شيكل
 يطرح منها 10000 شاقل غير معترف بها لتجاوزها المدة المسموح بها وهي ستة شهور (60000 - 10000 = 50000)
 ضريبة القيمة المضافة على المدخلات = 16% × 50000 = 8000 شيكل
 مبلغ ضريبة القيمة المضافة الواجب دفعه = 8000 - 11200 = 3200 شيكل

س2: ستورد تاجر بضاعة قيمتها 40000 شاقل ، نسبة الجمارك 30% ، ونسبة ضريبة الشراء 50% ، ونسبة ضريبة القيمة المضافة 14.50% . المطلوب احسب ثمن البضاعة شاملا جميع الضرائب المستحقة

الحل:

الجمارك = سعر الاستيراد × نسبة الجمارك = 40000 × 30% = 12000 شيكل
 المجموع = 40000 + 12000 = 52000 شيكل
 ضريبة الشراء = 50% × 52000 = 26000
 سعر البضاعة الفعلي = 52000 + 26000 = 78000 شيكل
 ض.ق.م = 16% × 78000 = 12480
 المجموع الكلي = 90480 شيكل

س3: قامت شركة النهضة بالعمليات التجارية التالية:

1. صفقات خاضعة للضريبة قيمتها 300000 شاقل قبل الضريبة .
2. صفقات خاضعة لنسبة صفر قيمتها 40000 شاقل .
3. صفقات غير خاضعة للضريبة قيمتها 20000 شاقل .

٤. مدخلات متعلقة بالصفقات الخاضعة للضريبة قيمتها 240000 شاقل قبل الضريبة .
٥. مدخلات متعلقة بالصفقات الخاضعة لنسبة صفر قيمتها 25000 شاقل .
٦. مدخلات متعلقة بصفقات غير خاضعة قيمتها 10000 شاقل.

المطلوب: احتساب ضريبة القيمة المضافة المتوجب دفعها؟

الحل:

أولاً: إيجاد قيمة ضريبة الصفقات الخاضعة للضريبة وتساوي $300000 \times 16\% = 48000$ شاقل.
ثانياً: لا يكون ضريبة قيمة مضافة على الصفقات لنسبة صفر. وكذلك الأمر مع الصفقات المعفاة.
ثالثاً: ضريبة القيمة المضافة للمدخلات بالصفقات الخاضعة $= 240000 \times 16\% = 38400$ شاقل
رابعاً: ضريبة القيمة المضافة المتعلقة بالصفقات الخاضعة لنسبة صفر $= 25000 \times 16\% = 4000$ شاقل
أما ضريبة القيمة المضافة للمدخلات المتعلقة بالصفقات المعفاة فلا تدخل في الخصم.
وعليه يكون مجموع ضريبة القيمة المضافة على الصفقات $= 48000$ شيكل
وضريبة القيمة المضافة على المدخلات $= 4000 + 38400 = 42400$ شيكل
ضريبة القيمة المضافة الواجب دفعها $= 42400 - 48000 = 5600$ شيكل

س4: بلغت مبيعات أحد التجار في شهر أيلول 100000 شيكل، كما أن قيمة مشترياته كانت 75000 شيكل.
المطلوب - إيجاد قيمة ض.ق.م (إذا علمت أن نسبتها هي 15%) التي سيدفعها هذا التاجر إذا علمت أن صفقاته ومشترياته شاملة لمبلغ الضريبة المضافة.

الحل :

قيمة الضريبة المضافة = قيمة الصفقات $\div 1.15 \times 15\%$
ضريبة المبيعات $= 100000 \div 1.15 \times 15\% = 86957$ شيكل
ضريبة المشتريات $= 75000 \div 1.15 \times 15\% = 65217$ شيكل
قيمة الضريبة المضافة للدفع $= 9783 - 13043 = 3260$ شيكل

س5: بلغت مبيعات أحد التجار في شهر أيار 100000 شيكل، كما أن قيمة مشترياته كانت 75000 شيكل.
المطلوب - إيجاد قيمة ض.ق.م (إذا علمت أن نسبتها هي 15%) التي سيدفعها هذا التاجر إذا علمت أن صفقاته ومشترياته غير شاملة لمبلغ الضريبة المضافة

قيمة الضريبة المضافة = قيمة الصفقات $\times 15\%$
ضريبة المبيعات $= 100000 \times 15\% = 15000$ شيكل
ضريبة المشتريات $= 75000 \times 15\% = 11250$ شيكل
قيمة الضريبة المضافة للدفع $= 11250 - 15000 = 3750$ شيكل

نهاية تشابتر 8

END OF PRINCIPLES OF TAXATION

Summary

نهاية تلخيص مبادئ الضريبة

زميلكم : ضياء الدين صبح 

بالتوفيق زملائي 